

ملحق الجريدة الرسمية

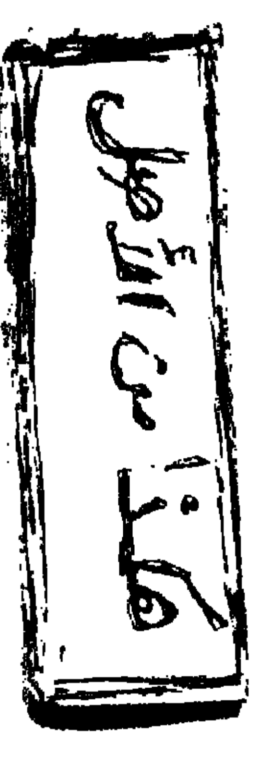
مجلس النواب

محضر الجلسة العشرين من الدورة العادية الأولى لمجلس الامة الثاني عشر المنعقدة في ٦/رمضان/١٤١٤ هجرية ، الموافق ١٩٩٤/٢/١٦ ميلادية .

(العدد ٢٠) (المجلد ٣١)

- جدول الأعمال -

الصفحة



نسخة من الأصل

عينت يوم الاحد الموافق ٢٠ - ٢ - ١٩٩٤

محضر الجلسة :

في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الاربعاء الموافق ١٦/٢/١٩٩٤ ميلادي ، عقد مجلس النواب جلسته العشرين من الدورة العادية الأولى برئاسة **دولة السيد طاهر المصري** وحضور أمين عام مجلس الأمة السيد **صالح الزعبي** .

وتغيب باجازة من الأعضاء السادة : **د. ابراهيم زيد الكيلاني ، السيد خالد عبدالنبي .**

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة : **د. همام سعيد ، د. عبدالمجيد العزام .**

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة : **لا احد .**

وحضر من الحكومة :

١- دولة الدكتور عبدالسلام المجالي : رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع .

٢- معالي الدكتور معن ابو نوار : نائب رئيس الوزراء .

٣- معالي الدكتور سعيد التل : نائب رئيس الوزراء ووزير التعليم العالي .

٤- معالي السيد طاهر حكمت : وزير العدل .

٥- معالي السيد وليد عصفور : وزير الطاقة والثروة المعدنية .

٦- معالي الدكتور عبدالله عويدات : وزير الشباب .

٧- معالي الدكتور هشام الخطيب : وزير المياه والري .

٨- معالي السيد زياد فريز : وزير التخطيط .

٩- معالي السيد احمد العقايلة : وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

١٠- معالي الدكتور عبدالسلام العبادي : وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

١١- معالي الدكتور محمد مهدي الفرحان : وزير الزراعة .

١٢- معالي السيد سامي قموة : وزير المالية .

١٣- معالي السيد سلامة حماد : وزير الداخلية .

١٤- معالي الدكتور محمد الصقور : وزير التنمية الاجتماعية .

١٥- معالي السيد راضي ابراهيم : وزير التموين .

١٦- معالي السيد خالد الغزاوي : وزير العمل .

١٧- معالي السيد طلال سطعان الحسن : وزير دولة للشؤون الخارجية .

١٨- معالي الدكتور طارق السحيمات : وزير البريد والاتصالات .

١٩- معالي الدكتور خالد الزعبي : وزير دولة للشؤون القانونية والبرلمانية .

٢٠- معالي الدكتور خالد العمري : وزير التربية والتعليم .

٢١- معالي السيد اديب الهلسة : وزير النقل .

٢٢- معالي الدكتور فواز ابو الغنم : وزير دولة .

٢٣- معالي الدكتور امين محمود : وزير الثقافة .

٢٤- معالي الدكتورة ريما خلف : وزيرة الصناعة والتجارة .

٢٥- معالي السيد عادل ارشيد : وزير دولة .

٢٦- معالي الدكتور عبدالرزاق النسور : وزير الاشغال العامة والاسكان .

وحضر من الامانة العامة : **د. حسين ابو عرابي ، علي الحسبان ، محمد الرديني ، حمد الفرير .**

١- افتتاح الجلسة

دولة رئيس المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب قانوني واعلن افتتاح الجلسة ، قبل ان نبدأ بجدول الاعمال ، أرجو ان نتمكن من انهاء المواضيع الموجودة على جدول الاعمال بالسرعة الممكنة حتى نتمكن من عقد جلسة خاصة لبحث بعض القضايا التي تهم مجلس النواب الموقر ، مباشرة بعد انتهاء الجلسة ، ربما وغالباً في قاعة الصور نبدأ الان بجدول الاعمال ، السيد الامين العام .

السيد الامين العام : شكراً دولة الرئيس .

١- تلاوة محضر الجلسة السابقة .

دولة رئيس المجلس : هل يعفى عطوفة الامين من تلاوته ؟ موافقة .

السيد الامين العام :

٢- الاجازات والاعتذرات .

أ- طلب معذرة مقدم من سعادة النائب الدكتور عبدالمجيد العزام .

دولة رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على ذلك ؟ موافقة

السيد الامين العام :

٣) الردود على الاسئلة :

١. كتاب معالي رئيس مجلس ادارة المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي وزير العمل رقم (٢٠٤١) تاريخ ٢/٢/١٩٩٤ ، جواباً على السؤال رقم (٧٤) والمقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي .

بسم الله الرحمن الرحيم

المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

الرقم : ٤٩٥ / ١ / ٠٢٠٤١

الموافق : ٢ / ٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب الأكرم

تحية طيبة وبعد ،،

اشير الى كتاب دولتكم رقم ٣/١٦/١٨/٢٦٧ المؤرخ في ١٩٩٤/١/٢٣ والمرفق به السؤال رقم (٧٤) تاريخ ١٩٩٤/١/٢٠ المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي والتالي نصه :

" كم مقدار رأس مال مؤسسة الضمان الاجتماعي منذ انشائها وحتى الآن ؟ وكم نسبة ما تدفعه الى ما تحصله سنوياً ؟ وما هي المشاريع التي تستثمر فيها اموالها ؟ وما هو وضعها الاقتصادي ؟ " .

وأرجو ان ابين ما يلي :-

١- لا يوجد للمؤسسة العامة للضمان الاجتماعي رأس مال مساهمي كما هي عليه الحال في الشركات ، وهي مؤسسة عامة انشئت بموجب قانون الضمان الاجتماعي الذي حدد مواردها المالية الرئيسية من الاشتراكات الشهرية التي يدفعها المنتسبون من العمال ومن اصحاب العمل بالاضافة الى ما تحققه من عوائد استثمارية . وعلى هذا الاساس فقد بلغ المبلغ المتراكم حتى ١٩٩٣/١٢/٣١ من الاشتراكات والعوائد الاستثمارية بعد حسم النفقات مبلغ (٥٧٧ر١) مليون دينار .

٢- كانت نسبة ما تدفعه المؤسسة للمنتفعين من الضمان الاجتماعي الى ما تحصله من اشتراكات خلال السنوات الخمس الأخيرة كما يلي :-

السنه	نسبة المدفوع الى الاشتراكات	نسبة المدفوع الى الاشتراكات مضافا لها العوائد الاستثماريه
١٩٨٩	٣٤٪	٢٤٪
١٩٩٠	٣٩٪	٢٦٪
١٩٩١	٣٩٪	٢٥٪
١٩٩٢	٣٨٪	٢٥٪
١٩٩٣	٣٩٪	٢٦٪

٣- توظف المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي أموالها في كافة القطاعات المتاحه لها للاستثمار فيها داخل الاقتصاد الاردني ، وقد بلغ اجمالي استثمارات المؤسسه في نهاية عام ١٩٩٣ حوالي (٥٦٤,٧) مليون دينار موزعه على النحو التالي (وحسب الكلفه الدفتريه) :-

البند	المبالغ المدفوعه (مليون دينار)	النسبه
- المساهمه في الشركات	٨٣,٨	١٤,٨٪
- القروض والسندات	١٨٠,٤	٣٢,٠٪
- العقارات والمشاريع الفندقيه المملوكه	٤٢,٨	٧,٦٪
- الودائع	٢٥٧,٧	٤٥,٦٪
المجموع	٥٦٤,٧	١٠٠٪

أما بخصوص الوضع الاقتصادي لهذه الاستثمارات فأن نسبة العائد المتحقق عليها لعامي ١٩٩٢ ، ١٩٩٣ يتجاوز ٧٪ . وتمثل هذه النسبه العائد النقدي المتحقق فعلا ولا يدخل ضمن ذلك الارباح الرأسماليه الناتجه عن ارتفاع قيمة محفظة المساهمات في الشركات حيث تعتمد المؤسسه مبدأ الكلفه الدفتريه أو سعر السوق أيهما أقل طبقا للاصول المحاسبيه المتعارف عليها . وعلى سبيل المثال فأن القيمه السوقيه كما هي في ١٩٩٣/١٢/٣١ لمحفظة المؤسسه من مساهماتها الحاليه في الشركات المختلفه تزيد بما نسبته ٤٠٪ عن كلفتها الدفتريه . كما أن قيمة الاراضي والعقارات تظهر على أساس الكلفه الشرائيه رغم أن القيمه السوقيه تفوق ذلك .

راجيا ان يكون في هذه المعلومات ما يجيب على سؤال النائب المحترم الدكتور أحمد الكوفحي .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

رئيس مجلس الاداره

خالد الغزاوي

وزير العمل

نسخة / معالي وزير المالية

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المالية

عمان

الرقم : ٢ / ١٩ / ٢١٢٤

التاريخ : ٢٧ / ١ / ١٩٩٤

دولة رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٢٦٧/١٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٤/١/٢٣ والذي وصل الوزارة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٤ ، بموضوع السؤال رقم ٣٧٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي .

اختصاراً للوقت وكون جهة الاختصاص ليست وزارة المالية فقد تم ارسال صورة عن الكتاب بنفس تاريخ الوصول الى المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي كونها جهة الاختصاص للقيام بالاجراءات اللازمة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

وزير المالية

نسخة / عطوفة مدير عام مؤسسة الضمان الاجتماعي .

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ٣ / ١٦ / ١٨ / ٢٦٧

التاريخ : ١١ / ٨ / ١٤١٤ هـ

الموافق : ٢٣ / ١ / ١٩٩٤ م

معالي وزير المالية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٧٤) تاريخ ١٩٩٤/١/٢٠ ، والمقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،،

د. عبدالرزاق طبيشات

رئيس مجلس النواب بالانابة

نسخة :

الى سعادة النائب احمد الكوفحي .

الى سجل الاسئلة .

دولة رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال موجه الى معالي وزير المالية المحترم .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

أرجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزير المالية وإجابتي عليه خلال المدة المقررة .

السؤال : كم مقدار رأسمال مؤسسة الضمان الاجتماعي المدور منذ إنشائها حتى الآن ؟

وكم نسبة ما تدفعه الى ما تحصله سنوياً ؟

وما هي المشاريع التي تستثمر فيها اموالها ؟ وما هو وضعها الاقتصادي ؟

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

١٤١٤/٧/١٩ هـ

١٩٩٤/١/١ م

د. احمد الكوفحي

نائب دائرة اربد

دولة رئيس المجلس : الدكتور احمد الكوفحي .

الدكتور احمد الكوفحي :

بسم الله الرحمن الرحيم

لا شك بان مؤسسة الضمان الاجتماعي تعتبر اهم الاوعية الادخارية في بلدنا العزيز ، فاذا ما احسنت توجيه هذه المدخرات في العملية التموينية الانتاجية ، فانها ستعود بالفائدة على المشتركين من جهة ، وستساهم بنسبة كبرى في حل مشكلة البطالة المتفاقمة ، ولقد كثر في الأونة الاخيرة ، التذمر من قانون الضمان الاجتماعي المؤقت لعام ٧٨ ، نظراً للتضخم المستمر من جهة ، ونظراً لتطور قوانينه في مختلف بلدان العالم وعلى الاخص البلدان العربية المجاورة ولقد تلقيت اجابة معالي وزير العمل رئيس مجلس ادارة مؤسسة الضمان الاجتماعي ، والتي اشكره عليها ، وتظهر من خلالها الحقائق التالية :

اولاً : ان نسبة النفقات للاشتراكات خلال السنوات الخمس من ٨٩ الى ٩٣ تتراوح بين ٣٤٪ و ٣٩٪ ، بينما نسبتها الى الايرادات ، اي الاشتراكات زائد الفوائد الاستثمارية تتراوح بين ٢٤٪ الى ٢٦٪ .

ثانياً : ان الكلفة السوقية لاجمالي الاستثمار تزيد على (٨٠٠) مليون دينار ، حيث انها تزيد على الكلفة الدفترية بنسبة ٤٠٪ على اقل تقدير كما جاء في اجابة معاليه .

ثالثاً : ان مجموع صافي المبلغ المتراكم حتى ٩٣/١٢/٣١ من الاشتراكات واجمالي الاستثمارات وعوائدها ، بعد حسم النفقات يصبح (١ر١٣٧٧) مليون دينار .

رابعاً : ان نسبة الاستثمار الربوي الى اجمالي الاستثمارات هي ٦ر٧٧٪ هي نسبة القروض والسنوات وبالاضافة الى الودائع وبناءً على ما تقدم اطالب بما يلي :

اولاً : ضرورة تقديم موازنة مؤسسة الضمان الاجتماعي الى مجلس النواب ضمن الموازنة العامة للدولة .

ثانياً : التخلي عن سياسة الاستثمار الربوية ، واتباع سياسة المشاريع الانتاجية المحلية ، التصديرية ما امكن ، والتي تمتص جزءاً كبيراً من البطالة ، وتدر علينا نسبة عالية من العملة الاجنبية ، فضلاً على اننا بذلك نرضي ربنا ، ونرضي شريحة كبيرة من المشتركين الذين يستفتونني دائماً عن ماذا يفعلون في هذا الاستحقاق الربوي ؟

ثالثاً : اعادة النظر باستمرار الاستثمار في الشركات والمشاريع السياحية المتعثرة .

رابعاً : نظراً لتدني نسبة النفقات الى الايرادات ، ونظراً لضخامة صافي المبلغ المتراكم ، ونظراً لشعور الحكومة والمجلس بضرورة اعادة النظر في بعض مواد قانون الضمان الاجتماعي المؤقت لسنة ٧٨ ، فأنني اقترح ما يلي :

١- بالنسبة لراتب تقاعد الشيخوخة ارى :

أ- زيادة النسبة التى تعطى من متوسط الأجر من (٢٪) الى (٤٪) .

ب- زيادة الحد الاقصى المسموح به من (٧٥٪) الى (٨٠٪) .

جـ- تعديل الزيادات التي تمنح للمعالين لتصبح (١٥٪) للاول بدلاً من (١٠٪) ، و(٥٪) لكل من الثاني والثالث بحيث لا يتجاوز الراتب التقاعدي ، وزيادات المعالين في مجموعها عن (١٠٠٪) من متوسط الاجر الشهري ، وهذا بالطبع يتطلب تعديل الفقرتين (ب ، جـ) من المادة ٤٣ من القانون .

٢- بالنسبة لراتب تقاعد الاعتلال بسبب العجز وراتب تقاعد الوفاة للورثة ، أرى احتساب هذا الراتب وفق طريقة احتساب راتب الشيخوخة فيما يتعلق باضافة زيادات المعالين ، وكذلك زيادة الحصص المخصصة للورثة الواردة في الجدول رقم (٤) المتعلق بالقانون ، في حالة وجود وريث واحد فقط وهذا يتطلب تعديل المادة ٤٨ من القانون .

٣- بالنسبة لتعويضات الدفعة الاولى لمن تنتهي خدماته قبل استحقاق راتب التقاعد ، ارى بزيادة هذه النسب لتصبح ١٢٪ / ١٥٪ / ١٨٪ من متوسط الأجر الشهري بدلاً من ١٠٪ ، ١٢٪ ، ١٥٪ على التوالي عن كل سنة اشتراك ، وهذا يتطلب تعديل المادة ٤٥ ايضاً .

٤- تفعيل نص المادة ٦٣ من القانون التي تعطي لمجلس الوزراء الحق بزيادة مبلغ

دولة الرئيس انا استغرب دائماً انت تعترض على اجاباتي .

دولة رئيس المجلس :

شيخ احمد والله وحياتك . خذ وقتك مش موضوع وقت ، لكن حقيقة السؤال التي طلبته انت لا يتناسب مع اللي تتفضل فيه ، لان هذا بده تعديل قانون انت تسأل على موضوع الوضع الاقتصادي ، هذا يختلف عن سؤالك .

الدكتور احمد الكوفحي :

٤- تفعيل نص المادة ٦٣ من القانون والتي تعطي لمجلس الوزراء الحق بزيادة مبلغ الحد الاقصى والحد الادنى ، راتب التقاعد وراتب الاعتلال بناءاً على توصية مجلس ادارة المؤسسة ، ولم يتم تعديلها بشكل دوري مرّن ، كل خمس سنوات مرة لكان اولى .

٥- فاذا ثبت على ضوء الدراسة الشاملة ان مثل هذه الاقتراحات تؤثر على الايرادات بشكل يصل الى الخطر ، وما اذنها كذلك ، فالحل الاضطراري عندها ، يتمثل بزيادة نسبة مساهمة العامل وصاحب العمل من ٥٪ و ٨٪

الى ٦٪ و ١٠٪ على التوالي ، وهذا يتطلب تعديل المادة ٤٠ من القانون .

وفيما يتعلق بالاشتراكات الشهرية التي يؤديها صاحب العمل ودوره في تأمين اصابات العمل فتزداد النسب من ٢٪ الى ٣٪ ، وهذا يستلزم تعديل المادة ٢٤ من القانون .

املاً من معالي وزير العمل ان يتبنى هذه الاقتراحات وبخاصة وقد تقدمت الحكومة بالقانون المؤقت للضمان الاجتماعي الى مجلس النواب وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، معالي وزير العمل .

معالي وزير العمل : شكراً معالي الرئيس .

ملاحظات سعادة النائب طبعاً ستؤخذ بعين الاعتبار ، لكن في حدود السؤال الذي يتعلق بالاستثمار ، ارجو ان اؤكد له ان هذه القضايا الان محكومة بقانون ، وبالتالي مؤسسة الضمان الاجتماعي الان في حالة مراجعة للتشريعات كافة في سبيل تفصيل الاستثمار مع ابقاء عنصر الرقابة الخارجية ، وايضاً هناك توجه لاستقطاب كفاءات قادرة على متطلبات الاستثمار ، وقد فرغت المؤسسة ايضاً في الفترة السابقة قبل اسبوع من وضع ضوابط للاستثمار تحدد سياسات واستراتيجات الاستثمار والمعايير التي تحتكم اليها وشراء الاراضي .

بعبارة اخرى ارجو ان اؤكد سعادة النائب ، بأن هذه الملاحظات التي أوردها ستؤخذ بعين الاعتبار ، طالما ان المؤسسة الان تراجع تشريعاتها التي تعتمدها في هذا المجال وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد الكباريتي .

السيد عبدالكريم الكباريتي :

لم أشأ ان اعترض دولة الرئيس ولكنني اريد ان اعترض على استعمال مضمون السؤال كنقطة تسلسل للدخول دولة الرئيس الى المطالبة بتعديل القوانين وبتقديم اقتراحات وبالقاء بيان والقاء محاضرة تضيع من وقتنا الطويل وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : السيد الامين العام .

السيد الامين العام :

٢. كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم (٥٠١٣) تاريخ ١٩٩٤/٢/٢ ، جواباً على السؤال رقم (٨٧) والمقدم من سعادة النائب السيد عبدالرحيم العكور .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة التربية والتعليم

الرقم : ١١ / ٦٧ / ٥٠١٣

التاريخ : ٢١ / ٨ / ١٤١٤

الموافق : ٢ / ٢ / ١٩٩٤

دولة رئيس مجلس النواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

اشارة لكتاب دولتكم رقم ٢٧٩/١٨/١٦/٣ تاريخ ٩٤/١/٢٣ ورداً على سؤال سعادة النائب السيد عبدالرحيم العكور حول طلبه معرفة اسماء الذين تم تعيينهم على حساب التعليم الاضافي في محافظة اربد ولواء عجلون والكورة والرمثا وبني كنانة .

ارجو ان ابين ما يلي :-

أرفق طياً الجداول التالية :-

أ- جدول رقم (١) والذي يتضمن اسماء الذين تم تعيينهم على حساب التعليم الاضافي في مديرية التربية والتعليم في اربد من ابناء المنطقة ومن مختلف التخصصات .

ب- جدول رقم (٢) والذي يتضمن اسماء الذين تم تعيينهم على حساب التعليم الاضافي في مديرية التربية والتعليم للواء عجلون من ابناء المنطقة من مختلف التخصصات .

جـ- جدول رقم (٣) والذي يتضمن اسماء الذين تم تعيينهم على حساب التعليم الاضافي في مديرية التربية والتعليم للواء الكورة من ابناء المنطقة من مختلف التخصصات .

د- جدول رقم (٤) والذي يتضمن اسماء الذين تم تعيينهم على حساب التعليم الاضافي في مديرية التربية والتعليم للواء الرمثا من ابناء المنطقة من مختلف التخصصات .

هـ- جدول رقم (٥) والذي يتضمن اسماء الذين تم تعيينهم على حساب التعليم الاضافي في مديرية التربية والتعليم للواء بني كنانة من ابناء المنطقة من مختلف التخصصات .

واقبلوا الاحترام ،

وزارة التربية والتعليم

د . خالد العمري

نسخة / لمعالي وزير الدولة للشؤون القانونية والبرلمانية .

نسخة / للسيد مدير عام الشؤون الادارية .

نسخة / للسيد مدير التوظيف .

نسخة / للسيد مدير مكتب الوزير .

نسخة / للسيد رئيس قسم الكادر .

تربية اربد

جدول رقم (١)

الرقم	الاسم	مكان الاقامة	المؤهل العلمي
-١	محمد احمد على عبابنة	اربد	بكا .عربي
-٢	خلدون بطرس معايعة	=	بكا .كيمياء
-٣	منتصر على درادكة	=	د .تربية ابتدائية
-٤	تيسير عارف جوارنة	=	بكا .تاريخ
-٥	ايلينا فاسيلي اثيونيا	اربد	بكا .انجليزي
-٦	اعتدال محمود احمد الشرمان	=	د .علوم عامة
-٧	بشرى خلف الشرمان	=	د .انجليزي
-٨	ايمان صالح محمد نصير	=	د .سكرتاريا
-٩	ايمان عبدالكريم الرشيد	=	د .تربية اسلامية
-١٠	محمد عيسى فرعوس	=	بكا .رياضة
-١١	امنة سليمان محمود عبابنة	=	بكا .تاريخ
-١٢	ردينة محمد علي الطاهات	=	بكا .انجليزي
-١٣	سميحة ناصر محمد سعيد بطاينة	=	بكا .ادارة اعمال
-١٤	سوسن فؤاد سليم الخصاونة	=	د .دين
-١٥	سهام حسن على عبيدات	=	د .رياضيات
-١٦	ثائر موسى محمد بني عواد	=	د .عربي
-١٧	سهام يوسف جوارنة	=	د .انجليزي
-١٨	سعاد احمد نايل الشياب	=	د .تربية مهنية
-١٩	سامية وحيد جرادات	=	د .ادارة اعمال
-٢٠	صفية عبدالقادر سليمان جراح	=	د .تربية مهنية
-٢١	عبلة سالم احمد طلفاح	=	بكا .تاريخ
-٢٢	محمود عبدالرحيم محمد الشياب	=	بكا .تاريخ
-٢٣	عائشة محمود مسلماني	=	د .تربية اسلامية
-٢٤	عزيزة احمد عمير المغربي	=	د .عربي
-٢٥	ليلي ناصر حسن ابو عياش	=	د .تربية ابتدائية
-٢٦	مجدولين مهند محمود زعل	اربد	بكا .تاريخ
-٢٧	نهاد محمد فارس الجراح	=	د .دين
-٢٨	محمد خالد يوسف سيلاوي	=	بكا .رياضة
-٢٩	نوال قاسم محمد صالح	=	بكا .انجليزي

الرقم	الاسم	مكان الاقامة	المؤهل العلمي
٣٠-	خولة حسن محمد طلافحة	اربد	بكا .انجليزي
٣١-	ديمة صلاح محمود السعد	=	د .ادارة الاعمال
٣٢-	رنا يوسف عارف خصاونة	=	د .مكتبات
٣٣-	حسين موسى محمود الذيابات	=	د .تربية ابتدائية
٣٤-	عزيزة حسن محمد ابراهيم	=	د .علوم
٣٥-	نجمة حسين قاسم العمري	اربد	د. علوم
٣٦-	مريم ابراهيم الجراح	=	د .تربية اسلامية
٣٧-	ميسون عارف احمد الرجوب	=	بكا .احصاء
٣٨-	نجاح سليمان عبدالله حتاملة	=	بكا .عربي + دبلوم
٣٩-	نادية توفيق عبندة	=	د .تربية ابتدائية
٤٠-	كردية موسى عبدالله النمرات	=	د .تربية مهنية
٤١-	اعتدال احمد ابراهيم كنعان	=	د .تربية مهنية
٤٢-	عالية عبدالله حسن الصمادي	=	بكا .عربي
٤٣-	لينا سليمان حتاملة	=	بكا .تاريخ
٤٤-	اسمى محمود اسماعيل العمري	=	دين واجتماعيات
٤٥-	عالية قاسم حسن جرادات	=	د .تربية اسلامية
٤٦-	منى نواف عبدالله مياس	=	د .اجتماعيات
٤٧-	آمال ماجد احمد عناقرة	=	د .عربي
٤٨-	امل ابراهيم محمد درادكة	=	د .انجليزي
٤٩-	ايمان احمد محمد حداد	=	د .تكنولوجيا تعليم .
٥٠-	اكرام عبدالحميد بصول	=	د .رياضيات
٥١-	تغريد حسين احمد ابو سند	=	د .دين
٥٢-	جوازى محمود موسى العلاونة	=	د .تربية ابتدائية
٥٣-	حورية سليم سليمان معمر	=	د .عربي
٥٤-	خولا ابراهيم مصطفى طلافحة	=	د .علوم عامة
٥٥-	رجاء صالح مصطفى درادكة	=	بكا .تاريخ
٥٦-	رائدة حسن عبدالحميد طلافحة	=	بكا .تاريخ
٥٧-	علاء محمد علي الفقير	=	د .لغة انجليزية
٥٨-	مأمون محمد عقلة اليعقوب	=	بكا .احصاء / رياضيات / ٨٧
٥٩-	رائد مفلح احمد العمري	=	بكا .تاريخ

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
٦٠-	مريم ابراهيم عبدالله	د .تربية ابتدائية
٦١-	بسمة احمد الجراح	د .انجليزي
٦٢-	نبيلة سلميان محمد	د .تربية ابتدائية
٦٣-	بلال محمد رشيد العمري	بكا .علوم
٦٤-	يوسف حسن ابو سويد	د .انجليزي
٦٥-	تمام احمد الجراح	د .تربية ابتدائية
٦٦-	فراس حمود الصمادي	بكا .شريعة
٦٧-	بثينة سلمان قضاه	بكا .عربي
٦٨-	جادالله خلف محافظة	بكا .جغرافيا
٦٩-	ميسون ضيف الله الشرع	بكا .تاريخ
٧٠-	رابعة زكريا علاونة	بكا .عربي
٧١-	زكريا محمد ونس الجراح	بكا .فيزياء
٧٢-	اسماء مهند صالح	د .رياضيات
٧٣-	سلطانة محمود مطالقة	د .تربية ابتدائية
٧٤-	عثمان علي الصمادي	بكا .انجليزي
٧٥-	عبدالله عبدالرحيم ناطور	بكا .فيزياء
٧٦-	محمد محمود ضيف الله مقبل	بكا .عربي
٧٧-	عاصم زناتي العمري	بكا .رياضيات
٧٨-	صفاء يوسف الزعبي	بكا .انجليزي
٧٩-	فريال عبدالله سالم	د .عربي
٨٠-	هدى محمود الحوراني	د .عربي
٨١-	فاطمة ابراهيم عميرة	د .رياضيات
٨٢-	ميسون مصطفى عبدالله	د .علوم
٨٣-	احمد كايد الجراح	بكا .احياء
٨٤-	محمد محمد كامل غرايبة	بكا .كيمياء
٨٥-	نبيل عبدالرؤوف سعود	بكا .رياضيات
٨٦-	ناصر موسى بسام حمدان	د .تغذية
٨٧-	قصي نايل الشياب	بكا .فيزياء
٨٨-	محمد قاسم محمد المحمد	بكا .انجليزي
٨٩-	مريم محمد الشياب	د .انجليزي

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٩٠	سميحة عودة ابو العسل	د .انجليزي
-٩١	كروان فايز حسن	بكا .عربي
-٩٢	منار نجيب سهاونة	بكا .رياضة
-٩٣	سميرة محمد ذيب	د .رياضيات
-٩٤	سحر راضي السعد	د .تربية ابتدائية
-٩٥	امنة ناصر الشرمان	د .عربي
-٩٦	ياسر محمد معابرة	بكا .فيزياء
-٩٧	ماجدة محمد علي مصطفى	بكا .فيزياء
-٩٨	محمد محمود محمد جرادات	بكا .رياضيات
-٩٩	علي محمود خلايلة	بكا .احياء
-١٠٠	اخلاص فندي محمود	د .عربي
-١٠١	نضال حروق القرعان	د .عربي
-١٠٢	رسمية احمد شرمان	د .رياضيات
-١٠٣	يوسف احمد محمد عوايشة	د .تربية ابتدائية
-١٠٤	عفاف نايف سعيد	بكا .عربي
-١٠٥	خولة حسن بدارنة	د .تربية ابتدائية
-١٠٦	زياد محمد بني هاني	د .تربية ابتدائية
-١٠٧	ختام علي العمري	د .انجليزي
-١٠٨	غادة نايف حسن	بكا . تاريخ
-١٠٩	ميسر صبحي نزار	بكا .انجليزي
-١١٠	نعمة صالح الشرسف	د .تربية ابتدائية
-١١١	امية مصطفى مد الله	د .تربية ابتدائية
-١١٢	ايهاب عمرمحمود علي	د .علوم
-١١٣	هيام يوسف علي	بكا .تاريخ
-١١٤	سناء محمد دروبي عفانة	بكا .احياء
-١١٥	اسماء محمد سالم	د .انجليزي
-١١٦	بنان ابراهيم ابو الرب	د .تربية ابتدائية
-١١٧	محمد احمد عبدالله محمود	بكا .رياضيات
-١١٨	رحاب جرادات	بكا .تاريخ
-١١٩	ثريا ابراهيم عبدالله	بكا . شريعة

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-١٢٠	سوسن علي محمد سالم	بكا .شريعة
-١٢١	خولة مصطفى القراعان	بكا .تاريخ
-١٢٢	ميسون سليمان علي كايد	د .تربية ابتدائية
-١٢٣	ماجد فرحات محمود	د .انجليزي
-١٢٤	ربيعة عبدالرحمن غرايبة	د .تربية ابتدائية
-١٢٥	نهى محمد غرايبة	د .علوم
-١٢٦	سمية خليل بخيت	د .تربية ابتدائية
-١٢٧	عدنان محمود خالد	بكا .عربي
-١٢٨	غادة خلف ابو هيثم	د .تربية ابتدائية
-١٢٩	احمد فالح العمري	بكا .انجليزي
-١٣٠	محمد محمود الزبيدي	بكا .انجليزي
-١٣١	فاتن محمود عواد	بكا .انجليزي
-١٣٢	اخلاص سليمان بدور	د .تربية ابتدائية
-١٣٤	بدور علي خلايلة	بكا .عربي
-١٣٥	بسمان محمود	بكا .رياضيات
-١٣٦	هداية حسن كتكت	د .تربية ابتدائية
-١٣٧	ليلى سليم طخشون	د .شريعة
-١٣٨	ثريا عمر الكردي	د .تربية ابتدائية
-١٣٩	اميه حسن درادكة	د .تربية ابتدائية
-١٤٠	عثمان علي صمادي	بكا .تاريخ
-١٤١	بيان علي سليمان	د. تربية ابتدائية
-١٤٢	ناجح سليمان حسين	د .اجتماعيات
-١٤٣	غفران محمد ابو صهيون	د .عربي
-١٤٤	اماني عوني عويدات	د .تربية ابتدائية
-١٤٥	عثمان محمد محمود القاسم	د .انجليزي
-١٤٦	خالد زكي محمود	بكا . شريعة
-١٤٧	نادية عبدالرحمن علي	د .تربية ابتدائية
-١٤٨	فراس بهجت خصاونة	د .عربي
-١٤٩	عماد عفان عبابنة	بكا . رياضيات
-١٥٠	منال احمد اسماعيل	د .علوم

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
١٥١-	اسماعيل احمد اسماعيل	د .علوم
١٥٢-	اروى محمد الدويري	د .عربي
١٥٣-	رابعة عبدالله العمري	بكا .عربي
١٥٤-	منال محمد شناق	د .شريعة
١٥٥-	محمد عواد محمود عودة	د .علوم
١٥٦-	طلال محمد موسى	د .تربية مهنية
١٥٧-	مها محمود محمد شحادة	د .تربية ابتدائية
١٥٨-	ختام محمود القضاه	د .رياضيات
١٥٩-	منال ياسين سعدية	د .علوم
١٦٠-	مها يوسف درادكة	د .عربي
١٦١-	امين مصطفى مد الله	بكا .فيزياء
١٦٢-	زكريا محمد ونس الجراح	بكا .فيزياء
١٦٣-	بلديز محمد القرعان	د .شريعة
١٦٤-	انديرا محمد البطاينة	د .شريعة
١٦٥-	منيرة قاسم الجراح	د .رياض اطفال
١٦٦-	خديجة علي العلاونة	د .انجليزي
١٦٧-	جمال حسني محمود	بكا . فيزياء
١٦٨-	محمود ابراهيم محمد عبدالعال	د .انجليزي
١٦٩-	منال رياض محمد	د .عربي
١٧٠-	عبدالرحيم احمد هزايمة	د .رياضيات
١٧١-	معن خالد الناصر	د .شريعة
١٧٢-	وصال الدويري	بكا .فيزياء
١٧٣-	هيام محمود القرعان	د .رياضيات
١٧٤-	عائشة ضامن الجديع	بكا .تربية
١٧٥-	رائد عوض حسين	د .انجليزي
١٧٦-	هيام ضيف الله كريزم	بكا .اقتصاد
١٧٧-	ايمان محمد امين جاسر	د .تربية فنية
١٧٨-	شهرزاد صالح بدندي	
١٧٩-	معاوية محمد علي قسايمة	
١٨٠-	خديجة باسم علاونة	بكا .كيمياء

الرقم	الاسم	المؤهل العملي
١٨١-	حكم خالد الكوفحي	بكا .رياضيات
١٨٢-	رائدة حسن طلافحة	بكا .تاريخ
١٨٣-	غادة حسن عمورة	د .رياضيات
١٨٤-	امل محمد محاسنة	د .عربي
١٨٥-	امال محمد البدور	د .رياضيات
١٨٦-	زياد عبدالله الطلافحة	بكا .عربي
١٨٧-	ذياب ابراهيم الدباغ	د .علوم
١٨٨-	امنة نايف قواسمة	د .تربية
١٨٩-	اخلاص لافي الرب	د .دين
١٩٠-	محمد عمر خروم	د .مهني
١٩١-	حنان عبدالله	بكا .عربي
١٩٢-	زينة محمد الجراح	د .تربية
١٩٣-	نظام علي عقلة حسن	د .دين
١٩٤-	سارة يوسف ابراهيم	د .اجتماعيات
١٩٥-	نوال عبدالحفيظ داود	د .عربي
١٩٦-	هيام عبدالله	د .دين
١٩٧-	اسماء علي محمد العمري	د .تربية
١٩٨-	رندا مصطفى العيسى	د .علوم
١٩٩-	فاطمة يوسف سليمان	د .فن
٢٠٠-	حاجة مفلح الرفان	
٢٠١-	غصن محمود جنادات	بكا .
٢٠٢-	زينة محمد مهيدات	بكا . تاريخ
٢٠٣-	نبيل رافع ابو الرب	د .علوم
٢٠٤-	نهى محمد عواد العمري	
٢٠٥-	انتصار محمد عبده	بكا .تربية
٢٠٦-	رامي محمود الروسان	بكا .دين
٢٠٧-	لينا محمد عبدالرحمن	بكا .احصاء
٢٠٨-	رائدة احمد عبابنة	تخصص
٢٠٩-	نجاح محمد اللاوي	مهني
٢١٠-	سهير ابراهيم بطاينة	د .رياضيات

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
٢١١-	هادية زايد بطاينة	د .رياضيات
٢١٢-	سوسن احمد خصاونة	فيزياء
٢١٣-	رابعة محمد محمود خصاونة	بكا .شريعة
٢١٤-	سلمى حافظ خصاونة	د .مهني
٢١٥-	دلال احمد الجراح	د .علوم
٢١٦-	ابتسام ابراهيم الحشاش	د .علوم منزلية
٢١٧-	قسيمة احمد الجيوسي	بكا .عربي
٢١٨-	ريم محمود يوسف	بكا .احصاء
٢١٩-	امل فلاح الجديري	بكا .احصاء
٢٢٠-	نزيه محمود عواد الشياب	بكا .احصاء
٢٢١-	رأفت احمد هزايمة	د .انجليزي
٢٢٢-	مريم نايف صالح البسام	د .دين
٢٢٣-	محمد احمد محمد جرادات	بكا .انجليزي
٢٢٤-	كفاح فايز سليمان	بكا .عربي
٢٢٥-	جميل سعيد شطناوي	د .تربية
٢٢٦-	ثائر ناجي يوسف	بكا .تربية
٢٢٧-	آمنة احمد مليحم	د .تجميل
٢٢٨-	علي قاسم هناندة	د .اجتماعيات
٢٢٩-	آمنة محمد امين	
٢٣٠-	خيرية عبده نهار بكر	
٢٣١-	مها بركات اسعد قاسم	
٢٣٢-	ريما محمود القرعان	د .انجليزي
٢٣٣-	عائشة محمد الندات	تخصص
٢٣٤-	محمد احمد عبدالله ثابت	بكا .فيزياء
٢٣٥-	خلود احمد بصول	د .رياضيات
٢٣٦-	حنان محمد حسين	بكا .رياضيات
٢٣٧-	محمد امين سعد الدين مروان	تخصص
٢٣٨-	انتصار محمد الشياب	بكا .انجليزي
٢٣٩-	عمر محمد يوسف خضر	تخصص صف
٢٤٠-	نجاه هولا خصاونة	د .انجليزي
		بكا .انجليزي

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
٢٤١-	باسم عبدالجبار يوسف	د .علوم
٢٤٢-	امل محمود محمد ابو عايش	بكا . عربي
٢٤٣-	ثروت ابراهيم طوالبة	بكا .عربي
٢٤٤-	منتهى حجاب نزال	بكا .عربي
٢٤٥-	احمد محمد علي مهيدات	بكا .رياضة
٢٤٦-	جمال محمد مصباح	بكا .عربي
٢٤٧-	سناء حمد هزاع	بكا .عربي
٢٤٨-	امين خالد التاجر	دين
٢٤٩-	فاطمة يوسف عبابنة	اجتماعيات
٢٥٠-	لينا احمد ابراح	د .سكرتارية
٢٥١-	فؤاد احمد فؤاد	بكا .كيمياء
٢٥٢-	رابعة محمد احمد شطناوي	د .علوم
٢٥٣-	رقيا محمد علي الشياب	د .رياضة
٢٥٤-	امنة محمد ابراهيم	تخصص
٢٥٥-	رائدة موسى السوقي	د .رياضيات
٢٥٦-	عبدالكريم رشيد خليل	بكا .تاريخ
٢٥٧-	محمد فواد محمد عودة	د .علوم
٢٥٨-	نضال محمود الرقان الروسان	بكا .رياضة
٢٥٩-	زينات عبدالعزيز العزام	دين
٢٦٠-	ليلى محمد العمري	بكا .جغرافيا
٢٦١-	فاطمة محمد حسن عبدالقادر	رياضة
٢٦٢-	دلال احمد فالح	بكا .رياضيات
٢٦٣-	عدينة احمد صالح	دين
٢٦٤-	اياد محمد خير خمايسة	بكا .عربي
٢٦٥-	سميرة رجا عبدالله	بكا .احياء
٢٦٦-	صباح محمد حمد خلف	دين

مديرية تربية لواء عجلون جدول رقم (٢)

الرقم	الاسم	ألمؤهل العلمي
١-	عبد الحميد راجي الزغول	بكا .صحافة /٨٧
٢-	عقلة عقلة هيشان بني اسماعيل	د .اجتماعيات /٩٣
٣-	نعيم فرحان علي موسى	بكا .انجليزي
٤-	محمد احمد عبد الله غرايبة	بكا .ارشاد وصحة نفسية
٥-	ايمان طالب احمد المومني	د .تربية ابتدائية
٦-	ايمان احمد فطيمات	د .رياضة
٧-	جليلة ابراهيم علي محاسف	د .رياضة
٨-	فاطمة احمد عبد الله المومني	د .فن
٩-	منوة علي سليمان القرسي	د .انجليزي
١٠-	هناء عبد الحميد الزغول	د .عربي
١١-	بدرية محمد محمد بني ياسر	د .عربي
١٢-	فاطمة فواز محمد مومني	د .دين
١٣-	امل فواز محمود طيفور	بكا .عربي
١٤-	بسما عبد الله قاسم المومني	تاريخ
١٥-	نجاح قاسم احمد البطوش	د .رياضة
١٦-	خولة علي عبد الله بني فواز	د .رياضيات
١٧-	رابعة عبدالله عبد الصمادي	د .تربية اسلامية
١٨-	تمام احمد سلامة الزغول	د .تربية
١٩-	هدى محمد خالد العمري	د .نسيج
٢٠-	فاطمة محمود علي القضاه	د .عربي
٢١-	زينب محمود صالح القضاه	د .تربية طفل
٢٢-	خلود عمر محمد بعارة	د .انجليزي
٢٣-	روينا غالب موسى مقطش	د .فيزياء
٢٤-	فهيمة موسى عبده بني نصر	د .تربية مهنية
٢٥-	انتصار علي مجلي الزغول	د .علوم
٢٦-	منير بركات حسين لجادات	د .انجليزي
٢٧-	خولة محمد مصطفى خطاطبة	بكا .عربي
٢٨-	ختام حسين مصطفى الصمادي	د .مهني
٢٩-	نجمة احمد محمد المومني	د .تربية طفل

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
٣٠-	جليلة احمد عبد الله السوالمة	د .تربية
٣١-	سمية ابراهيم صالح الغزو	د .تربية طفل
٣٢-	محمد عقيل احمد الشريدة	د .انجليزي
٣٣-	ايمان سليمان سالم القضاه	د .تربية اسلامية
٣٤-	فادية عبد الرحمن احمد ابو عجيلة	بكا .رياضيات
٣٥-	عفاف خليل ابراهيم الصمادي	د .رياضيات
٣٦-	ربيعة محمد مفلح القضاه	د .انجليزي
٣٧-	مجد محمد رشيد المومني	بكا .عربي
٣٨-	فاطمة محمد محمود المومني	بكا .انجليزي
٣٩-	خلود احمد سليمان جنيدات	د .انجليزي
٤٠-	سهيلا ابراهيم عبد الله الصمادي	د .تربية اسلامية
٤١-	سهام احمد رشيد شقيرات	د .انجليزي
٤٢-	زهرية مصطفى محمد السلوط	د .عربي
٤٣-	هشام احمد مفلح القضاه	بكا .احياء
٤٤-	ختام محمد حسين خطاطبة	بكا .عربي
٤٥-	هدى احمد اسمر ابو عيسى	د .تربية طفل
٤٦-	بسما صالح احمد فطيمات	د .عربي
٤٧-	سمر علي فؤاد فريحات	بكا .عربي
٤٨-	منتهى علي مصطفى الزغول	د .تربية طفل
٤٩-	امنة حسين محمد الزغول	د .تربية اسلامية
٥٠-	سميرة سالم مفلح القضاه	بكا .فيزياء /رياضيات
٥١-	منتهى احمد علي مومني	د .تربية طفل
٥٢-	سناء محمد علي العنانبة	د .انجليزي
٥٣-	ابتسام عبد الله احمد القضاه	د .علوم
٥٤-	رابعة جميل محمد العراينة	د .عربي
٥٥-	اعتماد جبر احمد ابو قبة	د .رياضة
٥٦-	نهلة علي العبد الله كمالة	د .تاريخ
٥٧-	امل محمد ضامن عريقات	د .علوم
٥٨-	جميلة ابراهيم مصطفى قواقنة	بكا .عربي
٥٩-	كفاء عبد الله احمد خريسات	د .تربية طفل

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٦٠	عايشة خالد حسن خطاطبة	بكا .تاريخ
-٦١	نجاح ناصر اسماعيل بني اسماعيل	د .انجليزي
-٦٢	امنة حسن اللافي ربابعة	بكا .احياء
-٦٣	رجاء محمد علي عنانبة	د . عربي
-٦٤	امل عبد الله محمد الشويات	د .رياضيات
-٦٥	زينب خلف مصطفى القضاه	د .تربية اسلامية
-٦٦	سميرة ابراهيم حسن الخليل	د .اجتماعيات
-٦٧	نغم حسين احمد الزغول	د .رياضيات
-٦٨	ريما ظاهر علي مومني	د .تربية طفل
-٦٩	سهام جميل سمرين بني نصر	بكا .شريعة
-٧٠	ليلى رجب سليم طبازة	د .انجليزي
-٧١	رابعة جميل محمد لوامنة	د .عربي
-٧٢	رسمية احمد محمد الشويات	بكا .شريعة
-٧٣	انتصار عبدالله حسين فريحات	د .رياضيات
-٧٤	خديجة علي سعيد بني اسماعيل	د .تربية مهنية
-٧٥	اكرام محمد سليم المومني	بكا .احياء
-٧٦	شمس رشيد محمود غزلات	د .انجليزي
-٧٧	اروى منعم محمد القضاه	بكا .كيمياء
-٧٨	عبير محمود علي القضاه	د .تربية طفل
-٧٩	فائقة محمود عقلة بني اسماعيل	د .تربية
-٨٠	عدلا عبد الله عايش المومني	د .علوم
-٨١	هدى جميل محمود بني عطا	د .تربية طفل
-٨٢	سها محمود محمد جاد الله	د .عربي
-٨٣	بسما صالح احمد الفطيمات	د .عربي
-٨٤	بسمة خليل حسن القضاه	د .عربي
-٨٥	عدلا محمد عبد الهادي المومني	د .حضانة رياض اطفال
-٨٦	مها احمد السمري الخطاطبة	د .تربية مهنية
-٨٧	جعفر محمد عبدالرحمن الغرايبة	بكا .رياضيات
-٨٨	كوكب محمود عبد المهدي السعد	د .انجليزي
-٨٩	فائدة محمود هلال عيون	د .تربية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٩٠	فايقة يوسف حسين رشايدة	د .تربية مهنية
-٩١	نهاء حسين محمد الصمادي	بكا .عربي
-٩٢	سميرة سالم مفلح القضاه	بكا .فيزياء
-٩٣	انتصار نهار عوض القضاه	د .فن
-٩٤	منتهى سلطي عبد الله مقطش	د .انجليزي
-٩٥	فوزية علي محمد الزغول	د .رياضة
-٩٦	ابتسام محمد عيسى الغزو	د .تربية طفل
-٩٧	رويدة محمد حسن صياح	د .تربية اسلامية
-٩٨	نهلة علي العبد الله كمالة	بكا .تاريخ
-٩٩	رسالة سعيد علي ابو جليان	د .تربية مهنية
-١٠٠	محمد موسى مزيد	بكا .اقتصاد
-١٠١	بسما عبدالله قاسم المومني	بكا .انجليزي
-١٠٢	بلال ابراهيم عارف التاجي	د .انجليزي
-١٠٣	انتصار محمد احمد مخلوف	بكا .عربي
-١٠٤	دينا سلامة سالم الصمادي	د .رياضيات
-١٠٥	نجاح توفيق مصطفى القضاه	د .تربية طفل
-١٠٦	ميرفت كامل محمد المومني	بكا .تربية
-١٠٧	سميرة سعيد مصطفى القضاه	بكا .تربية
-١٠٨	لمى مزيد ذياب نويصر	بكا .انجليزي
-١٠٩	اسمهان احمد محمود القضاه	د .تربية طفل
-١١٠	منال احمد عبد القادر الزغول	د .تربية طفل
-١١١	فاتن محمد ضيف الله المومني	بكا .انجليزي
-١١٢	نرهان حسين مصطفى الزغول	د .تربية طفل
-١١٣	خديجة احمد مصطفى الزغول	د .تربية طفل
-١١٤	كفى ناظم محمود غادي	د .رياضيات
-١١٥	سحر هاني علي الشوشاري	د .عربي
-١١٦	اعتدال عبد اللطيف علي محاشي	د .عربي
-١١٧	دلال عبد الله الطلب وحشة	د .تربية طفل
-١١٨	ناديا حسين حسن شقاح	د .تربية طفل
-١١٩	بسمة عبد الرؤوف ذيب العلي	د .تربية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-١٢٠	مها وليد محمد حسن	بكا .انجليزي
-١٢١	كفى عبد الله سلامة القضاه	د .تربية
-١٢٢	مازن محمد احمد المومني	د .تربية اسلامية
-١٢٣	بسمة علي محمد الزغول	د .رياضة
-١٢٤	فاطمة احمد محمد المومني	د .تربية
-١٢٥	مريم محمد علي درابكة	د .تربية طفل
-١٢٦	سهير احمد حسين العزام	بكا .رياضيات
-١٢٧	ختام محمد محمود المومني	د .تربية طفل
-١٢٨	محمد احمد راشد ابو زهرة	بكا .رياضيات
-١٢٩	ريما محمد يوسف القضاه	د .تربية طفل
-١٣٠	لارا نافذ سليم الرضا	بكا .انجليزي
-١٣١	هنيدة حمدان محمد القضاه	بكا .تربية
-١٣٢	غادة يوسف جفال المومني	بكا .تربية
-١٣٣	فايزة علي عبد القادر ابو صيني	د .انجليزي
-١٣٤	كوكب حسن اللافي ربابعة	بكا .احياء
-١٣٥	سميرة علي حسين بني عطا	بكا .فيزياء /رياضيات
-١٣٦	سناء سليمان محمد الهادي	بكا .كيماء
-١٣٧	محمد عبد الرحمن يوسف القضاه	د .عربي
-١٣٨	خالد محمد عبد الله غرايبة	بكا .رياضيات
-١٣٩	فاطمة محمد محمود المومني	بكا .انجليزي
-١٤٠	ميسون حسن عبد الرحمن بني سلمان	بكا .شريعة
-١٤١	منار فواز علي القضاه	بكا .تربية
-١٤٢	بادرة عيسىى عليان الصمادي	بكا .تربية
-١٤٣	منى محمد اسماعيل ربابعة	د .اجتماعيات
-١٤٤	امنة عبد المجيد حسن الحيالي	بكا .تربية
-١٤٥	فادية عبد الرحمن احمد ابو عبيلة	بكا .رياضيات
-١٤٦	بثينا ابراهيم محمد بني نصر	بكا .رياضة
-١٤٧	علا رفاعي قاسم المومني	بكا .حاسب /رياضيات
-١٤٨	نوقة جميلة محمد لوامنة	د .تربية
-١٤٩	فداء حرب سليم الريفي	بكا .رياضيات

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-١٥٠	منى عبد الله سالم المومني	د .تربية
-١٥١	تغريد نصوح مصطفى الخطيب	د .عربي
-١٥٢	زينب صالح محمد الغرايبة	بكا .احياء
-١٥٣	خلود عبد الكريم سالم القضاه	بكا .فيزياء
-١٥٤	اسماء محمود عبد الرحمن ربابعة	بكا .شريعة
-١٥٥	فريال حسين محمد بني عطا	د . تربية
-١٥٦	نعيم خرجات علي المومني	بكا .انجليزي
-١٥٧	نهاد علي عمر الشوقي	د .تربية
-١٥٨	ميسر محمد سلامة القرش	د .تربية
-١٥٩	جمان سمعان توفيق الربضي	بكا .رياضيات
-١٦٠	سالم احمد مصطفى عنيزات	بكا .انجليزي
-١٦١	وجدان احمد عواد القضاه	بكا .كيمياء
-١٦٢	هنية عبد الحميد حسين الزغول	د .انجليزي
-١٦٣	يسرى احمد سالم الغزو	بكا .عربي /شريعة
-١٦٤	ميسر محمد سلامة القرشي	د .تربية
-١٦٥	عبير نواف سالم الصمادي	بكا .فيزياء
-١٦٦	رسمية احمد محمد شوبات	بكا .شريعة
-١٦٧	خلود سمير حسين زغول	د .تربية طفل
-١٦٨	امتنان علي مصطفى الصمادي	د .تربية مهنية
-١٦٩	رضوة علي سليمان المومني	د .انجليزي
-١٧٠	فوزية احمد سليمان المومني	د .انجليزي
-١٧١	عربية محمد سالم القضاه	د .عربي
-١٧٢	هيام محمد ضيف الله المومني	د .عربي

تربية الكورة

جدول رقم (٣)

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
١-	محمد احمد عقيل زقيلي	بكا .كيمياء
٢-	محمود قاسم عبد الله ربابعة	بكا .احصاء
٣-	جمال عبد الله خريسات	بكا .تاريخ
٤-	ابراهيم احمد محمد خطاطبة	بكا .تاريخ
٥-	ابتهاج عبد الكريم حامد الشطناوي	بكا .احياء
٦-	انتصار محمد فالح الاحمد	بكا .انجليزي
٧-	علي محمد سالم خريسات	بكا .لغة عربية
٨-	ابتسام شحادة عبد الكريم الخطيب	بكا .كيمياء
٩-	محمد زيدان مستريحي	بكا .تاريخ
١٠-	رنا عبد المجيد محمد علي الشريدة	د .اجتماعيات
١١-	عصام احمد حسين خطاطبة	بكا .شريعة
١٢-	سحر رجا احمد الربابعة	د .تربية اسلامية
١٣-	عبد الله احمد السعدي	بكا .تاريخ
١٤-	سناء احمد لبابنة	بكا .انجليزي
١٥-	محمد عبد الكريم محمد بني عيسى	بكا .شريعة
١٦-	خالد محمد يوسف كساسبة	د .تربية ابتدائية
١٧-	سحنا موسى فلاح بني عامر	د .دين
١٨-	عائشة محمد عيسى درادكة	د .تربية ابتدائية
١٩-	محمد خلف محمد بني سلامة	بكا .شريعة
٢٠-	عبير حسن محمد بدري	بكا .انجليزي
٢١-	علي احمد محمد بني حمد	د .تربية ابتدائية
٢٢-	غادة حسن مصطفى بني عيسى	د .تربية ابتدائية
٢٣-	هند عبد المحسن فندي الرشيد	د .تربية مهنية
٢٤-	ايمن احمد حسن الصالح	بكا .لغة انجليزية
٢٥-	خالدية ابراهيم علي بطاينة	د .موسيقى
٢٦-	منى محمد احمد بني ياسين	د .م .تربية ابتدائية
٢٧-	هند عبد الرحمن الدرادشة	د .م .اجتماعيات
٢٨-	وصال احمد محمد بكر	د .م .ابتدائية
٢٩-	سوسن احمد عبد الله القرعان	د .ابتدائية

الرقم	الاسم	المؤهل العملي
٣٠-	ساجدة عبد الرؤوف بني يونس	بكا .شريعة
٣١-	ايمان ابراهيم نجيب القرعان	د .م .ابتدائية
٣٢-	ازدهار فليحان بني علي	د .م .عربي
٣٣-	اسمهان علي ربابعة	د .م .عربي
٣٤-	توميشا محمد سعيد قواسمة	د .م .ابتدائية
٣٥-	انتصار فريد محمد مقدادي	د .م .دين
٣٦-	فاطمة عبده بني بكر	د .ابتدائية
٣٧-	ميسون حسن صالح ذيب	بكا .انجليزي
٣٨-	رويدا عدنان الكردي	د .م .ابتدائية
٣٩-	سميرة مسعود احمد الزعبي	د .ابتدائية
٤٠-	منى زيدان مستريحي	د .ابتدائية
٤١-	انتصار محمد فالح الاحمد	بكا .انجليزي
٤٢-	زينب تركي مفلح سعادات	د .م .ابتدائية
٤٣-	يسرى سليمان احمد الفقيرات	د .م .فيزياء
٤٤-	هيام حسين كايد نوافلة	بكا .فيزياء
٤٥-	ميساء احمد يوسف قرقز	بكا .فيزياء
٤٦-	اناس عارف الشريدة	د .م .ابتدائية
٤٧-	عطاف بركات احمد بني عيسى	د .م .رياضيات
٤٨-	رقيا حسين محمود الذياب	د .م .فن
٤٩-	اسماء عبد الرحمن طبيشات	د .م .ابتدائية
٥٠-	عامر عبد النبي محمد بني عيسى	د .م .رياضيات
٥١-	مزين محمد عبد الكريم الشرفي	د .م .انجليزي
٥٢-	رابعة محمد حسين مقدادي	د .م .رياضة
٥٣-	فوزية حمد عبد ربه خطايبة	د .م .ابتدائية
٥٤-	وصال عبد الحليم احمد بني رشيد	د .م .ابتدائية
٥٥-	نائلة يوسف ابو شقير	بكا .ابتدائية
٥٦-	سميرة صادق عبد الله	د .م .انجليزي
٥٧-	شادية لطفي حماد	د .م .علوم
٥٨-	محمد محمود علي بني يونس	د .م .علوم
٥٩-	بثينة عبد الله عبد القادر الشرمان	بكا .انجليزي

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٦٠	ابتسام علي صالح خطاطبة	بكا .كيمياء
-٦١	منال فارس الرفاعي	بكا .عربي
-٦٢	منتهى علوة عبد الله نوافلة	د .م .اجتماعيات
-٦٣	هاجر عبد العزيز ياسين	د .م .عربي
-٦٤	رائدة موسى فرحان مقدادي	د .م .رياضة
-٦٥	ايمان نصر ابو شقير	بكا .رياضيات
-٦٦	اماني احمد قويدر	د .م .رياضية
-٦٧	هند نافع نوافلة	د .م .عربي
-٦٨	سوسن خالد محمد بني علي	بكا .عربي
-٦٩	نرجس عبد السلام بني عامر	د .م .رياضيات
-٧٠	اسماء عبد القادر بني دومي	د .م .رياضيات
-٧١	حنان محمد انيس شريعة	ابتدائية
-٧٢	رائدة ضيف الله موسى عباس	ابتدائية
-٧٣	عالية محمد سالم العمري	ابتدائية
-٧٤	امال احمد حسين المستريحي	د .م .ابتدائية
-٧٥	نجاة محمد محمود احمد	بكا .كيمياء
-٧٦	زينب فاضل علي الهزيم	د .م .ابتدائية
-٧٧	هيام حسين كايد الصقر نوافلة	بكا .فيزياء
-٧٨	خديجة احمد رشيد المستريحي	د .م .ابتدائية
-٧٩	امل محمد توفيق هليل	د .م .اجتماعيات
-٨٠	هنا جبر احمد النوافلة	بكا .ابتدائية
-٨١	ماجدة ضيف الله سليمان بني يونس	د .م .علوم
-٨٢	هداية شريف عبد الرحمن طربوش	د .م .ابتدائية
-٨٣	ميسر عبد المنعم بني ياسين	د .م .ابتدائية
-٨٤	فادية محمد سعيد نهار	د .م .مهني
-٨٥	نعمات ابراهيم رزق الله نوافلة	د .م .عربي
-٨٦	اسماء عبد المهدي يوسف	د .م .دين
-٨٧	منال عبده عبد القادر بني ياسين	د .م .عربي
-٨٨	اسماء علي ابراهيم خشاشنة	د .م .اجتماعيات
-٨٩	فاطمة احمد سليمان ملحم	د .م .ابتدائية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٩٠	نعمة خالد علي عبد الحليم	بكا .عربي
-٩١	امل جميل عبد الكريم ديراني	د .م .ازياء
-٩٢	لينا مصطفى محمد بني بكر	د .م .خياطة
-٩٣	حياة محمد حسين خطاطبة	د .م .عربي
-٩٤	رواحة محمد ياسين مصطفى بني ياسين	د .م .انجليزي
-٩٥	زكية محمد احمد الفقيه	د .م .ابتدائية
-٩٦	ميسلون يوسف خمايسة	بكا .ابتدائية
-٩٧	كوثر سالم محمد مساعدة	د .م .ابتدائية
-٩٨	عبير محمد بني عيسى	د .م .عربي
-٩٩	لميس محمد علي محمد	د .م .عربي
-١٠٠	دعد سليمان سعيد العطروش	د .م .عربي
-١٠١	كاتبة صالح الشريدة	د .م .ابتدائية
-١٠٢	فاطمة علي كايد نصيرات	بكا .عربي
-١٠٣	خديجة شحادة خليل مقابلة	د .م .عربي
-١٠٤	رحاب عبد الكريم نوافلة	د .م .دين
-١٠٥	ناريمان عبد السلام بني بكر	د .م .ابتدائية
-١٠٦	نجاة حسن محمود سلايمة	د .م .ابتدائية
-١٠٧	ايمان فواز ذيب بطاينة	بكا .ابتدائية
-١٠٨	حورية خلف بطاينة	د .م .ابتدائية
-١٠٩	انتصار محمود محمد عبد الحميد	د .م .اجتماعيات
-١١٠	نعمة محمد عبدالقادر الاحمد	د .م .دين
-١١١	منى حسن احمد نوافلة	بكا .تاريخ
-١١٢	ليلى محمد احمد مبارك	د .م .ابتدائية
-١١٣	رحاب حسين مصطفى	بكا .شريعة
-١١٤	نجاح بركات محمود بني يونس	د .م .ابتدائية
-١١٥	روحية حمد طاهر الديك	د .م .ابتدائية
-١١٦	منال علي عبد القادر الرشدان	د .م .عربي
-١١٧	انعام عمر خليلي بني ياسين	د .م .علوم
-١١٨	سميرة عقلة عبد الرحمن	د .م .عربي
-١١٩	سحر ماجد محمد نوافلة	د .م .ابتدائية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
١٢٠-	هنية عطا الله حمود	د .م .مهني
١٢١-	تغريد عبد الكريم المومني	بكا .انجليزي
١٢٢-	اسلام شمسي محمد صالح	د .م .ابتدائية

تربية الرمثا

جدول رقم (٤)

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
١-	ايمان عيسى محمود المغايرة	بكا .تربية ابتدائية
٢-	ايمان محمد مصطفى ابو صياح	د .رياضيات
٣-	خلود احمد الرباعي	د .تربية ابتدائية
٤-	سامية فلاح الحايك	د .تربية ابتدائية
٥-	فاطمة ابراهيم مسلم الشقران	د .فن
٦-	فايزة حسن كريم الذيبات	د .تربية مهنية
٧-	حنان فاضل احمد مزايدة	بكا .تاريخ
٨-	خلود حسن مصلح رواشدة	د .تربية
٩-	نجاح احمد عبد العزيز العزيزة	د .عربي
١٠-	فايزة محمد عبد العزيز سمارة	د .انجليزي
١١-	افتخار رجا سعيد موسى العبد	د .انجليزي
١٢-	يسرى علي قفطان	د .تغذية
١٣-	هدى ابراهيم علي عبدالعزيز	د .اعمال
١٤-	نداء احمد يوسف المساعد	بكا .تربية اسلامية
١٥-	لمياء موسى سلامة مريان	بكا .تاريخ
١٦-	ايمان محمد عوض القرعان	د .فن
١٧-	نهى احمد يوسف الخطيب	د .تربية اسلامية
١٨-	بثينة عبد الرحمن ارشيد	د .تربية ابتدائية
١٩-	جملة يوسف احمد قرباع	د .تربية ابتدائية
٢٠-	وصال فلاح محمد عياد	د .تربية ابتدائية
٢١-	صبحية رزق الرفاعي	د .تربية ابتدائية
٢٢-	نهاد عبد الكريم محسن	د .تربية مهنية
٢٣-	سمر حامد عبد الرحيم القور	د .تربية ابتدائية
٢٤-	نوال ابراهيم حسن القرم	د .تربية اسلامية
٢٥-	سعاد محمد عوض الرمضان	د .طباعة
٢٦-	نوال عيسى محمد العذرة	بكا .كيمياء
٢٧-	فايزة ابراهيم درايسة	د .تربية ابتدائية
٢٨-	مريم رشيد سعيد خيزران	بكا .عربي
٢٩-	محمد عبده الجراروة	د .تربية ابتدائية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٣٠	ميسون حسن صالح ذياب	بكا .انجليزي
-٣١	مرتجي عبد الله حسن سمارة	د .تربية ابتدائية
-٣٢	نوال عوض الذيابات	د .فن
-٣٣	انوار محمد سعيد عبد العال	بكا .لغة عربية
-٣٤	شريفة علي الشريف السقار	د .علوم
-٣٥	باسمة عقاب بزور	بكا .احصاء
-٣٦	منتهى ابراهيم العزايزة	بكا .احصاء
-٣٧	ماجدة عبد الرزاق الرمضان	بكا .لغة عربية
-٣٨	نجاح احمد عيد عبد الرزاق	د .علوم
-٣٩	فاطمة قسيم الزعبي	بكا .تاريخ
-٤٠	مي محمد توفيق الصالح	د .انجليزي
-٤١	وصال محمود احمد مياس	د .تربية ابتدائية
-٤٢	عائشة ابراهيم اشتيوي الزعبي	د .تربية ابتدائية
-٤٣	نجاح فلاح محمد عياد	بكا .انجليزي
-٤٤	سناء محمد علي صالح الزعبي	د .انجليزي
-٤٥	ميسر عبد الكريم محمود خويلة	د .تربية ابتدائية
-٤٦	امل محمود عبد الرزاق	د .تربية ابتدائية
-٤٧	ياسر اكرم محمد عفيفي	د .عربي
-٤٨	ايمان عبد القادر عبد الله	د .تربية اسلامية
-٤٩	اسامة محمود عودة	بكا .حاسب
-٥٠	زين احمد الشبول	بكا .عربي
-٥١	كوثر عبد الحليم خويلة	بكا .احياء
-٥٢	هدى خضر احمد هويملة	د .تربية ابتدائية
-٥٣	خولة عبد الرزاق الرمضان	بكا .لغة عربية
-٥٤	زين احمد سليمان الرمضان	بكا .لغة عربية
-٥٥	امنة محمد مثقال الحسن	بكا .انجليزي
-٥٦	مريم خليل ابراهيم درابسة	د .تربية مهنية
-٥٧	هيام احمد سليمان الدرابسة	د .رياضيات
-٥٨	نجاح فلاح محمد طنش	د .تربية اسلامية
-٥٩	عبير شاكر يوسف الحفناوي	د .رياضيات

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٦٠	زينات قاسم محمد الشبول	د .تربية ابتدائية
-٦١	رضى شحادة السميرات	د .رياضيات
-٦٢	ابتهام محمود عوض مياس	بكا .انجليزي
-٦٣	سفاء راتب جبارة	د .رياضة
-٦٤	بلال ابراهيم احمد فنجان	بكا .شريعة
-٦٥	عواطف سليمان بشابشة	بكا .انجليزي
-٦٦	مجدولين محمد سعد درابشة	د .ت.ب
-٦٧	تماضر احمد سطام الزعبي	بكا .تربية
-٦٨	امل قاسم محمد رمضان	د .مهنية
-٦٩	ردينة عبد العزيز مبارك	د .رياضيات
-٧٠	عائشة ابراهيم اشتيوي الزعبي	د .ت.ب
-٧١	ميسون محمود عبد الله شاهين	د .لغة عربية
-٧٢	ميسر عبد الكريم خويلة	بكا .تاريخ
-٧٣	فوزية محمد سليمان مخادمة	د .لغة عربية
-٧٤	هيام محمود النادي	د .لغة عربية
-٧٥	عبير شاكر حفناوي	د .رياضيات
-٧٦	نهاد ابراهيم النجار	بكا .تمريض
-٧٧	دلال محمد خلف النبهان	د .ت.ب
-٧٨	وصال تركي ابو صياح	د .تربية اسلامية
-٧٩	سناء محمد علي الزعبي	د .لغة عربية
-٨٠	خلود حمود خويلة	بكا .رياضة
-٨١	عالية مفضي بركات	بكا .تاريخ
-٨٢	نجاح محمد علي الناطور	د .ت.ب
-٨٣	ابتسام ابراهيم مرعي مياس	د .تربية اسلامية
-٨٤	ميسون صالح خلف الدرابسة	د .ت.ب
-٨٥	فريال علي احمد بشابشة	د .رياضة
-٨٦	ايمان محمد عيسى الرفاعي	د .رياضيات
-٨٧	محمد عبد الله سليمان السميرات	بكا .لغة
-٨٨	فائدة حسين محمد الرفاعي	د .رياضيات
-٨٩	حنان موسى يوسف اللوباني	د .اجتماعيات

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٩٠	منى طعمة سليمان المومني	د .تربية مهنية
-٩١	عبير حسن سعيد الصمادي	بكا .جغرافيا
-٩٢	اعتدال زيدان عادل دبور	د .رياضيات
-٩٣	فاطمة عبد الله سعيد السنجلاوي	د .تربية اسلامية
-٩٤	نجاح محمد محمد صالح	د .رياضيات
-٩٥	ماري عبد الكريم عبد العزيز غرايبة	د .ت. مهنية
-٩٦	محمد عبد الله السميرات	بكا .لغة عربية
-٩٧	سحر احمد عليان بشابشة	د .ت.ب
-٩٨	عواطف سليمان محمد بشابشة	بكا .انجليزي
-٩٩	اسماء محمد عبد الرحمن	د .ت. مهنية
-١٠٠	نجاح احمد عيد عبد الرزاق	د .علوم
-١٠١	خلود خلف الدرايسة	بكا .احياء
-١٠٢	فايزة حسين محمد بشابشة	د .رياضيات
-١٠٣	نداء احمد يوسف المساد	بكا .تربية اسلامية
-١٠٤	فاطمة علي ضيف الله الخزعلي	بكا .لغة عربية
-١٠٥	ميسر فرج الجهماني	د .علوم
-١٠٦	زين احمد البشول	بكا .انجليزي
-١٠٧	رحاب عبد الرزاق مفلح الساري	د .ت .مهنية
-١٠٨	لبنى عبد الرحمن الربابعة	د .لغة عربية
-١٠٩	مريم خالد رجا مغيض	مراكز تدريب مهني
-١١٠	سمر مرعي عواد الحايك	بكا .لغة عربية
-١١١	فاطمة محمد عوض الزحراوي	د .ت.ب
-١١٢	هيفاء محمد سعيد السقار	د .علوم
-١١٣	اسمهان محمد عوض الزحراوي	بكا .رياضة
-١١٤	سهير احمد حسين عزام	بكا .رياضيات
-١١٥	بسمى رشيد سعيد فردوس	د .ت.ب
-١١٦	اعتدال زيدان دبور	د .رياضيات
-١١٧	رحاب عبد الرزاق الساري	د .ت .مهنية
-١١٨	ايمان محمود فلاح	د .ت.ب
-١١٩	وداد جميل احمد الضايع	د .ت.ب

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-١٢٠	رابعة ذياب محمد اللحام	بكا .احياء
-١٢١	حنان علي عبد الرحمن الزعبي	د .رياضة

لواء بني كنانة

جدول رقم (٥)

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-١	عالية عوض سليم العمري	د .تربية طفل
-٢	وزنة صالح عبد الله العمري	د .فن
-٣	روسيا عبد الرحيم الروسان	د .علوم
-٤	فدوى ناصر محمود محمد عبيدات	بكا .تاريخ
-٥	منتهى تيسير صالح سمارة	د .انجليزي
-٦	مشاعل يوسف محمد الزعبي	د .فن
-٧	نوال محمد يوسف المصاروة	د .رياضيات
-٨	سهام حسين علي عبيدات	د .رياضيات
-٩	جاكلين محمود حامد حمارنة	بكا .انجليزي
-١٠	ايمان محمد حسن العلي	د .تربية ابتدائية
-١١	الهام هندي صالح الزعبي	بكا .رياضيات
-١٢	مريم عبد القادر محمد ابو مهنا	د .تربية اسلامية
-١٣	وفاء حسين محمد عبيدات	بكا .كيمياء
-١٤	نوزن احمد عبد الله عبيدات	د .لغة عربية
-١٥	ريما محمد صالح محمد	د .تربية ابتدائية
-١٦	حنان طايل عارف براهمة	د .عربي
-١٧	رفيدة علي احمد القاسم	بكا .تاريخ
-١٨	اميرة محمد فارس مشهور	د .لغة عربية
-١٩	نوال احمد طالب موسى	د .تربية ابتدائية
-٢٠	وفاء محمد صالح النوتي	د .لغة عربية
-٢١	سناء محمد احمد ملكاوي	د .رياضيات
-٢٢	خديجة يوسف خلف ملكاوي	بكا .انجليزي
-٢٣	منال حسين احمد عبيدات	د .رياضة
-٢٤	عائشة علي احمد العريان	بكا .رياضة
-٢٥	كفاية فيصل محمد عبيدات	د .لغة عربية
-٢٦	خلود علي مفلح عبيدات	د .عربي
-٢٧	تغريد طالب حمد الطوالبة	بكا .رياضيات
-٢٨	مريم علي اسليم الاحمد	د .رياضيات
-٢٩	وجدان محمد احمد الحلوي	د .تربية ابتدائية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-٣٠	فاطمة حسن محمود ابراهيم	بكا .لغة عربية
-٣١	هيام غازي محمد مقابلة	د .لغة عربية
-٣٢	بسما امين محمد اليونس	د .تربية ابتدائية
-٣٣	فاطمة خليل احمد الاحمد	بكا .لغة انجليزية
-٣٤	ديانا اسماعيل محمد العوضي	د .لغة عربية
-٣٥	وفاء احمد داود الطرزي	بكا .تاريخ
-٣٦	دلال صالح علي يونس	د .م .تربية طفل
-٣٧	فيحاء نايف حسين المومني	بكا .احياء
-٣٨	طالب خليل احمد الاحمد	بكا .فيزياء
-٣٩	فاطمة عبد الله مفلح الظاهر	د .م .لغة عربية
-٤٠	حكمات بدر محمد كناكنري	د .م .تربية طفل
-٤١	نوال عبد الرؤوف صادق حمدان	بكا .لغة عربية
-٤٢	امنة عيسى ابراهيم العمري	بكا .لغة انجليزية
-٤٣	رفيدة علي احمد القاسم	بكا .تاريخ
-٤٤	ماجدة عبد الله صالح الروسان	بكا .لغة عربية
-٤٥	ابتسام جذاري محمود صبيحات	د .م .رياضيات
-٤٦	وصفي محمود احمد عبيدات	د .م .اجتماعيات
-٤٧	باسمة محمد نجيب الروسان	د .م .تربية ابتدائية
-٤٨	منال حسين احمد عبيدات	د .م .تربية رياضية
-٤٩	وصفي محمود احمد عبيدات	د .م . اجتماعيات
-٥٠	رحاب حسن علي عودة	د .م .تربية ابتدائية
-٥١	اخلاص غازي خليل نعامنة	بكا .لغة عربية
-٥٢	بثينة مصطفى طالب الروسان	بكا .لغة انجليزية
-٥٣	رنا علي حمد الزعبي	د .م .تربية ابتدائية
-٥٤	حنان طايل عارف براهمة	د .م .لغة عربية
-٥٥	عفاف سعيد عبد الله الصغير	د .م .علوم عامة
-٥٦	رائدة حمزة احمد عبيدات	بكا .لغة عربية
-٥٧	نهلة محمد فلاح الزعبي	د .م .لغة عربية
-٥٨	ماجدة علي محمد شاهين	د .م .تربية ابتدائية
-٥٩	جمانة عدنان تركي الروسان	د .م .لغة عربية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
٦٠-	وجيهة خلف محمد اللطايفة	د .م .تربية رياضية
٦١-	مريم علي السليم الاحمد	د .م .رياضيات
٦٢-	امل سليمان محمد ملكاوي	بكا .علوم حياتية
٦٣-	محمد حمد فالح عبابنة	د .م .شريعة اسلامية
٦٤-	سوسن جمعة محمود بطاينة	د .م .لغة عربية
٦٥-	ريما محمد صالح محمد	د .م .تربية ابتدائية
٦٦-	وجدان محمد احمد الخلوف	د .م .تربية ابتدائية
٦٧-	سهير ناظم احمد موسى	د .م .لغة عربية
٦٨-	منال محمود العوضى نعامنة	د .م .علوم
٦٩-	نادية محمد احمد عبيدات	د .م .تربية ابتدائية
٧٠-	فاطمة حسين محمود ابراهيم	بكا .لغة عربية
٧١-	اخلاص صالح محمود العمري	د .م .انجليزي
٧٢-	باسمة محمد نجيب الروسان	د .م .تربية ابتدائية
٧٣-	ابتسام جازي محمود صبيحات	د .م .رياضيات
٧٤-	وحيد عبد الرحمن مفلح الروسان	بكا .جغرافيا
٧٥-	عيسى سليمان محمود عبابنة	د .م .شريعة
٧٦-	امية عيسى ابراهيم العمري	بكا .انجليزي
٧٧-	نائلة موسى ابراهيم عبيدات	د .م .عربي
٧٨-	رحاب حسن عودة	د .م .تربية ابتدائية
٧٩-	خلود يعقوب مفلح السيد احمد	بكا .كيمياء
٨٠-	مهند عبد الفتاح محمد الصباح	د .م .تربية ابتدائية
٨١-	حسن محمد احمد السالم	د .م .عربي
٨٢-	بشيرة عبد الوهاب محمود ملكاوي	د .م .تربية ابتدائية
٨٣-	كوثر طالب احمد العكش	د .م .تربية مهنية
٨٤-	الهام حسين علي طوالبة	د .م .عربي
٨٥-	فاطمة عبد مفلح الظاهر	د .م .عربي
٨٦-	ماجدة حسن محمود العمر	بكا .احياء
٨٧-	ايمان محمد حسن العلي	د .م .تربية ابتدائية
٨٨-	فاطمة حسن محمد ابراهيم	بكا .عربي
٨٩-	منال عبد الله حسين الروسان	د .م .تربية ابتدائية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
٩٠-	ديانا اسماعيل محمد العوض	د .م .عربي
٩١-	نادية محمد احمد عبيدات	د .م .تربية ابتدائية
٩٢-	عفاف سعيد عبد الله الصغير	د .م .علوم
٩٣-	خالد حسين علي ابو العسل	د .م .انجليزي
٩٤-	ماجدة علي محمد شاهين	د .م .تربية ابتدائية
٩٥-	رنا علي محمد الزعبي	د .م .تربية ابتدائية
٩٦-	سناء محمد احمد ملكاوي	د .م .رياضيات
٩٧-	فيما نايف حسين المومني	بكا .احياء
٩٨-	رائدة حمزة احمد عبيدات	بكا .عربي
٩٩-	كوكب محمود محمد عبيدات	بكا .رياضيات
١٠٠-	حكمات بدر محمد كناكرى	د .م .تربية طفل
١٠١-	ماجدة عبد الله صالح الروسان	بكا.عربي
١٠٢-	رحاب حسن علي جودة	د .م .تربية ابتدائية
١٠٣-	تغريد طالب محمد الطوالبة	بكا .رياضيات
١٠٤-	نادية محمد احمد عبيدات	د .م .تربية ابتدائية
١٠٥-	نهاد صالح محمد رحاحلة	د .م .تربية ابتدائية
١٠٦-	خالد حسين علي ابو العسل	د .م .لغة انجليزية
١٠٧-	عفاف سعيد عبد الله الصغير	د .م .علوم
١٠٨-	باسمة محمد نجيب الروسان	د .م .تربية ابتدائية
١٠٩-	نائلة موسى ابراهيم عبيدات	د .م .تربية ابتدائية
١١٠-	خلود يعقوب مفلح السيد احمد	بكا .كيمياء
١١١-	عيسى سليمان محمود عبابنة	د .م .شريعة
١١٢-	كوكب محمود محمد عبابنة	بكا .رياضيات
١١٣-	ديانا اسماعيل محمد العوض	د .م .لغة عربية
١١٤-	فاطمة عيد مفلح الظاهر	د .م .لغة عربية
١١٥-	ماجدة حسن محمود العمر	بكا .احياء
١١٦-	مهند عبد الفتاح محمد الصباح	د .م .تربية ابتدائية
١١٧-	ايمان محمد حسن العلي	د .م .تربية ابتدائية
١١٨-	فريال خليل احمد ابو جودة	د .م .علوم
١١٩-	حسن محمد احمد السالم	د .م .عربي

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-١٢٠	منال محمود العوض النعامنة	د .م .علوم
-١٢١	وفاء احمد داود الطرزي	بكا .تاريخ
-١٢٢	امل سليمان محمود ملكاوي	بكا .علوم حياتية
-١٢٣	امية عيسى ابراهيم العمري	بكا . انجليزي
-١٢٤	كوثر طالب احمد العكش	د .م .تربية مهنية
-١٢٥	اخلاص غازي خليل نعامنة	بكا .عربي
-١٢٦	رائدة حمزة احمد عبيدات	بكا .عربي
-١٢٧	بشيرة عبد الوهاب محمود ملكاوي	د .م .تربية ابتدائية
-١٢٨	دلال صالح علي يونس	د .م .تربية طفل
-١٢٩	رنا علي محمد الزعبي	د .م .تربية ابتدائية
-١٣٠	فاطمة حسن محمد ابراهيم	بكا .عربي
-١٣١	جمانة عدنان تركي الروسان	د .م .انجليزي
-١٣٢	نادية فندي احمد الزعبي	د .م .تربية ابتدائية
-١٣٣	فيحاء نايف حسين المومني	بكا .احياء
-١٣٤	الهام هندي صالح الزعبي	بكا .رياضيات
-١٣٥	ماجدة عبد الله صالح الروسان	بكا .عربي
-١٣٦	الهام حسين علي طوالبة	د .م .عربي
-١٣٧	نهلة محمد فلاح الزعبي	د .م .عربي
-١٣٨	وجيهه خلف محمد اللطايفة	د .م .رياضة
-١٣٩	منال عبد الله حسين الروسان	د .م .تربية ابتدائية
-١٤٠	ماجدة علي محمد شاهين	د .م .تربية ابتدائية
-١٤١	امل محمد عيسى شاهين	د .م .تربية ابتدائية
-١٤٢	بثينة مصطفى طالب الروسان	بكا .انجليزي
-١٤٣	نوال عبد الرؤوف الروابدة	بكا .انجليزي
-١٤٤	سهير ناظم احمد موسى	د .لغة عربية
-١٤٥	وصفي محمود احمد عبيدات	معهد اجتماعيات
-١٤٦	سوسن جمعة محمود بطاينة	معهد لغة عربية

الرقم	الاسم	المؤهل العلمي
-١٤٧	نوال احمد طالب موسى	معهد تربية ابتدائية
-١٤٨	ريما محمد صالح محمد	معهد تربية ابتدائية
-١٤٩	وفاء محمد صالح النوني	معهد لغة عربية
-١٥٠	سامي بدر عيسى اليوسف	معهد لغة عربية

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ٣ / ١٦ / ١٨ / ٢٧٩

التاريخ : ١١ / ٨ / ١٤١٤هـ

الموافق : ٢٣ / ١ / ١٩٩٤ م

معالي وزير التربية والتعليم

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٨٧) تاريخ ١٩٩٤/١/٢٠ ، والمقدم من سعادة النائب السيد عبد الرحيم العكور . رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام .

د .عبد الرزاق طبيشات

رئيس مجلس النواب بالانابة

نسخة / الى سعادة النائب عبد الرحيم العكور

نسخة / الى سجل الاسئلة

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب المحترم

ارجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزير التربية والتعليم ، على ان يصلني الرد خلال المدة القانونية .

نظراً لما يتردد في بعض الاوساط الشعبية والرسمية من تجاوز على اسس التعيين فيما يسمى بالتعليم الاضافي

لذا فانني ارجو موافاتي باسماء المعينين على حساب التعليم والأذنة والحراس في مديريات التعليم التالية عن العام الدراسي ١٩٩٤/١٩٩٣ على ان يكون الأسم من اربع مقاطع

١- مديرية التربية لمحافظة اربد

٢- = = للواء عجلون والكورة

وكذلك الرمثا وبني كنانة .

وتفضلوا بقبول الاحترام .

نائب منطقة اربد

عبد الرحيم عكور

دولة رئيس المجلس : السيد عبد الرحيم العكور

السيد عبد الرحيم العكور :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً دولة الرئيس .

اتوجه بالشكر لمعالي الوزير على اجابته ، وكان سؤالي موجهاً لمعاليه بناءاً على ما يشاع في قطاع الخريجين من ابناءنا ، ان التعليم الاضافي يتم فيه التجاوز احياناً عن الموضوعية في تعيينهم حيث يعين بدل المعلم العربي معلم اجتماعيات ، وحتى يتم تحقيق العدالة بين الخريجين اتمنى على معالي الوزير مراعاة العدالة في التعيين من حيث المبدأ ، واتمنى على الحكومة ككل ان يتم حتى موضوع التعليم الاضافي من خلال ديوان الخدمة المدنية ما امكن الى ذلك سبيلاً وشكراً .

دولة رئيس المجلس : السيد الامين العام .

السيد الامين العام :

٣. كتاب معالي وزير التموين / رئيس مجلس ادارة المؤسسة الاستهلاكية المدنية رقم (١٩) تاريخ ١٩٩٤/٢/٦ ، جواباً على السؤال رقم (١١٥) والمقدم من سعادة النائب السيد محمد داودية .

بسم الله الرحمن الرحيم

المؤسسة الاستهلاكية المدنية

الرقم : ٩ / ٤ / ١٠ / ١٩

التاريخ : ٦ / ٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب الافخم

اشارة الى كتاب دولتكم رقم ٣٨٦/١٩/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٤/٢/٢ بخصوص السؤال المقدم من سعادة النائب السيد محمد داودية .

ارفق لدولتكم طياً صورة عن مضمون طلب سعادة النائب المحترم .

راجياً التكرم بالاطلاع .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،،

راضي سليمان ابراهيم

وزير التموين

رئيس مجلس ادارة المؤسسة الاستهلاكية المدنية

نسخة / لدولة رئيس الوزراء الافخم

نسخة / لمديرية العلاقات العامة والمتابعة

المؤسسة الاستهلاكية المدنية

بسم الله الرحمن الرحيم

تسعى هذه المؤسسة الى توفير السلع الضرورية ذات المواصفة الجيدة وباسعار مناسبة للمستفيدين من خدماتها . ومن بين هذه المواد مادة الزيتون . ويرجى العلم بأن استيراد هذه المادة يخضع لموافقة مسبقة من وزارة الزراعة . ونظراً لتوقعات وزارة الزراعة بشح محصول الزيتون لموسم ٩٢/٩١ نتيجة للظروف الجوية القاسية التي مرت بها المملكة آنذاك . فقد قررت الوزارة السماح بأستيراد اربعة الاف طن من مادة الزيتون لسد النقص الحاصل في الانتاج خصص ٢٠٠٠ طن للمؤسستين الاستهلاكيتين المدنية والعسكرية ، ٢٠٠٠ طن للقطاع الخاص . وبناء على ذلك قامت المؤسسة بطرح العطاء رقم ٩٢/٣٠ لتوريد ١٠٠٠ طن من هذه المادة وبعد دراسة العروض المقدمة تمت احالة العطاء المذكور على احدى الشركات التونسية الحكومية حسب الاصول وبموافقة مجلس ادارة المؤسسة في جلسته الثالثة المنعقدة بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٢ وقد تم توريد كمية ٥٥٩ طن من اصل الكمية المحال توريدها على الشركة ، وقبل شحن الكمية تلقت المؤسسة كتاباً من الشركة الموردة يفيد بأن صلاحية مادة الزيتون المعلب في تونس ثلاث سنوات . وطلبت بيان مدى مطابقة هذه المادة للمواصفة القياسية الاردنية . اجابت المؤسسة في كتابها رقم ٥٠٨ تاريخ ١٩٩٢/٤/١٣ بان الصلاحية المعتمدة لمادة

الزيتون هي (١٥) شهراً استناداً لرأي دائرة المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة . حيث لم يكن في ذلك الوقت لدى الوزارة مواصفة قياسية لمادة الزيتون المكبوس حيث تم اعتماد مواصفة المخللات لمادة الزيتون من حيث مدة الصلاحية والمحددة بمدة (١٥) شهراً . وتم تثبيت مدة الصلاحية بـ (١٥) شهراً على كافة عبوات مادة الزيتون من قبل الشركة الموردة بناء على كتابنا المشار اليه اعلاه .

واثناء فترة الشحن من تونس اصدرت وزارة الصناعة والتجارة / دائرة المواصفات والمقاييس مواصفة قياسية لمادة الزيتون المكبوس تحت رقم ٨٣٣ بكتابها رقم م ق أ/١٩٩٣/٨٣٣ حددت بموجبها مدة صلاحية الزيتون المكبوس بسنتين واستناداً لهذه المواصفة قامت المؤسسة بالكتابة الى وزارة الصناعة والتجارة بكتابها رقم ٣٢٩٣/٦/١٠ تاريخ ١٩٩٣/٣/١٦ للآستئناس برأيها حول تعديل مدة الصلاحية من (١٥) شهراً لتصبح سنتين وفقاً لما جاء في المواصفة القياسية . اجابت وزارة الصناعة والتجارة بكتابها رقم ق / ٦٠٠ / ٦٠٢٤ تاريخ ١٩٩٣/٤/١٤ بالاتي .

" أرجو أن اعلمكم بموافقتي شريطة وضع بطاقة بيانات متكاملة تتضمن اسم المنتج ، المكونات ، الوزن الصافي والمصفى بلد المنشأ ، وفترة صلاحية لا تتجاوز سنتين من تاريخ التعبئة الواردة اصلاً على بطاقة البيان " .

وبناء على ما جاء في كتاب وزارة الصناعة والتجارة تم طباعة لاصق يتضمن كافة المعلومات الواردة في كتاب وزارة الصناعة والتجارة ووضعه على كل عبوة من عبوات الزيتون وحددت مدة صلاحيته بسنتين من تاريخ التعبئة . أما فيما يتعلق بالاسعار فان المؤسسة استوردت نوعين من العبوات احداهما سعة ٢ كغم صافي وحدد سعر بيعها بدينارين وستماية فلس والاخرى سعة ٢٫٥ كغم صافي وحدد سعر بيعها ثلاثة دنانير وجميع هذه المعلومات مدونة على اللاصق المثبت على كل عبوة . كما يرجى العلم بأن كافة الشحنات التي وردت للمؤسسة من هذه المادة تم فحصها لدى الجهات المعنية الرسمية وهي دائرة الجمارك في المركز الجمركي للتأكد من مطابقتها للمواصفة القياسية الاردنية وصلاحيتها للاستهلاك البشري .

وحرصاً من المؤسسة في الحفاظ على صحة المنتفع قامت باتلاف كمية من الزيتون ليس لعدم صلاحيتها للاستهلاك البشري ولكن لوجود تشوه في المظهر الخارجي للعلبة وعدم ملاءمة المظهر الخارجي للعلبة كالطعج مثلاً . وقد تم تعويض المؤسسة من قبل الشركة الموردة عن هذه الكميات المتلفة . وقد نتج هذا العيب في المظهر الخارجي للعبوة نتيجة لعدم امكانية الشحن المباشر الى ميناء العقبة ونتيجة للعقبات التي كانت تعترض المستوردات الاردنية في ذلك الوقت اما بالنسبة لمادة زيت الزيتون والمرتديلا والعصائر المنتجة محلياً واية سلعة غذائية اخرى سواء كانت من المنتجات المحلية

او المستوردة فانها لا تطرح للبيع في اسواق المؤسسة إلا بعد خضوعها للفحوصات المخبرية المقررة في كل من وزارة الصناعة والتجارة ووزارة الصحة للتأكد مما يلي علماً بان هذا النوع من البضائع تطرح بنفس المواصفات وبموافقة وزارة الصحة في الاسواق المحلية .

- مطابقتها للمواصفة القياسية الأردنية .
- صلاحيتها للاستهلاك البشري .

وارجو أن أنوه الى ان هذه المؤسسة تحكمها قوانين وانظمة لا تستطيع تجاوزها وليس من غاياتها الربح واستغلال المواطن . بل أنها وجدت لخدمة المستفيدين من خدماتها على اكمل وجه . وتوفير السلع الضرورية لهم بالاسعار المناسبة والجودة العالية . وتجري المؤسسة فحوصات مخبرية دورية للتأكد من صلاحية المواد لديها لدى مختبرات امانة عمان الكبرى ، ووزارة الصحة ، والجمعية العلمية الملكية ، ووزارة الصناعة والتجارة .

وبهذه المناسبة كنا نتمنى من صحيفة البلاد والصحافة بشكل عام قبل نشرها لهذه المعلومات في مثل هذا الوقت بالذات ان تقوم بتحري الحقيقة وصحة المعلومات علماً بان المؤسسة ترحب بأي استفسار او زيارة للتأكد من صحة اية معلومة يراد الاستفسار بشأنها .

وختاماً فان هذه المؤسسة تعتبر من المؤسسات الرافدة في دعم وتشجيع الصناعة المحلية حيث تزيد نسبة مشترياتها من المنتجات المحلية على ٧٥٪ من مجمل مشترياتها السنوية علماً بأنني احملكم كامل المسؤوليات التي تترتب على نشر هذه الاخبار التي تفتقر الى الموضوعية والدقة .

المؤسسة الاستهلاكية المدنية

المدير العام

مدد صلاحية المواد الغذائية

الرقم	المادة الغذائية	مدة الصلاحية	اللغة
١-	لحوم اللانشون المعلبة	٣ سنوات	عربي أو انجليزي
٢-	لحوم الابقار المعلبة "الكورند" الخالية من النشا والحبوب	٤ سنوات	عربية
٣-	لحوم الأغنام المعلبة الخالية من النشا والحبوب	٣ سنوات	عربية
٤-	السوسج المعلب	سنتين ونصف	عربي وانجليزي
٥-	لحوم مع خضار معلبة	سنتين	
٦-	معلبات السردين والماكريل والتونة بالزيت	٤ سنوات	عربية
٧-	معلبات السردين والماكريل والتونة بغير الزيت	سنتين	عربية
٨-	اسماك اخرى معلبة	سنة ونصف	عربية
٩-	الحليب المركز "المكثف" او المبخر	١٥ شهر	عربية
١٠-	الحليب المكثف المحلى	سنتين	عربية
١١-	الزبدة المعلبة والملفوفة بورق خاص والمحفوظة على درجة - ١٨° س	٩ اشهر	عربية أوانجليزية
١٢-	الاجبان المطبوخة المعلبة	سنتين	عربية
١٣-	الاجبان المطبوخة القابلة للدهن كالمثلثات	سنة واحدة	عربية
١٤-	الاجبان الجافة ونصف الجافة على شكل اقراص او طابات وما شابهها	سنة واحدة	عربية
١٥-	الاجبان المحفوظة والمعبأة في محلول ملحي	سنة واحدة	عربية
١٦-	الخضار المجمدة بانواعها المحفوظة على - ١٨° س	سنة واحدة	عربية
١٧-	معلبات الخضار او البقوليات بانواعها	سنتين	عربية
١٨-	رب البندورة المعلب	سنة واحدة	عربية
١٩-	المخللات المعلبة أو المعباة	١٥ شهر	عربية أو انجليزية
٢٠-	مساحيق الشوربات والمرقة المجففة والمعباة	سنة ونصف	عربية
٢١-	شوربات او مرق على شكل مكعبات	١٥ شهر	عربية
٢٢-	الفواكة المعلبة المجهزة باشكال مختلفة والمحفوظة بوسط مناسب	سنتين	عربية
٢٣-	الحليب المعقم بانواعه	ستة اشهر	عربية

حيث كان يعتبر الزيتون المكبوس في ماء وملح من ضمن المخللات .

٨- التعبئة والنقل والتخزين

يجب عند تعبئة ونقل وتخزين زيتون المائدة مراعاة ما يلي :

٨-١ التعبئة

٨-١-١ أن يعبأ الزيتون في عبوات صحية مناسبة جديدة نظيفة سليمة مانعة لتسرب الماء ومصنوعة من مواد لا تنقل للزيتون أية رائحة أو طعم غريب وتقاوم التآكل ولا تتفاعل مع المنتج الموجود بها .

٨-١-٢ ألا تخفي العبوات المصنوعة من مواد شفافة المظهر الحقيقي للزيتون .

٨-١-٣ ان تكون العبوات المعدنية مطابقة للمواصفات القياسية الاردنية الخاصة بالصفيح وبعلب الصفيح .

٨-١-٤ أن يغطي المحلول سطح الزيتون المعبأ فيه .

٨-١-٥ ألا يقل حجم الزيتون ووسط التعبئة عن ٩٠٪ من السعة المائية للعبوة .

٨-٢ النقل

أن تنتقل العبوات بطريقة لا تؤدي الى تهشيمها أو تلفها وأن تكون وسائل النقل مجهزة بطريقة تحمي العبوات من التلوث وألا يكون قد سبق استخدامها في نقل مبيدات حشرية أو فطرية أو أية مواد سامة أو ضارة .

٨-٣ التخزين

أن يخزن زيتون المائدة في مخازن جيدة التهوية بعيداً عن مصادر التلوث والحرارة العالية .

٩ - بطاقة البيان

يجب ان يدون على عبوات المنتج البيانات الايضاحية التالية وباللغة العربية :

٩-١ اسم ونوع الزيتون (اخضر ، اسود ، .... الخ)

٩-٢ الصنف للزيتون حسب الشكل (كامل ، منزوع النوى .... الخ)

٩-٣ نوع المعاملة الحرارية المستخدمة في الحفظ ان وجدت .

٩-٤ حجم الزيتون (في حالة تدريجية حسب الحجم)

٩-٥ بلد المنشأ .

٩-٦ الوزن الصافي والوزن المصفى بالكيلو غرام واجزائه .

٩-٧ اسم الصانع أو المعبىء وعنوانه .

٩-٨ المكونات بما فيها الاضافات .

٩-٩ تاريخ الصنع والانتهاء بحيث لا تزيد مدة الصلاحية على ١٥ شهر للمعبأ في عبوات معدنية او زجاجية اوبلاستيكية غير محكمة الاغلاق وسنتين للعبوات محكمة الاغلاق .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الصناعة والتجارة

عمان

الرقم : ق / ٦٠٠ / ٦٠٢٤

التاريخ : / ١٠ / ١٤١٣ هـ

الموافق : ١٤ / ٤ / ١٩٩٣ م

عطوفة مدير عام المؤسسة الاستهلاكية المدنية

الموضوع : **فترة الصلاحية**

اشارة لكتابكم رقم ٣٢٩٣/٦/١٠ تاريخ ١٩٩٣/٣/١٦ بخصوص وضع بيان بتعديل مدة الصلاحية على علب الزيتون الاخضر والاسود الوارد اليكم من تونس حسب المواصفة الاردنية .

ارجو ان اعلمكم بموافقتي شريطة وضع بطاقة بيان متكاملة تتضمن اسم المنتج ، المكونات ، الوزن الصافي والمصفى ، بلد المنشأ وفترة صلاحية لا تتجاوز سنتين من تاريخ التعبئة الواردة اصلاً على بطاقة البيان .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

وزير الصناعة والتجارة

د .عبد الله النسور

الشركة التونسية للتجارة الدولية

Tunis , le 10 AVR 1992

V/ REF

V/REF رب /م ع / 92 /62V

السادة المؤسسة الاستهلاكية المدنية

تحية طيبة ،

وبعد ، استلمنا ببالغ الشكر والتقدير رسالتكم بالفاكس رقم 340 بتاريخ 92/04/09 وجواباً عمّا جاء فيها افيدكم بما يلي :

1- سيمدكم بالتعهّد المطلوب بخصوص الصلاحية خلال زيارته القادمة الى عمان في 92/04/20 .

2- الرجاء مع طلب تعجيل الجواب افادتنا بموافقتكم على النقطة التالية :

مدّة صلاحية الزيتون المعلب الاخضر والاسود في تونس **هي ثلاث سنوات من تاريخ الانتاج (3 YEARS) فهل تطابق هذه** المدّة المواصفات الاردنية قبل اجراء اللازم ؟

3- نحن بصدد اعداد عقد مفصّل لجميع النقاط وسنرسله لكم في اقرب وقت لتتم الموافقة عليه بين الطرفين وليضبط جميع الشروط .

4- تغيير واسطة الشحن : مسموح TRANSHIPMENT ALLOWED

الشحن الجزئي : مسموح وذلك حتى

نلتزم بمواعيد الشحن حسب جدولكم .

5- تغيير كلمة HEALTH CERTIFICATE

بكلمة PHYTOSANITARY CERTIFICATE

حيث ان كلمة HEALTH غير مستعملة في مخابر تونس وهذا معروف لدى الجهات

المختصة الاردنية . مع رجائنا بجواب عاجل ،،،

واقبلوا فائق التحية والتقدير ،،،،،

الرئيس المدير العام

الطاهر بن رجب

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصحة

بسم الله الرحمن الرحيم
المختبر
الكيمياء التحليلية/الاغذية

اسم العينة	زيتون مكبوس (أخضر)
المرسل وعنوانه	مدير جمرك عمان
الفحص المطلوب	تحري الصلاحية
تاريخ الاستلام	٩٣/١/٢ — رقم سجل المختبر م ت/ ٩٣/٨/٨

النتيجة

تبين لنتيجة الفحص المخبري للعينات المرسلة من طرفكم مع كتابكم رقم ٢١/٤/٦ تاريخ ٩٢/١٢/٢٩ والعائدة لحساب المؤسسة الاستهلاكية المدنية والتي تمثل المعامله الجمركية رقم ٢٢٤٠٢/١/٩٢ تاريخ ٩٢/١٢/٢٩ منشأ تونسا

١- زيتون اخضر مكبوس ضمن علبة عدد ١٢ سعة ٤كغم انتاج ٩٢/١٠/١ ولمدة سنتين

٢- ==============بنينا ضمن علبة عدد ٦ سعة ٥كغم انتاج ٩٢/١٠/٢٠ ولمدة ٢٤ شهرا

النتيجة /-

العينات طبيعية اللون والرائحة وخالية من المواد الغريبة المرئية الضاره والحشرات الطلاء الداخلي للعلب بحالة جيدة لذا وضمن الفحوصات التي اجريت لا يوجد مايحول دون استخدام العينات بشريا من ناحية كيماوية

النتيجة تمثل العينات التي فحصت

٩٣/١١/٥

مرفق تقرير جرثومي

التوقيع ---ص.ج./ق م---
التاريخ --- ١٩٩٣/١/٤

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصحة

بسم الله الرحمن الرحيم

المخابر

نتيجة فحص الجراثيم / اغذية

الرقم ٩٢/٣٤٨٨/١٣٦

العينة زيتون — الفحص المطلوب جرثومي

اسم المرسل المدير العام بالوكالة — تاريخ الاستلام ٩٢/١٠/١٢

عنوان المرسل المؤسسة الاستهلاكية المدنية

اشارة لكتابكم رقم ٩٨١٨/٣/١٠ تاريخ ٩٢/١٠/١١

المادة المركزة رقم .... تاريخ ....

١- زيتون اسود SOCOHA علبة عدد ١ وزن ٥كغم انتاج ٩٢/٥/١٠ ويفضل استهلاكه قبل مدة ١٥ شهر من تاريخ الصنع .

٢- زيتون اخضر .... ٩٢/٥/٣ ========

ملاحظة : تاريخ الانتاج كما قرأ على العبوة ومنشأ العينات تونس .

المملكة الأردنية الهاشمية
المؤسسة العامة الاستهلاكية المدنية
٨٨٨٦

الفحص الجرثومي

أ - الجراثيم اللاهوائية

١ - المطثيات الوشيقية ، كلوستريديوم ، .... سلبي

ب - الجراثيم الهوائية

١ - السالمونيلا .... "
٢ - الاشريكية القولونية .... "
٣ - الكورات العنقودية الذهبية .... "
٤ - الكورات العقدية الحالة للدم .... "
٥ - الفطر البشائيني .... "
٦ - الفطر الرشاشيات .... "

النتيجة

العينات خالية من الميكروبات المشار اليها أعلاه

النتيجة تمثل العينة التي فحصت

مراقبة تجهيز كيماوي

تاريخ الاصدار ٩٢/١٠/١٧م — توقيع الفاحص ....

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصحة

بسم الله الرحمن الرحيم

المختبر

الكيمياء التحليلية/الاغذية

اسم العينة	زيتون اخضر + اسود .
المرسل وعنوانه	المؤسسة الاستهلاكية المدنية .
الفحص المطلوب	تحري الصلاحية
تاريخ الاستلام	٩٢/١٠/٢١ — رقم سجل المختبر م ت/ ٩٢/٣٦١٠/٢٦٤

النتيجة

تبين نتيجة الفحص المخبري للعينات المرسلة من طرفكم مع كتابكم رقم ١٠/٣/٢١٢١٠ تاريخ ١٩٩٢/١٠/٢٠ وهي :-

١- زيتون اخضر ضمن محلول ملحي (شرائح) علبة عدد ١ وزن ٥ ك انتاج ٩٢/٧/٢٠ - ٩٤/١/٢٠ .

٢- زيتون اخضر (تبيه) علبة عدد ١ وزن ٥ ك انتاج ٩٢/٨/٢ لمدة ١٥ شهر .

٣- زيتون اسود = = = = = = = = ٩٢/٨/٤ = = = = =

العينات ١-٣ بحالة جيدة وطبيعية خالية من الشوائب الضارة

وطبقة الطلاء الداخلي سليم وغير متحلل خالي من الرواسب العالقة

وطبقة القصدير الموجودة على السطح .

وضمن الفحوصات التي اجريت لا يوجد ما يحول دون استهلاكها بشريا من ناحية كيماوية

النتيجة تمثل العينات التي فحصت

مرفق تقرير الجراثيم

وزارة الصحة
عمان

التوقيع ٩٢/١٠/٢٤

التاريخ ....

صورة عن الأصل

المملكة الاردنية الهاشمية .... سري للمدير العام

وزارة الصحة

المختبر

الكيمياء التحليلية / الاغذية

اسم العينة	زيتون .
المرسل وعنوانه	مدير جمرك عمان
الفحص المطلوب	تحري الصلاحية
تاريخ الاستلام ٩٢/٨/١٣	رقم سجل المختبر م ت/ ٩٢/٢٧٤١/١٤٣

النتيجة

تبين نتيجة التحليل المخبري للعينات المرسلة من طرفكم مع كتابكم رقم ١٣٧٨٧/٤/٦ تاريخ ٩٢/٨/١٢ والمتضمن المعاملة الجمركية رقم ٩٢/١/١٧٤٠٩ تاريخ ٩٢/٨/١٢ وهي :-

١- زيتون اسود علبة عدد ٦ وزن ٥ر٢ كغم انتاج ٩٢/٤ ولمدة ١٥ شهر

٢- زيتون اخضر ==================================

وزن الارسالية ٦٣٠٠٠ كغم .

العينات مرسلة بواسطة مندوب المؤسسة الاستهلاكية المدنية لحساب المؤسسة الاستهلاكية المدنية .

النتيجة :-

===

العينات بحالة جيدة وطبيعية الرائحة واللون وخالية من الشوائب الغريبة المرئية والحشرات .

لذا وضمن الفحوصات التي اجريت لا يوجد ما يحول دون استهلاك العينة بشريا من ناحية كيماوية .

النتيجة تمثل العينة التي فحصت .

مصدق

مرفق تقرير جرثومي

١٨/٨/١٩٩٢

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة الصحة

[illegible]

المختابر

نتيجة فحص الجراثيم / اغذية

الرقم ٩٢/٢٢٤١/١٤٣

العينة .... زيتون .... الفحص المطلوب .... جرثومي

اسم المرسل .... مدير جمرك عمان .... تاريخ الاستلام ٨/١٣

عنوان المرسل ....

اشارة لكتابكم رقم .... ١٣٧٨٧/٤/٦ .... تاريخ ٩٢/٨/١٢

المعاملة الجمركية رقم .... ٩٢/١/١٧٤٠٩ .... تاريخ ٩٢/٨/١٢

١٠ زيتون اسود علبه عدد (٦) وزن ٥ر٢ كغم انتاج ٩٢/٤ ولمدة ١٥ شهر

٢٠ زيتون اخضر ==================================

وزن الارساليه ٦٣٠٠٠ كغم.

العينات مرسله بواسطه مندوب المؤسسه الاستهلاكيه المدنيه لحساب المؤسسه الاستهلاكيه المدنيه.

الفحص الجرثومي

أ - الجراثيم اللاهوائية

١ - المطثيات الوشيقية ، كلوستريديوم ، .... سلبي

ب - الجراثيم الهوائية

١ - السالمونيلا ....

٢ - الاشريكية القولونية ....

٣ - المكورات العنقودية المذهبة ....

٤ - المكورات المنقية الحالة الدم ....

٥ - الفطر البنسليني ....

٦ - فطر الرشاشيات ....

مصدق

النتيجة

العينات خاليه من الميكروبات الضاره المذكورة اعلاه

النتيجه تمثل العينه التي فحصت . مرفق تقرير كيماوي

نموذج مختبر ١١ / ٨١ تاريخ الاصدار ٩٢/٨/١٧ ... م/ ... توقيع الفاحص

قرار رقم ٢١٨ /٨١

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصحة

المختبر
نتيجة فحص الجراثيم / اغذية

الرقم ٩٢/٨/٨

العينة: زيتون أخضر — الفحص المطلوب: جرثومي
اسم المرسل: مدير جمرك عمان — تاريخ الاستلام: ٩٢/١/٢
عنوان المرسل:
اشارة لكتابكم رقم: ٢٠٧/٥٣/٦ — تاريخ: ٩٢/١٢/٢٦
المعاملة الجمركية رقم: ٩٢/١/٢٤٤٠٢ — تاريخ: ٩٢/١٢/٢٩

١ - زيتون مكبوس اخضر ضمن علبة عدد ٢ اوزن للتنم للعلبة تاريخ انتاج ٩٢/١٠/١-٩٢/١٠/١-٩٢/١٠/١ منشأ تونس /شوائط
٢ - زيتون مكبوس اخضر ============ ٩٢/١٠/٢٠ ولمدة سنتين منشأ تونس /بلدية
وزن الارسالية ٩٠٠٠٠ كغم والعينة مرسلة بواسطة شركة مندوب المؤسسة الاستهلاكية المدنية /
لحساب المؤسسة الاستهلاكية المدنية

الفحص الجرثومي

أ - الجراثيم اللاهوائية
١ - المطثيات الوشيقية «كلوستريديوم» ـــ سلبي

ب - الجراثيم الهوائية
١ - السالمونيلا
٢ - الاشريكية القولونية
٣ - المكورات العنقودية الذهبية
٤ - المكورات العقدية الحالة الدم
٥ - الفطر البنسليني
٦ - فطر الرشاشيات

النتيجة

العينات خالية من الميكروبات الضارة المذكورة اعلاه
النتيجة تمثل العينة التي فحصت

مرافق تقرير كيماوي

نموذج مخابر ١١ / ٨٤ — قرار رقم ٨١/٢١٨ — تاريخ الاصدار ــــــ — توقيع الفاحص ــــــ

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصحة

بسم الله الرحمن الرحيم

المختبر
نتيجة فحص الجراثيم / اغذية

الرقم ٩٢/٣٦١٠/٢٦٤

العينة: زيتون أخضر + أسود — الفحص المطلوب: جرثومي
اسم المرسل: المدير العام — تاريخ الاستلام: ٩٢/١٠/٢١
عنوان المرسل: المؤسسة الاستهلاكية المدنية
اشارة لكتابكم رقم: ١٠٢١٢/٣/١٠ — تاريخ: ٩٢/١٠/٢٠
المعاملة الجمركية رقم: — تاريخ:

١ - زيتون أخضر ضمن محلول ملحي شواط علبه عدد ١ وزن ٣كغم انتاج ٩٢/٧/٢٠-٩٢/٧/٢٠-٩٤/١/٢٠
٢ - ======= (بنينه) علبه عدد ١ وزن ٣كغم انتاج ٩٢/٨/٢ لمدة ١٥ شهر
٣ - زيتون أسود ============ ٩٢/٨/٤ ========

الفحص الجرثومي

أ - الجراثيم اللاهوائية
١ - المطثيات الوشيقية «كلوستريديوم» ـــ سلبي

ب - الجراثيم الهوائية
١ - السالمونيلا
٢ - الاشريكية القولونية
٣ - المكورات العنقودية الذهبية
٤ - المكورات العقدية الحالة الدم
٥ - الفطر البنسليني
٦ - فطر الرشاشيات

النتيجة

العينات خاليه من الميكروبات الضاره المذكورة اعلاه
النتيجة تمثل العينة التي فحصت
مرفق تقرير كيماوي

نموذج مخابر ١١ / ٨٤ — قرار رقم ٨١/٢١٨ — تاريخ الاصدار ٩٢/١٠/٢٦ — توقيع الفاحص ــــــ

المملكة الأردنية الهاشمية　　بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الصحة　　المختبر

الكيمياء التحليلية/الاغذية

اسم العينة　زيتون

المرسل وعنوانه　المؤسسة المدنية/ الاستهلاكية

الفحص المطلوب　تحري الصلاحية

تاريخ الاستلام　٩٢/١٠/١٢　رقم سجل المختبر م ت/ ٩٢/٢٥٨٨/١٢٦

النتيجة

كتابكم رقم ١٠/٢/٩٨٨١ تاريخ ٩٢/١٠/١١ وهي

١- زيتون اسود (COCONA) منشأ تونس ضمن علبة عدد١ وزن الكغم انتاج ١٠/٥/٩٢ وصالح لمدة ١٨ شهر .

٢- زيتون اخضر (COCONA) منشأ تونس ضمن علبة عدد١ وزن الكغم انتاج ٩٢/٥/٩ وصالحة لمدة ١٨ شهر .

النتيجة :-

========

العينات ذات طعم ورائحة طبيعية خالية من الشوائب الغريبة المرئية

الانتشار الداخلي للمادة سليم وغير متحلل

وضمن الفحوصات التي اجريت لايوجد ما يحول دون استهلاكها بشريا من الناحية كيماوية

النتيجة تمثل العينة التي فحصت

مرفق تقرير جرثومي

التوقيع

التاريخ ١٩٩٢/١٠/١٣

المملكة الأردنية الهاشمية　　بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الصحة　　المختبر

الكيمياء التحليلية/الاغذية

اسم العينة　زيتون اخضر

المرسل وعنوانه　المؤسسة الاستهلاكية المدنية .

الفحص المطلوب　تحري الصلاحية .

تاريخ الاستلام　٩٤/١/٢١　رقم سجل المختبر م ت/ ٩٤/٢١٤/٢٦٤

النتيجة

تبين نتيجة الفحص المخبري للعينات المرسلة من عرفكم مع كتابكم رقم

١٠/٣/١١٢٨ تاريخ ٩٤/١/٢٥ وهي :-

١- زيتون اخضر (بنينة / علبه واحدة وزن ٥ر٢ كغم انتاج ٩٢/١٠/٢٠ لمدة ٢٤ شهر منشأ تونس .

النتيجة :-

=======

تبين أن العينة بحالة جيدة ذات طعم ورائحة طبيعية .

خالية من المواد الغريبة المرئية .

صبغة الدلاء الداخلي بحالة جيدة وغير متحللة .

لذا وضمن الفحوصات التي اجريت لا يوجد ما يحول دون استهلاكها بشريا .

النتيجة تمثل العينة التي فحصت

مرفق تقرير جرثومي .

مصدق

التوقيع ٩٤/١/٢٦

التاريخ

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة الصحة

بسم الله الرحمن الرحيم

المختبر
نتيجة فحص الجراثيم / اغذية

الرقم ٢٤٤/٢٤٩٤/٩٤

العينة زيتون اخضر الفحص المطلوب جرثومي .
اسم المرسل المدير العام . تاريخ الاستلام ٢٦/١/٩٤
عنوان المرسل المؤسسة الاستهلاكية المدنية .
اشارة لكتابكم رقم ١٠/٣/١١٢٨ تاريخ ٢٥/١/٩٤
المعاملة الجمركية رقم / تاريخ /

زيتون اخضر (بشهونة) علبة واحدة وزن ٢,٥ كغم انتاج ٢٠/١٠/١٢ لغاية ٢٤ شهر من تاريخ انتاجها منشأ تونس .

الفحص الجرثومي

أ - الجراثيم اللا هوائية

١ - المطثيات الوشيقية (كلوستريديوم) سلبي

ب - الجراثيم الهوائية

١ - السالمونيلا -
٢ - الاشريكية القولونية -
٣ - المكورات العنقودية الذهبية -
٤ - المكورات العقدية الحالة الدم -
٥ - الفطر البنسليني -
٦ - فطر الرشاشيات -

النتيجة
العينة خالية من الميكروبات الضارة المذكورة اعلاه .
النتيجة تمثل العينات التي فحصت
ج ح ٣٠/١/٩٤
مرفق تقرير كيماوي .

نموذج مختبر ١١ / ٨٤
قرار رقم ٨١/٢١٨
تاريخ الاصدار
توقيع الفاحص

زيتون مكبوس
المنشــأ : تونس
الوزن القائم : ٥ كغم
الوزن الصافي : ٢ كغم
تاريخ التعبئة : ٨ / ١٩٩٢
تاريخ الانتهاء : ٨ / ١٩٩٤
المكونات : زيتون + ملح وماء
بموجب موافقة وزارة الصناعة والتجارة
مديرية المواصفات والمقاييس الاردنية
رقم ق/٦٠٠/٦٠٢٤ تاريخ ١٩٩٢/٤/١٤

زيتون مكبوس
المنشــأ : تونس
الوزن القائم : ٥ كغم
الوزن الصافي : ٢ كغم
تاريخ التعبئة : ٨ / ١٩٩٢
تاريخ الانتهاء : ٨ / ١٩٩٤
المكونات : زيتون + ملح وماء
بموجب موافقة وزارة الصناعة والتجارة
مديرية المواصفات والمقاييس الاردنية
رقم ق/٦٠٠/٦٠٢٤ تاريخ ١٩٩٢/٤/١٤

زيتون مكبوس
المنشــأ : تونس
الوزن القائم : ٥ كغم
الوزن الصافي : ٢ كغم
تاريخ التعبئة : ٨ / ١٩٩٢
تاريخ الانتهاء : ٨ / ١٩٩٤
المكونات : زيتون + ملح وماء
بموجب موافقة وزارة الصناعة والتجارة
مديرية المواصفات والمقاييس الاردنية
رقم ق/٦٠٠/٦٠٢٤ تاريخ ١٩٩٢/٤/١٤

زيتون مكبوس
المنشــأ : تونس
الوزن القائم : ٥ كغم
الوزن الصافي : ٢,٥ كغم
تاريخ التعبئة : ٧ / ١٩٩٢
تاريخ الانتهاء : ٧ / ١٩٩٤
المكونات : زيتون + ملح وماء
بموجب موافقة وزارة الصناعة والتجارة
مديرية المواصفات والمقاييس الاردنية
رقم ق/٦٠٠/٦٠٢٤ تاريخ ١٩٩٢/٤/١٤

زيتون مكبوس
المنشــأ : تونس
الوزن القائم : ٥ كغم
الوزن الصافي : ٢,٥ كغم
تاريخ التعبئة : ٧ / ١٩٩٢
تاريخ الانتهاء : ٧ / ١٩٩٤
المكونات : زيتون + ملح وماء
بموجب موافقة وزارة الصناعة والتجارة
مديرية المواصفات والمقاييس الاردنية
رقم ق/٦٠٠/٦٠٢٤ تاريخ ١٩٩٢/٤/١٤

زيتون مكبوس
المنشــأ : تونس
الوزن القائم : ٥ كغم
الوزن الصافي : ٢,٥ كغم
تاريخ التعبئة : ٧ / ١٩٩٢
تاريخ الانتهاء : ٧ / ١٩٩٤
المكونات : زيتون + ملح وماء
بموجب موافقة وزارة الصناعة والتجارة
مديرية المواصفات والمقاييس الاردنية
رقم ق/٦٠٠/٦٠٢٤ تاريخ ١٩٩٢/٤/١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الزراعة

الرقم : ١٠ / ٢ / ٢ / ١٨٢٥١

التاريخ : ١٣ / ١١ / ١٩٩١

معالي مدير عام المنظمة التعاونية

عطوفة مدير عام المؤسسة الاستهلاكية المدنية

عطوفة مدير عام المؤسسة الاستهلاكية العسكرية

ارجو العلم بانه تقرر السماح باستيراد الزيتون المكبوس بكمية (٤٠٠٠) اربعة الاف طن زيتون مكبوس منها (٢٠٠) طن زيتون اخضر مكبوس والف طن (١٠٠٠) زيتون اسود مكبوس وذلك اعتباراً من ١٩٩١/١٢/١٥ ولغاية ١٩٩٢/٣/٣٠ .

ارجو اعلامي احتياجاتكم من هذه الكمية في حالة الرغبة في الاستيراد لنتمكن من توزيع الكميات المقرر استيرادها على القطاع الخاص بما فيه مؤسساتكم وذلك باقرب فرصة ممكنة .

واقبلوا فائق الاحترام ،،

المهندس سمير قعوار

وزير الزراعة بالوكالة

نسخة / لمعالي وزير التموين

نسخة / لمدير الاقتصاد الزراعي

نسخة / للملف رقم ١/٢٤/٤/١

الشركة التونسية للتجارة الدولية

Tunis, le 21 SEP. 1992

V/ REF

N/REF 1307/ر ب/هـ ط/92

عطوفة السيد المدير العام الاكرم

المؤسسة الاستهلاكية المدنية

تحية طيبة ،

وبعد ، عطفاً على مكالمتنا الهاتفية هذا الصباح اتشرف بالافادة بما يلي :

1- الحاويات : حاويات الزيتون ارسلت على الباخرة MARTINI - 92.9.9 .

2- افادنا المسؤولون عن الباخرة انها توجهت اليوم الى ميناء جدة ليتم تفتيشها من قبل القوات الامريكية طبقاً لقوانين الامم المتحدة .

ارجو متابعة الموضوع مباشرة من عندكم واعلامنا عن الاستلام .

واقبلوا فائق التحية والتقدير .

رضا البارولي

الشركة التونسية للتجارة الدولية

Tunis, le 93/02/02

V/REF

N/REF 838/93/ت م/م ع

السيد المدير العام الاكرم / المؤسسة الاستهلاكية المدنية / عمان

تحية طيبة ،

وبعد ، بالاشارة الى فاكسكم رقم 679 تاريخ 93/01/30 أتشرف بأن أنقل اليكم موافقتنا عمّا جاء فيه راجين مدّنا بفاتورة STICKERS بعد اتمام اجراءتكم . أما بالنسبة لمدّة الصلاحية وهي 15 شهراً فان الشركة التونسية للتجارة الدولية .

1- ستتحمل المسؤولية عن كل علبة ستبقى بعد انتهاء مدة الصلاحية .

2- ستعمل على مدّكم ومدّ سفارتنا بعمّان بكل وثائق جديدة تثبت أن الشحنة المذكورة (جانفي 92) آخر شحنة ، صالحة للاستهلاك البشري لمدّة 24 شهراً وليس 15 شهراً وسنوافيكم بأي جديد يطرأ على الموضوع .

راجين تدخّلكم الكريم لدى المصالح المعنية بالامر لانهاء المشكل ، شاكرين لكم تعاونكم معنا .

ولسيادتكم أفضل التحية والتقدير ،،،،

الرئيس المدير العام

توفيق المليح

سفارة الجمهورية التونسية

الممثلية التجاريّة لدى المملكة الأردنية الهاشمية

عمان في : 1992/12/13

الرقم : ٦٦

تعهد

تتعهد الشركة التونسية للتجارة الدولية بتونس بكل الشروط العامة الواردة بالعطائين المذكورين اعلاه وطبقاً للعرض الكتابي المقدم من قبل شركتنا .

وتضمن السفارة (الممثلة التجارية التونسية) بقيمة العطاء وتلتزم ادبياً بتنفيذ ما يطلب منها في حالة احالة العطاء على الشركة المذكورة ،،،

وتفضلوا بقبول فائق التحية والتقدير ،،،

سفارة الجمهورية التونسية	عن الشركة التونسية
الممثلة التجارية	للتجارة الدولية
بعمان	المستشار التجاري
	محمد بالمفتي

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ١٩/ ٣٨٦

التاريخ : ٢١ / ٨ / ١٤١٤ هـ

الموافق : ٢ / ٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير التموين

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (١١٥) تاريخ ١٩٩٤/٢/١ ، والمقدم من سعادة النائب السيد محمد داودية .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،،

طاهر المصري

رئيس مجلس النواب

نسخة : الى سعاد النائب محمد داودية

الى سجل الاسئلة .

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد

فأرجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزير التموين للرد عليه وفق احكام النظام الداخلي لمجلس النواب .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

النائب محمد داودية

١٩٩٤/١/٢٦ **نائب محافظة الطفيلة**

السؤال :

ما هي الاجراءات التي اتخذتها الوزارة حيال بيع مواد غذائية انتهت مدة صلاحيتها للاستهلاك البشري تقوم ببيعها المؤسسة الاستهلاكية المدنية وتغري المواطنين على شرائها بتخفيض اسعارها ؟

(نشرت صحيفة البلاد في عددها الصادر بتاريخ (١٩٩٤/١/٢٥) تفاصيل كاملة حول هذا الموضوع) .

دولة رئيس المجلس : نقطة نظام

السيد منصور بن طريف : شكراً دولة الرئيس .

بالاطلاع على السؤال ، ارى ان فيه مخالفة من حيث الشكل ، لنص المادة ٨٢ من النظام الداخلي ، والتي وضعت كاحد الشروط للسؤال ان لا يشير الى ما ينشر في الصحف ، وقد ورد في صلب السؤال إشارة الى ما نشر في الصحف حيال الموضوع ، وورد في الاجابة ايضاً ، ولعل ذلك يضيف احد العيوب على هذا السؤال واتركه للرئاسة الجليلة .

دولة رئيس المجلس : اذا اطلعنا على السؤال كما ورد هوأتى كملاحظة في نهاية السؤال ، والسؤال موجه بالطريقة الصحيحة ، لكن هناك ملاحظة ، انما ما تفضل به ليس بالنسبة لهذا السؤال ، لكن بشكل عام ، نعم زملائنا النواب عم يشيروا الى امور ما يشاع ، تستعمل كلمة الاشاعة ما يذكر في الصحف ، حيث صيغة السؤال في بعض الاحيان لا تكون بالوضوح ، بذلك هو مجرد ملاحظة اشكرك على ذلك .

السيد محمد داودية

السيد محمد داودية : شكراً لمعالي وزير التموين ، اظن ان هناك صفحة ثالثة زائدة ، وينبغي ان لا تكون في الرد اذا وافق معالي وزير التموين ، تشطب الصفحة الثالثة من رد معالي وزير التموين لانها وقعت بالخطأ .

بالنسبة لملاحظة زميلنا منصور ، انا خلصت بالنسبة للسؤال . بالنسبة لملاحظته انا وضعتها كما ذكرت دولتك بين قوسين ، على اعتبار لفت نظر وزارة التموين اذا حبت تستزيد .

دولة رئيس المجلس : انت قلت خلصت جوابك .

السيد محمد داودية : خلصت على الرد معالي وزير التموين ، اريد ان اتكلم عن ملاحظة زميلي . وشكراً .

دولة رئيس المجلس : البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٤. كتاب معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية رقم (٥٩٨) تاريخ ١٩٩٤/٢/٦ ، جواباً على السؤال رقم (٥٦) والمقدم من سعادة النائب السيد بسام حدادين .

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم : ٦ / ٣ / ١٦ / ٥٩٨

التاريخ : ٦ / ٢ / ١٩٩٤

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع : السؤال المقدم من سعادة النائب / بسام حدادين

إشارة الى كتاب معالي وزير التموين رقم ١٢٨٩/١٦/١٠/٩ تاريخ ١٩٩٤/١/٢٧ الموجه لدولتكم ونسخة منه موجه لي بخصوص السؤال المقدم من سعادة النائب بسام حدادين والمتعلق باسعار السولار والكاز .

أرجو اعلام دولتكم ان زيادة سعر السولار قد تقررت في عام ١٩٩٢ ليصبح سعر الليتر ١٠٥ فلس بدلا من ٧٥ فلس ، حيث كانت تكلفة إنتاج كل من السولار والكاز تزيد بحدود ٤٥ فلس / لتر عن سعر البيع للمستهلك .

ولتقليل الدعم الذي تتحمله الخزينة للمحروقات والذي قُدر في عام ١٩٩٢ بحدود ٤٠ مليون دينار مع مراعاة إحتياجات المواطنين وخاصة الفقراء ، فقد إقتصرت الزيادة في حينه على مادة السولار فقط مع بقاء سعره أقل من سعر تكلفة إنتاجه . وفي شهر حزيران ١٩٩٣ ولتقليل الفارق بين سعر السولار وسعر الكاز والذي أدى الى عمليات تلاعب وخلط الكاز بالسولار من قبل بعض الموزعين (الامر الذي أثر سلبياً على إنتاج وتوفير المشتقات النفطية نتيجة إرتفاع الطلب على مادة الكاز) للمستهلك يهدف تخفيض دعم هذه المادة فقد تقرر رفع سعرها ليصبح ٩٠ فلس / لتر بدلاً من ٧٥ فلس / لتر .

وفي الوقت الحاضر وبعد الزيادة المذكورة في سعر كل من السولار والكاز ، لا زالت تكلفة إستيراد هاتين المادتين والبالغة بحدود ١٢٠ فلس / لتر لكل منها تزيد عن سعر البيع للمستهلك بحدود ١٥ فلس / لتر بالنسبة للسولار وبحدود ٣٠ فلس / لتر بالنسبة للكاز .

ومن الجدير بالذكر ان الحكومة لا تحقق فائض مالي أو كما يسميه سعادة النائب لسبة ربحية جيدة من مادتي السولار والكاز وانما لا زالت تباع بأسعار مدعومة ، وما قد تحققه الحكومة في عام ١٩٩٣ هو فائض محدود بسبب استيراد النفط وزيت الوقود بأسعار خاصة ومخفضة في ظروف تعتبر إستثنائية بالنسبة لمصدر الاستيراد . وفي الوقت الذي تراعي فيه الحكومة ممثلة بوزارة الطاقة والثروة المعدنية بيع المشتقات النفطية بأسعار معقولة لأسباب إقتصادية وإجتماعية تقوم جميع الدول المستوردة للنفط ومشتقاته بتحصيل رسوم عالية جداً على المحروقات وتعتمد على تلك الرسوم كأحد أهم مواردها المالية .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،،،

وزير الطاقة والثروة المعدنية

وليد عصفور

نسخة : معالي وزير المالية

: وزير التموين

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمة

وزارة التموين

عمان

الرقم : ٩ / ١٠ / ١٦ / ١٢٨٩

التاريخ : ٢٧ / ١ / ١٩٩٤

المواقف : / شعبان ١٤١٤ هـ

دولة رئيس مجلس النواب الافخم

أشير الى كتاب دولتكم رقم ١٨٧/١٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٤/١/١٨ ومرفقه السؤال رقم (٥٦) والمقدم من سعادة النائب بسام حدادين .

أرجو ان اعلم دولتكم بأن هذا السؤال من اختصاص معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية حيث ان وزارة التموين لا تقوم باعداد دراسات الكلفة للمحروقات وان اصدار القرارت من وزير التموين هو اجراء اداري لعدم وجود نص على تحديد الاسعار الا من خلال الفقرة (ب) من المادة (٧) من قانون التموين رقم (١٧) لسنة ١٩٩٢ وذلك بعد ان تم الغاء قوانين وانظمة الدفاع .

أرجو دولتكم التكرم باعادة طرح هذا السؤال على معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

راضي سليمان ابراهيم

وزير التموين

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ١٨ / ١٨٧

التاريخ : ٥ / ٧ / ١٤١٤هـ

الموافق : ١٨ / ١ / ١٩٩٤ م

معالي وزير التموين

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٥٦) تاريخ ١٩٩٤/١/٨ ، والمقدم من سعادة النائب السيد بسام حدادين .

أرجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،

رئيس مجلس النواب

طاهر المصري

نسخة : الى سجل الاسئلة .

دولة السيد رئيس مجلس النواب الاكرم

تحية واحترام ....

الموضوع : سؤال الى معالي وزير التموين .

ارجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزير التموين راجياً ان اتلقى الجواب خلال المدة القانونية .

السؤال :

لماذا لا يقسم الغاء الزيادة الكبيرة التي تمت على سعر مادة السولار في ربيع عام ١٩٩٢ (٤٠٪) والزيادة على سعر مادة الكاز في ربيع عام ١٩٩٣ (٢٠٪) ، في وقت كانت فيه الحكومة تحقق نسبة ربحية جيدة عامة ، وبالنسبة لكل منتج من المنتجات البترولية ؟ في الوقت الذي انخفض فيه سعر برميل النفط الخام في السوق الدولية والحرة من ٢١ دولار الى ١٣ دولار بعد الزيادات المشار اليها اعلاه وهل المواطن عليه ان يدفع الفرق في زيادة الاسعار عالمياً ومحروماً من الاستفادة من انخفاضها ؟

مع فائق الاحترام

النائب

بسام حدادين

دولة رئيس المجلس : السيد بسام حدادين .

السيد بسام حدادين : شكراً دولة الرئيس .

للأهمية الأقتصادية والأجتماعية لتكلفة واسعار النفط الخام والمنتجات النفطية ، وجهت سؤالي الى الحكومة وقرأت بتمعن توضيحات السيد وزير الطاقة والثروة المعدنية التي وردت في رده .

وعليها اقول يؤسفني ان اقول ، بأنني لم اقتنع بالأرقام والمعطيات والمبررات الواردة في رد السيد الوزير ، والتي اعتقد انها جانبت الصواب ، وفيها تضليل يصل حد الأهانة والأستخفاف بالعقول ..

لنرى ذلك معاً ايها الزملاء ويا دولة الرئيس بوضوح

* لقد تضمن الرد ان رفع سعر لتر السولار بمبلغ ٣٠ فلس / لتر وبنسبة ٤٠٪ في عام ٩٢ جاء لتقريب سعر السولار من قيمة التكلفة ، وان الحكومة تدعم السولار بمبلغ (٤٠ مليون

دينار) هل سمعتم ايها السادة .. الحكومة تدعم السولار بمبلغ ٤٠ مليون دينار هل هذا الرقم دقيق او قريب من الصحة !!!

لقد عدت الى موازنات السنوات الماضية فلم اجد مثل هذا الرقم او ما يقاربه لدعم المحروقات ضمن النفقات الجارية لأن اي دعم حكومي هو نفقة واي نفقة يجب ان تظهر في الموازنة العامة للحكومة .

فما هو الدعم الذي يتحدث عنه السيد الوزير واين يظهر .

ثم الا يتذكر السيد الوزير ان المناقشات في الحكومة والبرلمان قد اوقفت عام ١٩٨٦ وبقرار حكومي اي دعم للمحروقات ..

وبالفعل وحسب بيانات النشرة الأحصائية الشهرية للبنك المركزي في الصفحة (٤٦) يظهر عدم وجود اي مبلغ لدعم المحروقات .. ولا يظهر سوى مبلغ دعم المواد التموينية ..

فمن نصدق ايها السيد الوزير ، ردكم ام البنك المركزي ووزارة المالية ..

• الرد الذي حمله السيد الوزير ، لم يوضح الأساس الذي يحتسب بموجبه قيمة تكلفة المنتجات النفطية ! هل هو سعر ثابت لبرميل النفط -(٢١) دولار مثلاً سعر اوبيك ام على اساس سعر السوق الدولي المتغير ام على أساس السعر الفعلي الذي يتم الحصول عليه !!!

يتم الحصول عليه حتى لو افترضنا صحة ودقة حسابات التكلفة والسعر التي جاءت في رد السيد الوزير عند اتخاذ قرار رفع سعر السولار والكاز في عام ٩٢ ، ٩٣ ، فإننا نذكره بان السعر السوقي الدولي لبرميل النفط الخام كان في ذلك الوقت بحدود (١٩) دولار بينما هو ومنذ الربع الأخير عام١٩٩٣ م وحتى الآن هبط بحده الى حوالي ١٣ دولاراً الا يؤدي هذا الانخفاض الكبير في سعر النفط الخام الى تراجع موازٍ بتخفيض سعر السولار والكاز .

• ثم (وهذا تضليل آخر) .. هل نحن نستورد السولار والكاز فعلاً كما يقول السيد الوزير في رده ام اننا نستورد النفط الخام ونكرره ومنه ننتج البنزين والسولار والكاز وغيره من المنتجات النفطية .

• لنسلم جدلاً بان الحكومة كانت تخسر من الكاز والسولار الم تكن تربح من بيع البنزين والمنتجات النفطية الأخرى اما بالنسبة لرفع سعر لتر الكاز بمبلغ (١٥) فلساً سنة ٩٣ لتقريب سعره الى سعر السولار لمنع اضافته الى السولار فإنني اتساءل الم يكن مطلوباً أخذ هذا الامر بعين الاعتبار عند اتخاذ قرار رفع سعر السولار بنسبة عالية جداً (٤٠٪) .

اخيراً اقول للسيد الوزير وللحكومة ..

ارجوكم ان تتحدثوا معنا ومع الشعب بلغة واضحة وبأرقام حقيقية فنحن في عصر الديمقراطية ..

لذلك اعيد السؤال أريد اجابة واضحة من الحكومة .. حول حكاية الدعم التي

يتحدث عنها رد الوزير .. واجابة واضحة حول كيفية احتساب سعر المشتقات النفطية . حتى نوقف لعبة الأرقام والنوايا .

شكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : معالي وزير الطاقة .

معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية : شكراً دولة الرئيس .

اشكر النائب المحترم على ملاحظاته ، بغض النظر باستعمال كلمات التضليل التي لا ارى في ردي على استفساره اي تضليل ، وانما اوردت الحقائق اولاً :

ارجو ان ابين للنائب المحترم بأننا فعلاً نستورد كاز وسولار مصنعة ، تساهر يوصل الينا مستورد ، وباسعار محددة ، واننا عندما نقول ان الحكومة كانت تدعم (٤٠) مليون دينار ان هذا حقيقي وواقع لكامل المشتقات النفطية وليس للسولار ولم اذكر في كتابي بانه للسولار ، بل ذكرت بانه لكامل المشتقات النفطية ، فلذلك ارجو ان ابين بأن النائب المحترم لم يكن دقيق بقراءته لرسالتي .

الشيء الأخر بأن عندما نحتسب كل مادة مفصلة ، هناك مواد تربح وهناك مواد تخسر ، وبالنسبة للكاز والسولار لا يزال لغاية هذا اليوم يباع باقل سعر التكلفة .

اما بالنسبة لاسعار النفط الخام والمشتقات النفطية ، فهنالك في اتفاق خاص لاستيراد المشتقات النفطية وله سعر كامل لحد نهاية عام ٩٣ وله سعر محدد ، لا يتغير مع متغيرات السعر ، السعر ثابت وكنا نستورد على اساس السعر الثابت وهو يزيد عن سعر السوق الدولي لاسعار النفط ، بانه عندما تم الاتفاق عليه كان اقل من سعر النفط ولكن عندما تدنت الاسعار اصبح اعلى من سعر النفط ، ولكن اسعار الاتفاق على استيراد النفط هو باتفاق خاص ، بظرف خاص لا يعكس السعر العالمي ، عندما تحتسب ان كلفتنا هي على اساس السعر العالمي ، فأننا نجد بان لا يزال هنالك دعم لكامل المشتقات النفطية .

ارجو ان يكون هذا واضح للنائب المحترم ما يريد استفساره وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، سعادة النائب توجان فيصل .

السيد توجان فيصل : عادة عندما يطرأ موضوع سياسي هام وكبير ، ومثل الموضوع الذي حصل في الايام الاخيرة ، والذي يمس اهم قضيتين ممكن ان تشغل هذا المجلس اوحتى تبرر وجوده اطلاقاً على الساعة وهي :

اولاً : قضية ديمقراطية ، والديمقراطية طبعاً بمواجهة العرفية .

ثانياً : هي الوحدة الوطنية ، التي اعلن جلالة الملك ان من يمسها هو عدوه ليوم القيامة .

دولة رئيس المجلس : اخت توجان .

السيدة توجان فيصل : عفواً انا طلبت الاذن ، انا في مجلس انتخبني الشعب لكي اتكلم في ظله ، سيدي الرئيس في الايام

الماضية قمعتنيّ اكثر من مرة خليني اتكلم في المجلس على الاقل لي حق فيه ، عندما تطرأ قضية كهذه عندما يقف خمسة اشخاص لاجل حسبة وبطيخة وبسّطة في سوق الخضّرة ، يأتي الزملاء النواب ويقولوا أمر طارىء ومستجد وهام ويوضع في او الجلسة على جدول الاعمال ، انا اعتب جداً على نواب الامة ، التي انتخب لكي يدافع عن الديمقراطية والقضايا السياسية قبل القضايا الصغيرة ، لم يطرح ابداً اي منهم الموضوع على جدول الاعمال وبلغني انك قلت لهم ان الموضوع تم تسويته ، وهذا غير صحيح الى ان يتناول المجلس المواضيع الاساسية سأخرج من جلسة التفاصيل التي تدفنون رؤوسكم فيها كالنعام ، المجلس يتناول قضايا الاكبر ثم الأصغر عندما تأتوا لقضية .

دولة رئيس المجلس : امنع الميكرفون عنها ، ما هذا الكلام ؟ حضرتك جئتي متأخرة انت سمعت ماذا قلنا في بداية الجلسة ، لعلمك ادرجت ، لما تأتي متأخرة وتتكلمي هذا الكلام ، وهذا الموضوع بريد ان نبحثه يا اخت توجان ، وما قلت ان سويّ الأمر .

البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٥. كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم (١٩٩٠) تاريخ ١٩٩٤/٢/٧ ، جواباً على السؤال رقم (٨٦) والمقدم من سعادة النائب السيد عبد الرحيم العكور .

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الصناعة والتجارة

عمان

الرقم : / ١٩٩٠

التاريخ : ٨ / ١٤١٤هـ

الموافق : ٧ / ٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

تحية وتقدير ،

أشير لكتابكم رقم ٢٧٨/١٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٤/١/٢٣ ومرفقه السؤال الموجه من سعادة النائب عبد الرحيم العكور بخصوص الشركة الاردنية لصناعة الجير والطوب وشركة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع .

ارجو ان ابين لدولتكم ما يلي :-

- اولاً : الشركة الاردنية لصناعة الجير والطوب .

أ- تأسست الشركة وسجلت كشركة مساهمة عامة خلال عام ١٩٧٥ برأسمال مقداره مليون دينار تمت زيادته فيما بعد الى ان اصبح خمسة ملايين دينار لاغراض الطوب الجيري وكانت مساهمة الحكومة تبلغ (٥٥٢ر٥١٥) اي ما نسبته (١١ر٠٥٪) من رأسمالها .

ب- تم تخفيض راسمال الشركة في عام ١٩٩١ الى مليوني دينار بسبب الخسائر التي

لحقت بالشركة .

جـ- عانت الشركة من اوضاع مالية سيئة منذ تأسيسها بسبب عدم وجود اسواق كافية لمنتجات الشركة وذلك رغم محاولة الحكومة مساعدة الشركة في تسويق منتجاتها للأجهزة الحكومية .

د- استمرت اوضاع الشركة بالتردي حيث بلغت خسائرها كما في ١٩٩١/١٢/٣١ مبلغ (٤ر٢٣٤ر٥٤٩) دينار وهو ما يزيد على ضعفي راسمال الشركة وبلغت ديون الشركة للبنوك التجارية ما يزيد على ثلاث ملايين وخمسمائة الف دينار .

هـ- لم تتمكن الشركة الوفاء بالتزاماتها للبنوك والدائنين الاخرين الامر الذي اضطرت به البنوك في عام ١٩٩١ الى تنفيذ الحجز على موجوداتها حيث تم بيعها بالمزاد العلني .

و- قامت الشركة بدعوة الهيئة العامة غير العادية من اجل تصفيتها تصفية اختيارية بتاريخ ١٩٩٢/١٢/٨ الا ان النصاب القانوني للاجتماع لم يكتمل ولهذه الاسباب قامت الوزارة بالكتابة لمعالي وزير المالية بتاريخ ١٩٩٣/١/٤ باحالة موضوع الشركة لعطوفة النائب العام لتصفيتها تصفية اختيارية ولا تزال التصفية معروضة امام القضاء ولم تبلغ عن اية اجراءات اتخذت بهذا الخصوص .

٢- شركة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع .

أ- تأسست الشركة وسجلت كشركة مساهمة عامة خلال عام ١٩٧٥ براسمال مقداره (٢٠٠) الف دينار تمت زيادته فيما بعد الى ان اصبح مليون دينار .

ب- تساهم الحكومة ومؤسساتها بما مجموعه (١ر٣٣٩ر٩٢٠) سهم/دينار ويمثل ذلك ما نسبته (٦٧٪) من راسمال الشركة .

جـ- عانت الشركة ومنذ تاسيسها من اوضاع مالية سيئة ، وقد توقف اصدار الصحيفة مدة تزيد عن السنة في اوائل الثمانينات .

د- بلغت خسائر الشركة كما في ١٩٩٣/١٠/٣١ مبلغ (٣ر٢٨١ر٢٩٢) دينار كما بلغت ديونها (٢ر٤٩١ر٦٠٢) دينار منها حوالي (١ر١٤٥ر٠٠٠) دينار للخزينة .

هـ- تقوم الوزارة حالياً بدراسة اوضاع شركة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر لايجاد الحلول المناسبة لمعالجتها وذلك ضمن دراسة شاملة للشركات المتعثرة لمعرفة اسباب تعثرها وامكانية معالجة اوضاعها .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

وزير الصناعة والتجارة

الدكتورة ريما خلف الهنيدي

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ٣ / ١٦ / ١٨ / ٢٧٨

التاريخ : ١١ / ٨/ ١٤١٤ هـ

الموافق : ٢٣ / ١ / ١٩٩٤ م

معالي وزير الصناعة والتجارة

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٨٦) تاريخ ١٩٩٤/١/٢٠ ، والمقدم من سعادة النائب السيد عبد الرحيم العكور ، رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام .

د. عبد الرزاق طبيشات

رئيس مجلس النواب بالانابة

نسخة / الى سعادة النائب عبد الرحيم العكور

نسخة / الى سجل الاسئلة

دولة رئيس المجلس حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،

ارجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزيرة الصناعة والتجارة .

- يتردد في اوساط المساهمين في شركتي الطوب والجبر ، وشركة صوت الشعب . ان اسهمهم في حكم المفقود ولا ذكر لها في سوق عمان المالي ولا أسواق الاسهم .

والسؤال : ماذا تقول الوزارة عن حصص المساهمين ولماذا لا عوائد لهذه المساهمة الوطنية منذ ولادة هاتين الشركتين ؟

والسلام عليكم ١٩٩٤/١/١٢

نائب اربد

عبد الرحيم العكور

دولة رئيس المجلس : شيخ عبد الرحيم .

السيد عبد الرحيم العكور : شكراً دولة الرئيس .

والشكر لمعالي وزيرة الصناعة والتجارة على جوابها ، في الحقيقة ايها الزملاء ويا دولة الرئيس ان جواب معالي الوزيرة اذهلني جداً ، اذهلني حيث تبين لي ان انشاء الشركات وخاصة التي تساهم فيها الحكومة كأنها لا تخضع لابسط قواعد قيام مثل هذه المؤسسات الوطنية حيث تقتضي ابسط قواعد قيام اية مؤسسة وطنية اهلية او عامة او مشتركة ، ان يراعي في قيامها موضوع الجدوى الاقتصادية من قيام المشروع فهل يعني رد صاحبة المعالي ان انشاء شركة الطوب والجبر ، والتي اسهمت فيها الحكومة لم يخضع لاية دراسة ، ولا لمدى حاجة مجتمعنا او في الخارج لمثل هذا المشروع ، واين دور وزارة التخطيط في مثل هذه المشروعات الهامة .

اما وقد تبين للحكومة ان هذه المشاريع خاسرة ، فلماذا يتم دعمها مرة ومرة ، واتسأل لمصلحة من دعم المشاريع الخاسرة ؟ الا يعني ذلك لحساب الأنسباء والاقرباء والمحاسيب ، في ظل اوضاعنا الاقتصادية المتردية ، خاصة وان جواب معاليها في الصفحة الثانية تقول :

استمرت اوضاع الشركة بالتردي حيث بلغت كما في ٩١/١٢/٣١ (٤٫٢٣٤٫٥٤٩)

دينار وهو ما يزيد على ضعفي راسمال الشركة وبلغت ديون الشركة للبنوك التجارية ما يزيد على (٣) ملايين دينار ، وهذا بالنسبة لشركة الطوب والجبر .

اما شركة صوت الشعب للطباعة والصحافة والنشر والتوزيع ، والتي انشئت بنفس الاسلوب ، واذا كانت هذه المؤسسة ايضاً ليست ذات غاية ربحية على الاقل قضية فكرية ، هل خدمت الفكر ؟ وهل خدمت المجتمع الاردني بمقدار الخسائر التي ترتبت على هذه المؤسسة اتمنى على الحكومة ان تدرس اوضاع هذه الشركات المتردية دراسة جادة ، واعطاء المواطن الصورة الحقيقية للاموال التي اسهم فيها المواطنون ، وحقهم في جدواها الاقتصادية وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي الوزيرة .

معالي وزيرة الصناعة والتجارة : شكراً لسعادة النائب على ما تفضل به ، وارجو ان اوضح نقطتين :

النقطة الاولى :

ان مثل هذه الدراسة التي طرحها سعادته ، لا بد من اجرائها ونقوم حالياً في اطار المؤسسة الاردنية للاستثمار باجراء دراسة شاملة ليس فقط لهاتين الشركتين بل لجميع الشركات المتعثرة ، الهدف من هذه الدراسة هو :

اولاً :

تحديد الخطوات المستقبلية الواجب اتخاذها ، والتي تقع ضمن صلاحيات وزارة الصناعة والتجارة ضمن اطار قانون الشركات المعمول به ، فاذا كان سبب تعثر هذه الشركات هو اداري ، فيكون الاجراء الانجح هو ادخال التعديلات المطلوبة في ادارة الشركات ، اما اذا كان السبب هو فني وهيكلي ، فمن ثم تتخذ اجراءات اكثر جذرية مثل التصفية الاجبارية والتي من صلاحيات وزارة الصناعة والتجارة في اطار القانون ، نقوم حالياً باجراء هذه الدراسات المطلوبة ، ومن المتوقع أنه خلال الاشهر القريبة القادمة ، ستتمكن من تحديد الاجراءات المطلوبة لجميع الشركات المتعثرة وليس فقط لهاتين الشركتين وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٦. كتاب معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية رقم (٦٠٩) تاريخ ١٩٩٤/٢/٧ ، جواباً على السؤال رقم (٤٤) والمقدم من سعادة النائب المهندس عبد موسى النهار .

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الطاقة والثروة المعدنية

الرقم : ٦ / ٣ / ١٦ / ٦٠٩

التاريخ : ٧ / ٢ / ١٩٩٤

دولة رئيس مجلس النواب

بالإشارة إلى كتاب دولتكم رقم ٨٣/١٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٤/١/١٠ بشان الإجابة على سؤال سعادة النائب السيد عبد موسى النهار بشان جهود سلطة المصادر الطبيعية بخصوص التنقيب عن النفط عموماً وفي منطقة اللسان بالقرب من البحر الميت ، وبشأن موضوع شراء الحفارة رم .

أرجو أن أرفق لدولتكم الإجابة المعدة من قبل عطوفة مدير عام سلطة المصادر الطبيعية حول الأسئلة التي أثارها سعادة النائب .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،،

وزير الطاقة والثروة المعدنية

وليد عصفور

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الطاقة والثروة المعدنية

سلطة المصادر الطبيعية

عمان

الى : معالي الوزير التاريخ ١٩٩٤/٢/١

من : المدير العام

الموضوع : **كتاب دولة رئيس مجلس النواب بخصوص استفسار رقم (٤٤) المقدم من سعادة النائب عبد موسى النهار**

ارجو ان ارفع لمعاليكم رداً على استفسارات النائب عبد موسى النهار المرفقة بكتاب دولة رئيس مجلس النواب رقم ٨٣/١٨/١٦/٣ تاريخ ١٩٩٤/١/١٠ .

اولاً : جهود سلطة المصادر بخصوص التنقيب عن النفط عموماً وفي منطقة اللسان بالقرب من البحر الميت بالتحديد :

من المعلوم بأن السلطة تقوم بتنفيذ البرنامج الوطني للتنقيب عن البترول منذ عام ١٩٨٠ بالجهد الذاتي بواسطة الكوادر والحفارات الوطنية (التي يبلغ عددها اربع حفارات ثلاث منها لحفر الآبار والرابعة لاكمال واستصلاح الآبار) مستعينة بالمعونات الفنية من الدول الشقيقة وهيئات المساعدة الدولية . كما قامت السلطة بتوقيع اتفاقيات استكشاف انجزت بموجبها الشركات الاجنبية المسوحات الزلزالية والدراسات الجيولوجية وحفرت اربع آبار استكشافية عميقة . وبذلك فانه قد تحقق منذ بداية البرنامج الوطني ما يلي :

١. انجاز ما طوله (٣٣٣٠٢) كم من المسوحات الزلزالية غطت معظم المناطق اضافة الى المسح الثلاثي الابعاد ولاول مرة في منطقة اللسان اضافة الى الدراسات الاستكشافية .

٢. حفر (٧٣) بئر استكشافية وانتاجية للبترول والغاز بواسطة السلطة و (٥) آبار بواسطة الشركات الاجنبية وقد تم قبل عام ١٩٨٠ حفر (١٤) بئر وبذلك يبلغ مجموع الآبار التي حفرت في الاردن بواسطة جميع الجهات (٩٢) بئراً . وهي كما يلي :

الآبار التي حفرتها السلطة

- آبار الريشة	٢٨
- المرتفعات الشمالية	٣
- الازرق / حمزة	٢٥
- السرحان	١٤
- وادي الاردن	٢
- الجفر	١
المجموع	٧٣

الآبار التي حفرتها الشركات الاجنبية

- منطقة الريشة	١
- منطقة البازلت	١
- منطقة الازرق	١
- وادي الاردن	١
- منطقة الجفر	١
المجموع	٥

الآبار التي حفرت قبل عام ١٩٨٠

- المرتفعات الشمالية	٤
- منطقة الازرق	٤
- منطقة السرحان	١
- وادي الاردن	٥
المجموع	١٤

٣. اكتشاف وانتاج النفط من حقل حمزة في الازرق وبلغ الانتاج (٧٠٠٢٨٩) برميل .

٤. اكتشاف وانتاج الغاز من حقل الريشة حيث بلغ الانتاج (٢٧١ر٠٢٥ر١٠٣ر٢٨) بليون قدم مكعب ليستخدم في توليد الطاقة الكهربائية حيث يتم تزويد سلطة الكهرباء بمعدل ٣٠ مليون قدم مكعب يومياً لتوليد معدل ١٠٠ ميجاوات يومياً .

٥. العثور على الشواهد البترولية في مناطق شمال الاردن وعلى كميات غير اقتصادية من البترول في السرحان ومنطقة البحر الميت تستدعي المزيد من اعمال البحث والتقييم .

٦. تم توقيع ثلاث اتفاقيات مشاركة في الانتاج مع شركات اموكو وهنت وفينا قامت بموجبها هذه الشركات بانجاز التزاماتها وتخلت عن مناطقها كما تم توقيع ثلاث اتفاقيات تعاون مع بتروكندا وشركة البترول الوطنية اليابانية والشركة النمساوية .

لقد انتهى العمل باتفاقيات المشاركة

جميعها ما عدا اتفاقية شركة هانبو الكورية حيث ان اتفاقيات المشاركة تنص على حجم عمل وانفاق معينين لكل فترة عمل استكشافي واذا اوفت الشركة بالتزاماتها المذكورة اعلاه يحق لها الانسحاب ، وقد جربت كل من الشركات حفر بئر واحدة او بئرين في منطقة الامتياز بعد القيام بالدراسات الجيولوجية المطلوبة ثم تخلت عن امتيازها حسب شروط العقد .

وتتركز جهود سلطة المصادر حالياً على استكمال استكشاف وتطوير حقل الريشة الغازي (حيث انهت حفارة جرش العمل على حفر بئر ريشة ٢٨) ومتابعة عمليات الاستكشاف في منطقة البحر الميت .

قامت السلطة بالتركيز على منطقة البحر الميت بعد تخلي شركة اموكو عنها . ونظراً لما لهذه المنطقة من اهمية من الناحية البترولية لكثرة التسربات والشواهد البترولية على السطح وفي الآبار حيث :

١. تم انجاز العديد من الدراسات الجيولوجية والاستكشافية .

٢. انجاز المسح الزلزالي بالابعاد الثلاثة في منطقة اللسان في عام ١٩٩٣ ويجري حالياً متابعة اعمال المعالجة والتفاسير .

٣. حفر بئر استكشافية في عين الحمر (شرق البحر الميت) في عام ١٩٩٣ بواسطة الحفارة رم حيث تم الحصول على الشواهد البترولية من السطح والاعماق وتم فحص الطبقة العليا من العمق ٣٢٦-٣٣٤ م والطبقة السفلى من ٤٠٥-٤٢٣ م وبلغ العمق النهائي ١٤٨١ م الا ان النفط كان مختلطاً بالماء ولا يمكن انتاجه اقتصادياً ويجري حالياً التحضير لحفر بئر ثانية في نفس المنطقة لتقييم نتائج البئر الاولي والمنطقة بشكل عام .

٤. لا زالت الدراسات لمنطقة شرق البحر الميت بما فيها منطقة اللسان مستمرة للتمكن من التوصية بحفر آبار استكشافية شرق اللسان وجنوبه وفي وادي عربة .

ثانياً : موضوع شراء الحفارة رم

كانت سلطة المصادر الطبيعية قد تقدمت الى مؤسسة بتروكندا بطلب لتزويد احدى حفاراتها متوسطة القدرة والقديمة بمعدات وقطع غيار لتحديثها لكن الجانب الكندي اقترح بدلاً من ذلك تزويد السلطة بحفارة قادرة للوصول الى عمق ٢٥٠٠ - ٣٠٠٠ متر بدلاً من تحديث الحفارة القديمة وان تدفع مؤسسة بتروكندا ثمنها بالكامل من المساعدات المقدمة من هذه المؤسسة لسلطة المصادر الطبيعية . علماً بأنه لاغراض التدقيق في كندا فقد تم بيع كل المساعدات العينية الكندية لسلطة المصادر الطبيعية بمبلغ خمسة دولارات كندية .

وعليه فقد تم السير في عملية شراء الحفارة حسب الانظمة المتبعة في كندا حيث قامت مؤسسة بتروكندا بوضع المواصفات لحفارة قادرة على الوصول الى عمق ٣٠٠٠ متر وبدون مشاركة السلطة واتاحت المؤسسة

للسلطة المشاركة في دراسة وتقييم العروض هناك (مرفق صورة عن تفريغ العروض) . ثم قامت المؤسسة بشراء الحفارة وهي من نوع National 610E مطابقة للمواصفات وارخص الاسعار . وبعد فحص الحفارة من قبل خبراء كنديين قام خبراء السلطة بالكشف على الحفارة في بريطانيا قبل شحنها للاردن بنهاية عام ١٩٩٠ . وقد كان لمهندسينا بعض الملاحظات حيث تم الاتفاق رسمياً على ان تقوم الجهة البائعة بتشغيل الحفارة مدة ستة شهور وان يتم تبديل اي قطعة تتعطل اثناء هذه الفترة الا ان الكنديين تركوا الاردن بعد أن بدأ العمل بالبئر الاولى وتم حفر ٥٤ متراً بسبب ظروف حرب الخليج . ومنذ ذلك الحين قامت الحفارة بحفر (٧) آبار ثلاث منها للتنقيب عن المياه في منطقة الديسي كما يبين الجدول المرفق .

يعتبر نوع هذه الحفارة من افضل الحفارات من فئتها وتم تجهيزها بمختلف المعدات ومن ضمنها موانع التدفق والانفجار ويقوم حالياً طاقم اردني بتشغيلها وصيانتها بنجاح حيث قامت مؤخراً بحفر بئر عين الحمر كما ستقوم بحفر بئر ثانية هناك اضافة الى بئرين في منطقة الريشة ومناطق اخرى مختلفة في المنطقة .

لقد كان الغرض من شراء الحفارة هو حفر آبار يصل عمقها الى ثلاثة آلاف متر في مناطق المملكة المختلفة . وبالنسبة للحفر في منطقة الريشة فان وجود عمود مستمر من طبقة الشيل من العمق ١٣٠٠ وحتى ٢٦٠٠ متر قد جعل من المستحيل وضع المواسير الغلافية الثانية (Intermediate Casing) قبل انهاء هذا العمود اي قبل العمق ٢٦٠٠ متر . ولذلك كان لا بد من تغيير تصميم الابار التي تحفرها هذه الحفارة في الريشة وتصغير اقطارها لان الابار التي توضع فيها مواسير غلافية قطر ٥/٨ ٩ بوصة للعمق ٢٦٠٠ متر هي الابار التي يتجاوز عمقها ٣٥٠٠ متر غالباً . وقد حفرت هذه الحفارة ثلاثة ابار في منطقة الريشة للاعماق المطلوبة (كما هو وارد في هذا التقرير سابقاً) الا ان هناك بعض الاراء ترى ان الحفارة رم غير مناسبة للعمل في الريشة بينما هنالك تقرير كندي واخر من سلطة المصادر الطبيعية تؤكد على قدرة الحفارة على الحفر للاعماق المطلوبة في الريشة دون شك وسوف يتم نقل الحفارة لمتابعة العمل في الريشة اذا اقتضت ظروف العمل ذلك .

لقد تم شراء الحفارة بمبادرة كندية ومواصفات كندية واموال كندية واتيح لسلطة المصادر المشاركة في دراسة العروض وفحص الحفارة قبل ترحيلها من بريطانيا الىالاردن .

ثالثاً : الشركات الاجنبية

بعد اكتشاف النفط في حقل حمزة عام ١٩٨٤ بدأت الشركات الاجنبية البترولية تبدي اهتمامها من جديد في الاردن . لقد تبع هذا الاكتشاف توقيع اتفاقية مشاركة مع شركة اموكو الامريكية مشابهه لاتفاقيات المشاركة التي توقعها الشركات مع حكومتي

مصر وسوريا مع فرق ان الاردن لا يعتبر منطقة جذب لهذه الشركات مثل سوريا ومصر وبالتالي فان الشركات تلتزم ببرامج عمل وحجم انفاق محددين واقل مما تلتزم به مع دول نفطية مثل مصر وسوريا .

وقد ضمت الاتفاقية مناطق الازرق (ما عدا منطقة حمزة) وحفرة الانهدام (الاغوار ووادي عربة) . وقد قامت الشركة بدراسة هذه المناطق جيولوجياً وجيوفيزيائياً وحفرت بئراً واحدة في كل منطقة اي اوفت بالتزاماتها التعاقدية وغادرت الاردن . وكانت شريكتها في هذا العقد شركة OMV النمساوية تحاول ان تجد شريكاً بدل شركة اموكو ولكنها لم توفق في ذلك مما دعاها هي الاخرى الى الانسحاب .

اما شركة هنت الامريكية فقد تعاقدت على منطقة الجفر حيث اجرت الدراسات المتفق عليها في العقد وقامت بحفر بئر عميقة في المنطقة مولتها هي وشريكتها في العقد شركة البترول البريطانية حيث كانت البئر جافة وانسحبت الشركة بعد ان كانت قد اوفت بالتزاماتها . والشركة الثالثة هي شركة فينا البلجيكية التي تعاقدت على العمل في المنطقة المغطاة بالبازلت في شمال الاردن وشاركتها بعد ذلك شركة آركو الامريكية حيث قامت بالاعمال الجيولوجية والجيوفيزيائية ثم حفرت بئراً واحدة وتركت الاردن بعد الوفاء بالتزاماتها .

تعمل الآن في الاردن شركة هانبو الكورية وقد حفرت بئرين في منطقتي امتيازها (الاولى في الريشة والثانية في السرحان) حيث لم يثبت وجود النفط او الغاز بهما وتنتهي فترة العمل الاولى في شهر تشرين اول من هذا العام حيث من الممكن ان تجدد الشركة او تنسحب بعد الوفاء بالتزاماتها .

يوجد حوار حالياً مع بعض الشركات الامريكية ذات السمعة العالمية وتحاول سلطة المصادر ان تبقى الباب مفتوحاً وتشجع الشركات الاجنبية على الدخول في اتفاقيات مشاركة .

ان الاردن لا يشكل لحد الآن نقطة جذب للشركات العالمية وهناك من يقول ان الاردن يقع في وسط دول غنية نفطياً وذلك صحيح الا ان الظروف الجيولوجية عبر مئات ملايين السنين تختلف بين منطقة واخرى واضافة الى الاكتشافات في الدول المجاورة جميعها على الطرف الآخر وليس القريب من الاردن .

رابعاً : تكاليف الآبار

تبلغ تكاليف الآبار التي تقوم بحفرها سلطة المصادر الطبيعية وللاعماق التي تدور حول ٣٠٠٠ متر حوالي نصف مليون دينار للبئر الواحدة ككلف مباشرة بينما بلغت هذه الكلف حين كانت الآبار تحفر لحساب السلطة بواسطة مقاولين ولحساب الشركات الاجنبية تتراوح ما بين مليونين الى اربعة ملايين دولار للبئر الواحدة .

الحفارة جرش

الحفارة من نوع IDECO E1700 صنع الولايات المتحدة الامريكية .

وقد تم حفر الآبار التالية بواسطة الحفارة جرش وهي :

رقم البئر	العمق النهائي	المنطقة	تاريخ بدء والانتهاء من الحفر
ريشة١٥	٢٧٠٠	الريشة	٨٩/٣/٤-٨٩/١٠/٦
ريشة١٦	٢٧١٤	الريشة	٨٩/٦/٢٢-٨٩/١٠/٣
ريشة١٧	١٧٥٠	الريشة	٨٩/١٠/١٩-٨٠/١٢/١١
ريشة١٨	٢٧٥٠	الريشة	٨٩/١٢/٣٠-٩٠/٤/١٤
ريشة٢٠	٢٧٢٣	الريشة	٩٠/٥/٧-٩٠/٨/٦
ريشة٢٢	٢٧٦٥	الريشة	٩٠/٩/٣-٩٠/١٢/٢١
	٢٦٦٥	الفالوق	٩١/٣/٢٩-/٩١/٧/٢٣
ريشة٢٣	٣٣٣٦	الريشة	٩١/٩/٢٩-٩٢/٢/٢٦
ريشة٢٦	٢٨١٥	الريشة	٩٢/٥/٢٦-٩٢/٩/٢٩
ريشة٢٧	٢٧٥٠	الريشة	٩٣/٣/١٤-٩٣/٧/١٠
ريشة٢٨	٢٧٥٠	الريشة	٩٣/٩/٩-ما زال الحفر مستمراً

الحفارة رم

نوع الحفارة : National E610

صنع : الولايات المتحدة الامريكية

الآبار التي تم حفرها بواسطة الحفارة رم منذ ان دخلت في خدمة سلطة المصادر الطبيعية :

رقم البئر	العمق النهائي	المنطقة	التاريخ
ريشة٢٥•	٥٣٠٥	الريشة	٩٠/٨/١٦-٩٠/٨/١٩
ريشة٢١	٢٨١٥	الريشة	٩١/٧/١٠-٩١/١٠/١٩
سواقة١	١٨٥٠	الحصيدة	٩١/٣/١٩-٩١/٥/٢٨
ريشة٢٤	٢٧٥٠	الريشة	٩١/١١/١٣-٩٢/٣/٦
ريشة٢٥	٢٧٥٠	الريشة	٩٢/٤/٩-٩٢/٨/١٠
BH-4	١٢٩٠	المدورة	٩٢/٩/٢٢-٩٢/١١/٥
BH-4	١٥٠٧	المدورة	٩٢/١٢/١٥-٩٣/١/٢٣
BH-4	١٤٩٥	المدورة	٩٢/٢/٢٠-٩٣/٣/١٩
AH-2	١٤١٧	غور الحديثة	٩٣/٥/٤-٩٣/٧/١٢

• تم توقيف الحفر بسبب حرب الخليج حيث تم ترحيلها الى بئر سواقة وبئر الريشة ٢١ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

نسخة : مدير البترول بالوكالة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٦ / ١٨ / ٨٣

التاريخ : ١٤١٤/٧/٢٨ هـ

الموافق : ١٩٩٤/١/١٠ م

معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٤٤) تاريخ ١٩٩٤/١/٣ ، والمقدم من سعادة النائب السيد عبد موسى النهار .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،،

رئيس مجلس النواب

طاهر المصري

نسخة : الى سعادة النائب عبد موسى النهار .

نسخة : الى سجل الاسئلة .

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب المحترم

تحية طيبة وبعد ،

أرجو توجيه السؤال التالي الى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية راجياً الاجابة عنه خلال المدة القانونية .

ما هي المراحل التي وصلت اليها جهود سلطة المصادر الطبيعية بخصوص التنقيب عن النفط عموماً وفي منطقة اللسان بالقرب من البحر الميت ؟ كما وأرجو ايضاح موضوع شراء الحفارة (رم) التي تحدثت عنها بعض الصحف من كافة النواحي .

واقبلوا فائق الاحترام

النائب / عبد موسى النهار

حرر في / ٢٦-١٢-١٩٩٣

دولة رئيس المجلس : السيد عبد موسى.

السيد عبد موسى النهار : دولة الرئيس .

السادة الزملاء الاكارم .

اتقدم بالشكر الجزيل الى معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية لاجابته على سؤالي المتعلق بالبترول وشراء حفارة رم ، وانني اود ان ابدي الملاحظات التالية :

أ- بما يخص التنقيب عن البترول ، لاحظت ما ورد في جواب سلطة المصادر الطبيعية في البند (٣) عبارة تقول :

ان النفط كان مختلطاً بالماء ولا يمكن انتاجه اقتصادياً ، وذلك في البئر الاستكشافي شرق البحر الميت .

سؤالي :

هل كان الماء مختلطاً بالاصل مع النفط المكتشف ؟ ام قد تسرب من مياه البحر الميت بعد الحفر ؟

هذا مع العلم ان الجواب يذكرني ، أنه يحضر حالياً لحفر بئر اخرى في نفس المنطقة ، فأين يكمن الخطأ ؟

مع العلم ان هناك الكثير من الدول تستخرج البترول من قيعان البحار .

ب- اما بما يخص شراء حفارة رم ، فأن الجواب في رأيي غير كافي للاسباب التالية :

١- ذكر في جواب سلطة المصادر الطبيعية ، قد طلبت من المؤسسة الكندية بتروكندا ، تزويد احدى حفاراتها بمعدات وقطع غيار لتحديثها ، غير ان الجانب الكندي اقترح شراء حفارة بدلاً من ذلك وقام هذا الجانب بوضع مواصفات للحفارة المراد شراؤها ، وطرحه هو ذاته العطاء واحال على نفسه ذلك العطاء ، كل ذلك قد جرى دون مشاركة خبراء من سلطة المصادر الطبيعية بهذه الاجراءات كما لاحظتم ان الحفارة الامريكية المنشأ وجرى بيعها في بريطانيا ، اي اننا لا ندري اهي قديمة ام جديدة ؟

٢- ذكر في الجواب بأنه مرفق صورة عن تفريغ العروض ، ولكن هذه الصورة لم ترفق في الجواب .

٣- وكما ظهر ليّ وبعد اخذ ورّد ، ذهب وفد من خبراء السلطة الى بريطانيا وابدوا بعض الملاحظات الفنية على الحفارة المشتراه ، ولم يبين الجواب هذه الملاحظات ، ومدى اهميتها ، وبعدها تم نوع من التسوية ذكر في الجواب .

٤- اعتقد انه ليس من الصواب شراء حفارة مداها الاقصى في الحفر (٣٠٠٠) الآف متر ، مع العلم ان سلطة المصادر الطبيعية ، قد اوصلت حفرها في بعض الآبار بحفارات اخرى الى مدى (٣٣٣٦) متر الا يؤثر ذلك على قدرة استكشاف البترول باعماق اكثر ؟

وبناءاً على ما ذكرت من ملاحظات ، فأن الجواب بالنسبة ليّ غير واضح وليس كافياً ، ولا يوضح الكثير من الجوانب والملابسات لشراء الحفارة المذكورة والسلام عليكم .

دولة رئيس المجلس : عليكم السلام ، معالي الوزير تفضل .

معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية : شكراً دولة الرئيس .

اشكر سعادة النائب المحترم على ملاحظاته ، واود ان ابدي التوضيحات التالية :

بالنسبة لاختلاط الماء مع النفط في البئر ، قد دخل بالفعل ماء من البحر على البئر ، وتسبب في اختلاط الماء مع النفط ، علماً بان الكميات التي تم إستخراجها من البئر لم تكن اقتصادية ، بل كانت كميات ضئيلة ، ولم تكن بشكل اقتصادي ، وهناك مؤشرات مشجعة في المنطقة ، فلذلك تقرر حفر بئر اخر ، وانما سيكون حفر البئر الجديد الى منطقة من الشمال من المنطقة الاولى ، وستكون باعماق اقل من البئر الاول وهي ايضاً بئر اختبارية لمعرفة امكانات المنطقة بشكل جيد .

اما بالنسبة لشراء الحفارة رم ، بالفعل كانت هي حفارة مستعملة عندما تم شراءها ، فللذلك كانت موجودة في بريطانيا ولم تكن حفارة جديدة ، تم شراءها من قبل الممول نفسه ، من المساعدات الكندية ومن قبل الكنديين انفسهم ، وقدموها للسلطة ، ودخلت في سجلات السلطة بمبلغ (خمسة) دولارات .

هذه هي المعلومات التي اشار اليها النائب المحترم ، اما في حال الحاجة الى حفر اكثر من (٣٠٠) الآف متر ، فلا تستطيع سلطة المصادر ان يكون لديها حفارات بجميع الاعماق ، ففي مثل هذه الحالة سيتم استئجار حفارات لحفر هذه الاعماق ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً لك ، السيد

الامين العام .

السيد الامين العام :

(٤) كتاب دولة رئيس الوزراء رقم ١٥٩٤ تاريخ ١٩٩٤/٢/١٢ والمتضمن مشروع قانون الضريبة العامة على المبيعات لسنة ١٩٩٤ مع اعطائه صفة الاستعجال .

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقم : ض ١٢ / ١٥٩٤

التاريخ : ٢ / ١٠ / ١٤١٤

الموافق : ١٢ / ٢ / ١٩٩٤

دولة رئيس مجلس النواب

ابعث لدولتكم (٢٠٠) نسخة من

(مشروع قانون الضريبة العامة على المبيعات لسنة ١٩٩٤) بشكله الذي اقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٢ مع الاسباب الموجبة له ، رجاء احالته الى مجلس النواب للنظر في اقراره ، مع اعطائه صفة الاستعجال .

واقبلوا فائق الاحترام ،

رئيس الوزراء

نسخة / الى دولة رئيس مجلس الاعيان / مع نسختين من مشروع القانون .

الاسباب الموجبة لاصدار قانون الضريبة العامة على المبيعات

ان اهم اهداف برنامج التصحيح الاقتصادي والاجتماعي الذي تبنته الحكومة لمعالجة الاختلالات الهيكيلية الداخلية والخارجية هو الوصول الى مرحلة الاعتماد على الذات بشكل تدريجي والتي لن يتم الوصول اليها الا من خلال تبني تنفيذ برنامج اصلاح ضريبي شامل يتضمن تحديث وتطوير جميع القوانين والانظمة المالية المعمول بها بحيث يتم التركيز على الايرادات والضرائب المحلية اكثر من الاعتماد على التمويل الخارجي المشروط .

ويأتي مشروع قانون الضريبة العامة على المبيعات كركن اساسي من برنامج الاصلاح الضريبي الشامل والذي يأتي ضمن حزمة متكاملة من الاجراءات التصحيحية للقوانين والانظمة المالية والتي سيتم رفعها الى مجلس الامة الكريم في اقرب فرصة ممكنة ، وان أهم الاسباب الموجبة لهذا القانون هي على النحو التالي :

١- ان هذا يهدف الى تبسيط الاجراءات وتخفيض الكلفة الادارية والتخفيف من معاناة المواطنين وتوسيع القاعدة الضريبية لزيادة الاعتماد على الذات كونها ضريبة تتناسب مع معدلات النمو الاقتصادي تناسباً طردياً وتحد من الاجراءات الحكومية الاضافية في المستقبل .

٢- يعتبر قانون الضريبة العامة على المبيعات جزءاً مهما من برنامج التصحيح الاقتصادي والاجتماعي الذي يمكن الاردن من الحصول على الدعم الخارجي مالياً واقتصادياً بما يمكنه من اعادة جدولة ديونه والحصول على تمويل ميسر لمعالجة الفجوة التمويلية الخارجية في ميزان المدفوعات للمحافظة على استقرار سعر صرف الدينار ، وبناء احتياطات المملكة من العملات الاجنبية .

٣- تشجيع الانتاج المحلي والصادرات الوطنية من خلال عدم فرض الضريبة على المنتجات الزراعية او الثروة الحيوانية او الثروات الطبيعية غير المصنعة واعفاء الصادرات من هذه الضريبة .

٤- تشجيع الاستثمار الصناعي والتجاري من خلال رد الضريبة او حسمها واعفاء تجارة الترانزيت ومشاريع المنطقة الحرة الاستثمارية من الضريبة .

٥- تحقيق المزيد من العدالة الاجتماعية وحماية ذوي الدخول المحدودة والمتدنية من خلال اعفاء جميع السلع والخدمات الاساسية لهذه الفئة من الضريبة وفرضها بنسب اعلى على السلع الكمالية لزيادة مساهمة الفئات القادرة في دعم موارد الدولة كل بمقدار استهلاكه من هذه السلع .

٦- منع الازدواج الضريبي وتحديد النسبة العامة بواقع (١٠٪) لتبسيط الاجراءات والغاء التفاوت الضريبي القائم حالياً .

٧- تحديد السقف الاعلى للضريبة الذي لا يسمح لمجلس الوزراء تجاوزه وهو (٢٠٪) .

٨- تخفيض نسب الضريبة المفروضة حالياً على (٢٨) سلعة بموجب قانون ضريبة الاستهلاك الامر الذي سينعكس على تخفيض اسعار هذه السلع على المواطنين .

٩- العمل على بناء جسور الثقة بين المكلف والمشرف على تحصيل هذه الضريبة باعتماد مبدأ التقدير

الذاتي والغاء الرقابة المباشرة القائمة حالياً بموجب قانون ضريبة الاستهلاك المعمول به .

١٠- تحقيق المرونة في دعم الصناعات المحلية وزيادة حمايتها في حال تعرضها للمزاحمة من السلع الخارجية مع التأكيد على الجودة والسعر المتوازن من خلال اعطاء مجلس الوزراء الصلاحية باعفاء هذه السلع من الضريبة .

١١- الحد من الاستهلاك وخاصة للسلع الكمالية بهدف التخفيض من عجز الميزان التجاري كجزء من معالجة الاختلالات الخارجية في الاقتصاد الوطني .

١٢- تحديد المسار الضريبي والتطلعات والتوجيهات المستقبلية لمختلف فئات المجتمع لتستطيع التكيف معها وبناء خططها على ضوء ذلك .

١٣- ان هذا المشروع جاء ليحل محل قانون ضريبة الاستهلاك ويعالج جميع السلبيات التي تضمنها هذا القانون والتي ظهرت عند التطبيق مع ازالة العقوبات القاسية المفروضة بموجبه ، واستبدالها بعقوبات مخففة تبعاً لطبيعة كل مخالفة .

مشروع قانون رقم (   ) لسنة ١٩٩٤

قانون الضريبة العامة على المبيعات

المادة (١)

يسمى هذا القانون (قانون الضريبة العامة على المبيعات لسنة ١٩٩٤) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الباب الاول

أحكام تمهيدية

المادة (٢)

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزير : وزير المالية

الوزير المختص : وزير الصناعة والتجارة

الدائرة : دائرة الجمارك

المدير : مدير عام دائرة الجمارك

الضريبة : الضريبة العامة على المبيعات المنصوص عليها في هذا القانون

الشخص : الشخص الطبيعي او المعنوي

المكلف : الشخص المكلف بتحصيل الضريبة وتوريدها للدائرة سواء كان منتجاً صناعياً او تاجراً او مؤدياً لخدمة خاضعة للضريبة بلغت مبيعاته حد التسجيل المنصوص عليه في هذا القانون ، وكذلك كل مستورد لسلعة أو خدمة خاضعة للضريبة مهما كان حجم مستورداته .

السلعة : كل منتج صناعي سواء كان محلياً او مستورداً

الخدمة : كل عمل يقوم به الشخص لقاء بدل عن هذا العمل

المستورد : الشخص الذي يستورد سلعاً او مواداً او خدمات من الخارج خاضعة للضريبة

مورد الخدمة : الشخص الذي يتولى توريد خدمة خاضعة للضريبة او يقوم بتأديتها

المسجل : المكلف الذي تم تسجيله لدى الدائرة وفقاً لاحكام هذا القانون .

تاجر الجملة : الشخص الذي يبيع سلعاً خاضعة للضريبة لاخرين يبيعون أو يصنعون ما اشتروه منه .

تاجر التجزئة : الشخص الذي يبيع ما اشتراه من سلع خاضعة للضريبة على حالتها للمستهلك .

الضريبة على المدخلات : الضريبة التي سبق فرضها على المواد الاولية او السلع نصف المصنعة او المصنعة الداخلة في انتاج سلع أخرى خاضعة للضريبة .

السلع المعفاة : السلع المنصوص عليها في جدول السلع المعفاة من الضريبة الصادرة وفقاً لاحكام هذا القانون .

المستودع : المكان الذي يخصصه المكلف ويستعمله لتخزين المواد الاولية والمدخلات الصناعية الاخرى التي تستعمل في انتاج أي سلعة خاضعة لاحكام هذا القانون ويسجل لدى الدائرة .

المخزن : المكان الذي يخصصه المكلف لتخزين السلع المصنعة بعد انتاجها مباشرة ويسجل لدى الدائرة .

المصنع : المكان الذي يتم تصنيع السلع فيه او تجهيزها .

المادة (٣)

يعتبر تصنيعها تحويل المادة بوسائل الانتاج المختلفة الى منتج جديد وذلك بتغيير شكلها ، او مكوناتها ، او طبيعتها ، او نوعها .

ويعد تصنيعها نتيجة العمليات الكيماوية ، او عمليات الخلط ، او القص ، او التشكيل ، او التجميع كلياً او جزئياً شريطة حدوث تغيرات على المدخلات في الجوهر ، او الشكل سواء اكانت بعض او كل هذه المدخلات مواداً خاماً او نصف مصنعة او مصنعة بما في ذلك العمليات التجميعية والتعبئة والتغليف المطابقة للتعريف اعلاه .

ويستثنى من ذلك :

١- عمليات تعبئة المنتجات الزراعية بحالتها .

٢- عمليات التعبئة التي تقوم بها محلات البيع بالتجزئة عند البيع للمستهلك مباشرة .

٣- اعمال تركيب الالات والمعدات لاغراض التشييد والبناء .

مراحل تطبيق الضريبة

المادة (٤)

يطبق هذا القانون على مرحلتين :-

المرحلة الاولى : ويعمل بهذه المرحلة اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القانون ويكلف فيها المنتج الصناعي ، والمستورد ومورد الخدمة بتحصيل الضريبة وتوريدها للدائرة .

المرحلة الثانية : أ- يكلف فيها المنتج الصناعي ، والمستورد ، مؤدي الخدمة ، او موردها وتاجر الجملة ، وتاجر المفرق (التجزئة) ، بتحصيل الضريبة وتوريدها للدائرة .

ب- يتم تطبيق المرحلة الثانية بانقضاء ثلاث سنوات على تطبيق المرحلة الاولى .

الباب الثاني

فرض الضريبة واستحقاقها

المادة (٥)

أ- تخضع للضريبة السلع المصنعة محلياً والمستوردة باستثناء ما اعفى منها بنص خاص .

ب- تخضع للضريبة الخدمات المنصوص عليها في الجداول الواردة في الانظمة الصادرة بمقتضى هذا القانون .

جـ- لغايات هذا القانون تعتبر جداول التعريفة الجمركية وشروحها مرجعاً في تحديد مسمى السلعة .

المادة (٦)

أ- مع مراعاة احكام الفقرة (ب) من هذه المادة :-

١- تفرض ضريبة عامة بنسبة (١٠٪) من قيمة السلع المحلية والمستوردة وقيمة الخدمات الخاضعة للضريبة .

٢- ولغايات تطبيق احكام هذا القانون يكون فرض الضريبة بنسبة (صفر) على السلع والخدمات التي يتم تصديرها للخارج طبقاً للشروط التي تحددها التعليمات التنفيذية .

ب- يحدد مجلس الوزراء بموجب انظمة تصدر بمقتضى هذا القانون بناء على تنسيب مشترك من الوزير والوزير المختص الجداول التالية :-

١- جدولاً بالسلع المعفاة من الضريبة .

٢- جدولاً بالسلع الخاضعة للضريبة بنسبة اكثر من النسبة العامة بحد اعلى لا يتجاوز (٢٠٪) .

٣- جدولاً بالسلع الخاضعة لضريبة نوعية متفاوتة حسب النوع او الحجم او الوزن او الوحدة .

وله تعديل هذا الجداول بالطريقة ذاتها .

٣- السلع العابرة (المارة بالترانزيت عبر المملكة) .

ب- يخضع للضريبة ما يلي :-

١- ما يستورد من سلع او خدمات خاضعة للضريبة بمقتضى هذا القانون من المناطق والمدن والاسواق الحرة الى السوق المحلي .

٢- الخدمات والسلع المصنعة في مشاريع المناطق والمدن الحرة عند وضعها للاستهلاك او للاستعمال

المحلي .

المادة (١١)

في حالة التوقف عن ممارسة نشاط يتعلق بسلعة خاضعة للضريبة او تصفيته تستحق الضريبة على تلك السلع التي آلت الى الخلف وقت التصرف بها الا اذا كان الخلف مسجلاً او قام بتسجيل نفسه وفقاً لاحكام هذا القانون .

المادة (١٢)

تخضع للضريبة السلع والخدمات التي تعتبر مهربة او مخالفة لاحكام هذا القانون حسب فئات الضريبةالنافذة في تاريخ وقوع التهرب او المخالفة فاذا تعذر تحديد هذا التاريخ فتخضع لفئات الضريبة النافذة وقت ضبط الجريمة او المخالفة .

الباب الثالث

التسجيل

المادة (١٣)

أ- على كل منتج صناعي بلغ او جاوز قيمة مبيعاته من السلع الصناعية الخاضعة للضريبة ، والمعفاة منها خلال السنة المالية السابقة على تاريخ العمل بهذا القانون حد التسجيل وكذلك على مورد الخدمة الخاضعة للضريبة وفقاً لاحكام هذا القانون اذا بلغ او جاوز المقابل الذي حصل عليه نظير الخدمات التي قدمها في خلال تلك المدة هذا الحد ان يتقدم الى الدائرة بطلب تسجيل اسمه وبياناته على الانموذج المعد لهذاالغرض وذلك خلال المدة التي يحددها الوزير في كل من مرحلتي تطبيق هذا القانون مع ضرورة الاعلان عن مدة التسجيل في الصحف اليومية المحلية .

ب- على كل شخص طبيعي او معنوي اصبح مكلفاً وفقاً لكل مرحلة من مرحلتي تطبيق هذا القانون بلغت قيمة مبيعاته او مقابل خدماته حد التسجيل او جاوزته في اية سنة مالية او جزء منها بعد العمل بهذا القانون ان يتقدم الى الدائرة بالطلب المشار اليه وذلك خلال المدة التي يحددها الوزير وتسري عليه احكام هذا القانون اعتباراً من اول الشهر التالي للشهر الذي بلغت مبيعاته او مقابل الخدمات التي قدمها حد التسجيل او جاوزته . كما يلزم بتقديم طلب التسجيل كل مستورد مهما بلغ حجم مستورداته .

المادة (١٦)

أ- مع مراعاة احكام الفقرة (ب) من هذه المادة :

على كل مسجل (بفتح الجيم) ان يقدم للدائرة كل شهرين اقراراً بمبيعاته وقيمتها والضريبة المستحقة عليها وذلك علىالانموذج المعد لهذا الغرض خلال الثلاثين يوماً التالية لانتهاء شهري المحاسبة . وللمدير او من يفوضه تمديد هذه المدة مدة ثلاثين يوماً اخرى حسب الاقتضاء وتسري احكام هذه الفقرة فيما يتعلق بتقديم الاقرار على اية مدة محاسبية لا يحقق فيها المسجل اي مبيعات .

ب- اما في الضريبة النوعية فعلى كل مسجل ان يقدم اقراراً شهرياً بمبيعاته وقيمتها والضريبة المستحقة عليها وذلك على الأنموذج المعد لهذا الغرض .

جـ- اذا لم يقدم المسجل الاقرار عن اي مدة محاسبية على الوجه المنصوص عليه في الفقرتين (أ ، ب) من هذه المادة فتقدر الدائرة الضريبية المتحققة عليه عن تلك المدة مع بيان الاسس التي استندت اليها في التقدير على أن لا يخل ذلك بحق المسجل في الاعتراض على التقدير او في اللجوء الى المحكمة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه التقدير . وفقاً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (١٧) من هذا القانون .

المادة (١٧)

أ- للمدير او من يفوضه بذلك تعديل الاقرار الذي يقدمه المسجل يبين فيه اسباب التعديل ويبلغ قرار التعديل للمسجل ويعتبر الاقرار قطعياً اذا لم يتم تعديله خلال سنة من تاريخ تقديمه الا اذا ثبت للدائرة ان المسجل ارتكب جريمة من جرائم التهرب من الضريبة المنصوص عليها في هذا القانون .

ب- للمسجل ان يعترض للمدير خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه قرار التعديل فاذا رفض الاعتراض او لم يبت فيه خلال ثلاثين يوماً من تقديمه فللمسجل الحق في اللجوء الى المحكمة المختصة خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم الاعتراض ويقع على المسجل عبء اثبات ان التقدير او التعديل في الاقرار غير صحيح .

جـ- يعتبر تقدير الدائرة نهائياً غير قابل للطعن لدى اي جهة ادارية او قضائية اذا لم يقدم الاعتراض خلال المدة المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة .

د- للمدير ان يشكل لجاناً للنظر في الاعتراضات المقدمة اليه بموجب احكام هذه المادة ولهذه اللجان حق الاستعانة باهل الخبرة واجراء التحاليل اللازمة اذا لزم الامر ويصدر المدير تعليمات تنفيذية تنظم عدد هذه اللجان وتشكيلها واسلوب عملها .

هـ- تضاف الضريبة الى سعر السلع او الخدمات بما في ذلك السلع والخدمات المسعرة جبرياً والمحددة الربح .

ويشترط في ذلك ان يعدل حكماً السعر المتعاقد عليه لاي سلعة او خدمة بحيث يصبح شاملاً للسعر مضافاً اليه الضريبة المحدثة على السلعة اوالخدمة وملزماً لطرفي العقد اعتباراً من تاريخ سريان الضريبة .

الباب الخامس

الفواتير والسجلات

المادة (١٨)

أ- يلتزم المسجل :

١- بأن يحرر فاتورة ضريبية وفقاً للانموذج الذي يقرره المدير عن بيع السلعة او اداء الخدمة الخاضعة للضريبة وفقاً لاحكام هذا القانون .

٢- بأن يمسك سجلات ودفاتر محاسبية منتظمة يسجل فيها العمليات التي يقوم بها ، ويجب ان يحتفظ بهذه السجلات والفواتير المشار اليها في البند (١) من هذه الفقرة مدة خمس سنوات تالية لانتهاء السنة المالية التي اجرى فيها القيد بالسجلات .

ب- للوزير ان يستثني بعض فئات المكلفين من احكام الفقرة (أ) من هذه المادة .

جـ- تحدد التعليمات التنفيذية الحدود والقواعد والاجراءات والسجلات وبدائلها من اجهزة والات حاسبة او الفواتير التي يلتزم المسجل بمسكها والبيانات التي يتعين تثبيتها فيها والمستندات التي يجب الاحتفاظ بها .

الباب السادس

خصم الضريبة وردها

المادة (١٩)

للمسجل عند حساب الضريبة ان يخصم من الضريبة المستحقة على قيمة مبيعاته ما يلي وذلك وفقاً للشروط والاجراءات التي تحددها التعليمات التنفيذية :-

١- ما سبق سداده او حسابه من ضريبة على المرتجع من مبيعاته

٢- ما سبق تحميله من هذه الضريبة علىمدخلات انتاجه

٣- الضريبة السابق تحميلها على السلع بمعرفة المسجل في كل مرحلة من مراحل توزيعها .

المادة (٢٠)

ترد الضريبة للمسجل طبقاً للشروط والاوضاع والحدود التي تحددها التعليمات الصادرة لهذه الغاية في موعد لايتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب وذلك في الحالتين التاليتين :-

أ- الضريبة التي سبق تحصيلها على السلع التي صدرت بحالتها او ادخلت في انتاج سلع اخرى تم تصديرها .

ب- الضريبة التي حصلت بطريق الخطأ .

الباب السابع

الاعفاءات

المادة (٢١)

يعفى من الضريبة :

أ- جلالة الملك المعظم

ب- ما يشترى من السوق المحلية او يستورد للقوات المسلحة والامن العام والدفاع المدني والمخابرات العامة والضابطة الجمركية من اسلحة وذخائر ووسائط نقل وقطعها واطاراتها واي مواد اخرى يقرر

مجلس الوزراء الموافقة على استيرادها او شرائها معفاة من الضريبة لحساب الجهات المنصوص عليها في هذه الفقرة .

جـ- ما يعفى من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الاخرى بموجب قانون تشجيع الاستثمار .

د- اي سلعة او شخص يقرر مجلس الوزراء اعفاءه كلياً او جزئياً بناء على تنسيب من الوزير .

المادة (٢٢)

أ- يعفى من الضريبة وبشرط المعاملة بالمثل وفقاً لتوصيات وزير الخارجية ، ما يستورد للسفارت والمفوضيات والقنصليات غير الفخرية للاستعمال الرسمي ، وكذلك ما يستورد للاستعمال الشخصي لاعضاء السلكين الدبلوماسي والقنصلي الاجانب العاملين غير الفخريين المعتمدين لدى المملكة .

ب- يعفى من الضريبة ما يستورد للمنظمات الدولية والمنظمات الاقليمية العاملة في المملكة وموظفيها الاجانب الذين يتمتعون بالصفة الدبلوماسية .

جـ- يحدد حجم الاعفاءات المنصوص عليها في الفقرتين (أ ، ب) من هذه المادة وانواعها بقرار من الوزير بالاتفاق مع وزير الخارجية .

المادة (٢٣)

يعفى من الضريبة في الحدود وبالشروط والاوضاع التي تحددها التعليمات التنفيذية ما يلي :-

أ- العينات التي تستهلك في اغراض التحليل بالمختبرات شريطة ان تكون كمياتها في حدود متطلبات التحليل وفق الاصول الفنية المعتمدة .

ب- الاشياء المستوردة المجردة من اية صفة تجارية كالنياشين والميداليات والجوائزالرياضية والعلمية .

جـ- المواد التي ترد من خارج المملكة كبدل تالف او ناقص عن ارساليات سبق توريدها او رفض قبولها وحصلت الضريبة عليها كاملة خارج المملكة في حينها بشرط ان تتحقق الجمارك من صفتها هذه .

د- الامتعة الشخصية الخاصة بالمسافرين القادمين من الخارج ، كما يعفى الأثاث المستعمل بالنسبة او بالشروط المنصوص عليها في قانون الجمارك المعمول به للقادمين للاقامة الدائمة في المملكة .

هـ- الاشياء التي دفعت الضريبة عليها وصدرت للخارج ثم اعيد استيرادها بذاتها خلال المدة المحددة في قانون الجمارك ، بشرط ان تتحقق دائرة الجمارك من ذلك .

المادة (٢٤)

على الرغم مما ورد في القوانين الاخرى من اعفاءات ضريبية لا تسري الإعفاءات على هذه الضريبة الا ما نص عليه في هذا القانون .

المادة (٢٥)

أ- مع مراعاة احكام الفقرة (ب) من هذه المادة اذا تم التصرف في اي من السلع المعفاة من الضريبة

او استعملت في غير الغاية الذي اعفيت من اجلها خلال الخمس سنوات التالية للاعفاء فتسدد الضريبة المتحققة على هذه السلعة وفقاً لقيمتها وفئة الضريبة السارية بتاريخ التصرف .

ب- أما السيارات فتخضع للضريبة المقررة عند وضعها في الاستهلاك المحلي ودفع الرسوم الجمركية عليها بغض النظر عن المدة .

الباب الثامن

تحصيل الضريبة

المادة (٢٦)

على المسجل اداء حصيلة الضريبة دورياً للدائرة وفق اقراره او الاقرار المعدل وفقاً لاحكام هذا القانون وذلك حسب مقتضى الحال وفي ذات الموعد المنصوص عليه في المادة (١٦) من هذا القانون وذلك طبقاً للقواعد والاجراءات التي تحددها التعليمات التنفيذية .

اما السلع المستوردة فتؤدي الضريبة عنها عند مرحلة الافراج عنها من الجمارك ووفقاً للاجراءات المقررة لسداد الرسوم الجمركية ولا يجوز الافراج النهائي عن هذه السلع قبل سداد الضريبة المستحقة عليها بالكامل .

المادة (٢٧)

أ- اذا لم تدفع الضريبة المتوجبة خلال المدة المنصوص عليها في هذا القانون فعلى المدير او من ينيبه ان يبلغ المكلف بمذكرة يكلفه فيها بدفع الضريبة المستحقة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ .

ب- اذا لم يتم الدفع خلال هذه المدة فللمدير ان يصدر قراراً بتحصيلها ويجري تبليغه للمكلف بواسطة الموظف المفوض بذلك واذا تعذر تبليغه لاي سبب من الاسباب فينشر قرار التحصيل في صحيفة يومية او اكثر .

جـ- اذا لم تدفع الضريبة خلال سبعة ايام من تاريخ التبليغ او نشر قرار التحصيل فللمدير ان يشرع بتطبيق أحكام قانون تحصيل الاموال الاميرية المعمول به وفي هذه الحالة يمارس المدير جميع الصلاحيات المخولة للحاكم الاداري ولجنة تحصيل الاموال الاميرية المنصوص عليها في القانون المذكور .

د- يعتبر التبليغ لقرار التحصيل قانونياً اذا تم تبليغه لمدير مؤسسة المكلف او لاحد الشركاء او لمن يقوم مقامه في ادارتها او لاحد افراد عائلته اذا كان ظاهر حاله يدل على انه في السادسة عشرة من عمره على الاقل .

الباب التاسع

الرقابة

المادة (٢٨)

أ- يعتبر المدير وموظفو الدائرة المفوضون خطياً من قبله اثناء قيامهم بأعمالهم من رجال الضابطة

العدلية وذلك في حدود اختصاصهم .

ب- على السلطات الرسمية المختصة ان تقدم لموظفي الدائرة المساعدة اللازمة لتمكنهم من القيام باعمالهم .

المادة (٢٩)

أ- يترتب على كل من يطلع بواجب رسمي لتنفيذ هذا القانون ان يعتبر المستندات والمعلومات والكشوفات وطرق ووسائل الانتاج والتصنيع واي بيانات أخرى تتعلق بهذا القانون او بتنفيذ احكامه ونسخها التي يطلع عليها انها سرية ومكتومة وان يتداول بها على هذا الاساس .

ب- يحق للدائرة تبادل المعلومات مع الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات الرسمية لغايات تطبيق احكام هذا القانون او القوانين الاخرى النافذة .

المادة (٣٠)

أ- يتولى موظف الدائرة المفوض القيام باعمال الرقابة على اماكن الادارة والانتاج والبيع للسلع والخدمات الخاضعة للضريبة ، وكذلك الاطلاع على السجلات والقيود المتعلقة بها وتدقيقها ويترتب على المسؤولين في المؤسسات والمصالح المعنية تسهيل مهمته ، كما يجوز له أخذ عينات من السلع لغايات التحليل والاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص للقيام باعماله .

ب- اذا اقتضى الامر في اي حالة من الحالات التي يمارس فيها موظف الدائرة مهامه ، اجراء التفتيش على عمليات الانتاج والبيع لاحتمال وجود تهرب او مخالفة لاحكام هذا القانون ، فلايجوز القيام بهذه الاجراءات الا بموجب مذكرة تفتيش خاصة صادرة عن المدير باصدارها وللموظف في هذه الحالة التحفظ على السلع والسجلات والقيود ..

جـ- لا يجوز تفتيش بيوت السكن الا وفقاً للأجراءات المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات الجزائية وعند توفر دلائل كافية .

المادة (٣١)

تكون الرقابة غير مباشرة دفترية او آلية وللوزير فرض الرقابة المباشرة اذا راى ضرورة لذلك على أن يحدد بتعليمات تنفيذية شكل الرقابة وحدودها على المصانع والمعامل والمحال التجارية حسب الظروف والاعتبارات التي يقدرها .

الباب العاشر

الجرائم والعقوبات

المخالفات وعقوباتها

المادة (٣٢)

فيما عدا الحالات التي تعتبر من اعمال التهرب من الضريبة المنصوص عليها في هذا القانون يعاقب كل من يرتكب اياً من المخالفات التالية لغرامة لا تقل عن مابة دينار ولا تتجاوز خمسماية دينار

هكذا من الاصل

وذلك بالاضافة الى دفع الضريبة المستحقة .

أ- التأخر لمدة لا تزيد على ثلاثين يوماً عن تقديم الاقرار المنصوص عليه في هذا القانون ودفع الضريبة خلال المدة المحددة فيه .

ب- تقديم بيانات غير صحيحة عن المبيعات من السلع او الخدمات الخاضعة للضريبة اذا ظهرت فيها زيادة لا تتجاوز (١٠٪) عما ورد بأقراره .

جـ- مخالفة الاحكام المنصوص عليها في المادة (١٨) من هذا القانون .

د- ظهور نقص او زيادة في السلع المودعة في المناطق والاسواق الحرة تزيد عن (٣٪) ولكنها لا تتجاوز (١٠٪) .

هـ- عدم اعلام الدائرة بالتغيرات التي حدثت على البيانات الواردة بطلب التسجيل خلال الموعد المحدد .

و- عدم تمكين موظفي الدائرة من القيام بواجباتهم او ممارسة اختصاصاتهم في الرقابة والتفتيش .

ز- التشغيل النهائي للمصانع ومعامل انتاج السلع الخاضعة للضريبة دون اعلام الدائرة .

ح- اي مخالفة أخرى لاحكام هذا القانون والانظمة والتعليمات الصادرة بموجبه لم يرد عليها نص خاص .

المادة (٣٣)

للمدير او من يفوضه اجراء المصالحة في المخالفات المنصوص عليها في المادة (٣٢) مقابل اداء الضريبة في حال استحقاقها وغرامة لا تقل عن (٥٠) ديناراً ولا تتجاوز (١٠٠) دينار وذلك قبل صدور حكم قطعي من المحكمة .

ويترتب على المصالحة سقوط الدعوى ووقف السير باجراءاتها والغاء ما يترتب على ذلك من اثار .

جرائم التهرب وعقوباتها

المادة (٣٤)

يعد تهرباً من الضريبة يعاقب عليه بالعقوبات المنصوص عليها في المادة (٣٥) من هذا القانون من ما يلي :-

أ- عدم التسجيل لدى الدائرة خلال مدة لا تزيد على (١٥) يوماً من انقضاء المدة التي يحددها الوزير بمقتضى احكام هذا القانون .

ب- بيع السلعة اوتقديم الخدمة دون الاقرار عنها واداء الضريبة المستحقة عليها .

جـ- خصم الضريبة كلياً او جزئياً بصورة مخالفة لاحكام هذا القانون .

د- تقديم مستندات او وثائق او سجلات مزورة او مصطنعة او بيانات غير صحيحة للتهرب من دفع الضريبة او استيرادها كلياً او جزئياً .

هـ- حيازة السلع المهربة او الواقعة في حكم المهربة وفقاً لاحكام قانون الجمارك .

و- تقديم اقرار بالمبيعات اذا ظهر فيه نقص يتجاوز (١٠٪) من القيمة الحقيقية للمبيعات .

ز- ظهور نقص او زيادة في السلع المودعة في المناطق والاسواق الحرة يتجاوز (١٠٪) لاسباب غير مبررة .

ح- عدم اصدار المسجل فواتير ضريبية عن مبيعاته من السلع والخدمات الخاضعة للضريبة او اصدار فواتير غير حقيقية .

ط- عدم اقرار المسجل عن السلع والخدمات التي استعملها او استفاد منها في اغراض شخصية .

ي- انقضاء اكثر من ثلاثين يوماً على انتهاء المواعيد المحددة للاقرار عن الضريبة وادائها .

ك- اقدام اي شخص على استيفاء ضريبة غير مستحقة ولم يوردها للدائرة .

ل- حيازة السلع الخاضعة للضريبة بقصد الاتجار بها مع علمه بأنها مهربة من الضريبة .

م- وضع او استعمال علامات او اختام مصطنعة للتهرب من الضريبة

ن- التصرف في اي من السلع المعفاة من الضريبة او استعمالها في غير الغرض الذي اعفيت من اجله بصورة مخالفة لاحكام المادة (٢٥) من هذا القانون .

المادة (٣٥)

يعاقب على التهرب من الضريبة او الشروع فيه بما يلي :-

أ- غرامة جزائية لا تقل عن خمسين ديناراً ولا تزيد على الف دينار للمرة الاولى .

ب- في حالة التكرار للمرة الثانية تضاعف الغرامة الجزائية المحكوم بها واذا تكرر ارتكاب الجرم بعد ذلك خلال سنة واحدة فللمحكمة ان تحكم اما بالغرامة الجزائية بحدها الاعلى او بالحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة اشهر ولا تزيد على ستة اشهر او بكلتا العقوبتين .

جـ- غرامة بمثابة تعويض مدني للدائرة لا تقل عن مثلي الضريبة المتهرب منها ولا تزيد على ثلاثة امثالها .

المادة (٣٦)

للوزير او من يفوضه عقد المصالحة في جرائم التهرب من الضريبة وذلك قبل صدور حكم قطعي في الدعوى مقابل دفع الضريبة موضوع القضية وغرامة بمثابة تعويض مدني يعادل مثل الضريبة .

ويترتب على المصالحة سقوط الدعوى الجزائية ووقف السير باجراءاتها والغاء ما ترتب على ذلك من أثار .

الباب الحادي عشر

المادة (٣٧)

أ- تختص محكمة الجمارك البدائية بالنظر في جميع الجرائم والمخالفات المنصوص عليها في هذا

القانون والانظمة والتعليمات التنفيذية الصادرة بموجبه . ولها حق التوقيف واخلاء السبيل في هذه الجرائم والمخالفات والنظر في القضايا الحقوقية والخلافات الناجمة عن تطبيق احكام هذا القانون .

ب- ترفع الدعوى في الجرائم والمخالفات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بناء على طلب المدير .

جـ- لا تنظر محكمة الجمارك البدائية في اي دعوى ضد الدائرة فيما يتعلق بالضريبة والغرامات الا اذا قام المدعي بدفع كامل المبلغ المقر به وقدم كفالة عدلية تضمن المبالغ المتنازع عليها على ان تفرض غرامة تعادل (١٠٪) سنوياً من قيمة المبالغ المتنازع عليها عند صدور الحكم وثبوت ان المدعي غير محق في دعواه وذلك عن الفترة من بداية النزاع وحتى السداد التام .

المادة (٣٨)

أ- يجوز استئناف احكام محكمة الجمارك البدائية في الدعاوي الجزائية الى محكمة الجمارك الاستئنافية بعد تقديم كفالة عدلية تعادل المبلغ المحكوم به وتكون قرارات هذه المحكمة قطعية .

ب- تكون الاحكام الصادرة عن محكمة الاستئناف في الدعاوي الحقوقية قابلة للتمييز :

١- اذا كان المبلغ المحكوم به لا يقل عن (١٠٠٠) الف دينار

٢- اذا كان الخلاف في الاحكام الاخرى حول نقطة قانونية مستحدثة او على جانب من التعقيد او تنطوي على اهمية عامة واذنت محكمة الاستئناف الجمركية بذلك . ويقدم طلب الاذن خلال عشرة أيام من تاريخ تبليغ قرار محمكة الاستئناف الجمركية .

٣- اذا رفضت محكمة الاستئناف الجمركية اعطاء الاذن بالتمييز فيحق لطالبه أن يتقدم بطلب الاذن الى رئيس محكمة التمييز خلال عشرة ايام من تاريخ تبليغه الرفض .

٤- اذا اصدر القرار بالاذن من محكمة الاستئناف الجمركية او من رئيس محكمة التمييز فيترتب على المميز تقديم لائحة التمييز خلال عشرة ايام من تاريخ تبليغه قرار الاذن .

جـ- يمارس وظيفة النيابة العامة في القضايا المتعلقة بالضريبة امام محكمتي الجمارك البدائية والاستئنافية ومحكمة التمييز والمحاكم الاخرى مدع عام او اكثر يعينه الوزير من موظفي الدائرة الحقوقيين للقيام بهذه الوظيفة ، وله حق التحقيق والمرافعة واستئناف وتمييز الاحكام الصادرة في هذه القضايا .

المادة (٣٩)

مع مراعاة احكام هذا القانون تطبق محكمتا الجمارك البدائية والاستئنافية اصول المحاكمات المنصوص عليها في قانون الجمارك وفي قانوني اصول المحاكمات الجزائية والمدنية .

الباب الثاني عشر

التنفيذ

المادة (٤٠)

أ- يصدر المدير العام قرارات تحصيل بالغرامات في القضايا المتصالح عليها بموجب احكام هذا القانون وتبلغ لاصحاب العلاقة وفقاً لاحكام التبليغ المنصوص عليها فيه ويتوجب دفع تلك الغرامات خلال ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ .

ب- يتم تحصيل الغرامات المحكوم بها من قبل المحاكم والغرامات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وفقاً لاجراءات التحصيل المنصوص عليها في المادة (٢٧) من هذا القانون .

جـ- تعتبر الغرامات في مخالفات وجرائم التهرب بمقتضى احكام هذا القانون تعويضاً مدنياً للدائرة ولا تشملها احكام قوانين العفو العام .

د- للدائرة حق بيع السلع المتروكة بعد مرور ستة شهور من تركها اذا لم يراجع بشأنها خلال هذه المدة وقيد بدل البيع بعد حسم الضريبة المستحقة والغرامات واي مصاريف أخرى ان وجدت امانة لدى الدائرة وتصبح حقاً للخزينة اذا مضى على استيفائها مدة ثلاث سنوات .

هـ- بالرغم مما ورد في الفقرة (د) اعلاه للدائرة حق بيع السلع المتنازع عليها والقابلة للتلف وقيد قيمتها امانة لحين البت بموضوع النزاع .

المادة (٤١)

لغايات تحسين ظروف العمل ورفع كفاءة موظفي الدائرة وتقديم الحوافز التشجيعية لهم ، ينشأ صندوق في الدائرة ويحول اليه نسبة معينة من حصيلة الغرامات تصرف وتوزع على كل من ساهم في اكتشاف التهرب من الضريبة وضبط السلع المهربة منها . ويتم بموجب نظام يصدر لهذه الغاية .

الباب الثالث عشر

بدل الغرامات

المادة (٤٢)

يحدد الوزير بتعليمات يصدرها المبالغ التي يجب استيفاؤها من المكلفين مقابل المطبوعات وطوابع البندرول والعلامات المميزة ومصاريف التحليل .

الباب الرابع عشر

التقادم وسقوط الدعوى والدين

المادة (٤٣)

أ- لا ينظر في اي مطالبة او دعوى باسترداد الضريبة او الغرامات التي مضى على تأديتها أكثر من ثلاث سنوات .

ب- يمتنع على الدائرة المطالبة بالضرائب والغرامات المستحقة وفق احكام هذا القانون بانقضاء خمس سنوات منذ تاريخ استحقاقها ما لم يوجد عذر شرعي يحول دون المطالبة خلال تلك المدة .

المادة (٤٤)

أ- تسقط دعوى الحق العام في الجرائم والمخالفات المنصوص عليها في هذا القانون بمضي ثلاث سنوات من تاريخ وقوع الفعل اذا لم تجر ملاحقة بشأنه .

ب- تسقط العقوبة المحكوم بها بموجب هذا القانون بمضي خمس سنوات في الحكم الوجاهي من تاريخ صدوره وفي الحكم الغيابي من تاريخ تبليغه للمحكوم عليه .

جـ- لا تسقط حقوق الدائرة المالية الثابتة بحكم قضائي او باقرار من المكلف بمرور الزمن .

الباب الخامس عشر

احكام عامة

المادة (٤٥)

أ- تضمن الضريبة المستحقة على السلع التي توافق دائرة الجمارك على ادخالها ادخالاً مؤقتاً بكفالة بنكية او باي ضمانات اخرى يحددها الوزير لحين زوال صفة الادخال .

ب- اما السلع التي توافق دائرة الجمارك على وضعها في الاستهلاك المحلي فتستوفى الضريبة على هذه لمواد وفق نسبتها النافذة في يوم تسجيل بيانات الوضع في الاستهلاك الخاصة بها .

جـ- اذا كانت المواد المقبولة تحت وضع الادخال المؤقت ، مما يدخل في صناعة سلعة محلية خاضعة للضريبة فيتم استيفاء الضريبة عن هذه السلعة عند طرحها للاستهلاك المحلي وتسدد قيود الادخال المؤقت وفق معادلة التصنيع الموضوعة من قبل لجنة يشكلها المدير لهذه الغاية .

المادة (٤٦)

أ- تقوم وزارة الصناعة والتجارة بتزويد الدائرة بنسخة من التسجيلات الصناعية والخدمية التي تصدر عن الوزارة التي يرغب منشؤوها بانتاج سلع أو تقديم خدمات .

ب- يترتب على كل منتج لاي سلعة او مقدم لاي خدمة تزويد الدائرة بنسخة من الترخيص المعطى له خلال ثلاثين يوماً من تاريخ حصوله على الترخيص مع بيان وصف للسلعة التي سينتجها او الخدمة التي سيقدمها .

جـ- على منتج اي سلعة او مقدم اي خدمة اعلام الدائرة عن فترات التوقف الكلي او الجزئي لعمله وذلك خلال ثلاثة ايام من التوقف .

المادة (٤٧)

للمدير تأجيل دفع الضريبة المتحققة على اي مكلف ينتج سلعاً محلية لمدة لا تزيد على (٣٠) يوماً عن الموعد المقرر لدفعها ، وذلك مقابل كفالة بنكية او اي ضمانة أخرى يحددها وبموجب الشروط التي يقررها المدير للتأجيل .

المادة (٤٨)

تنشأ مراكز الادارة والرقابة والجباية للضريبة على المبيعات وتلغى بقرار من الوزير بناء على

تنسيب المدير .

المادة (٤٩)

لمجلس الوزراء اصدار الانظمة اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون .

المادة (٥٠)

تصدر التعليمات التنفيذية المنصوص عليها في هذا القانون من قبل الوزير وتنشر في الجريدة الرسمية .

المادة (٥١)

يلغى قانون الضريبة على الاستهلاك رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٨ وتبقى الانظمة الصادرة بمقتضى احكامه والتعليمات والقرارت الصادرة بمقتضاه سارية المفعول الى ان تعدل او تلغى او يستبدل غيرها بها وفقاً لاحكام هذا القانون .

المادة (٥٢)

رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٩٩٤/٢/١٠

دولة رئيس المجلس : الدكتور عبد الله .

الدكتور عبد الله العكايلة : شكراً دولة الرئيس .

سنداً لاحكام المادة (٤٠) من النظام الداخلي لمجلس النواب ، فأننا نرى ان نتذاكر في هذا القانون ، فيما اذا كان هنالك حاجة له اولاً المادة (٤٠) من النظام الداخلي تقول :

بعد مرور المدة المعينة وتشير الى مدة (٣) ايام . يقرأ مشروع القانون علناً في المجلس ثم تجري المذاكرة ، فاذا رأى المجلس ان هنالك حاجة لمثل هذا القانون ، فعلى الرئيس ان يضع امر احالته على اللجنة المختصة في الرأي .

فأنا ارى ان لاحاجة لهذا القانون وفق مجموعة من الملاحظات التي سأبديها الى هذا المجلس الكريم ، فاذا سمح دولة الرئيس

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الرئيس

حضرات الزملاء الكرام .

كما ذكرت سنداً لاحكام المادة (٤٠) من النظام الداخلي ، فانني ادفع بعدم الحاجة الى مثل هذا القانون ، في ضوء الملاحظات التالية :

اولاً : ان هذا المشروع هو مطلب لصندوق النقد الدولي بزعم اصلاح النظام الضريبي ضمن اجراءات ما اطلق عليه برنامج التصحيح الاقتصادي ، اننا مع برنامج وطني للتصحيح الاقتصادي لاصلاح الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد الوطني ، ولكن بنظرة وطنية مدركة لابعاد مصلحتنا الوطنية العليا وليست باملاءات خارجية تستهدف النيل من سيادتنا الوطنية على مختلف الصعد والمجالات واولها المجال الاقتصادي .

ثانياً : لقد تقدمت الحكومة السابقة بمشروع هذا القانون الى مجلسنا النيابي الحادي عشر ، وقد افهمت الحكومة انذاك ، ان المجلس لن يغيّر هذا القانون ، ونصحت الحكومة بسحبه وقد كان .

ثالثاً : ان العبء الضريبي للمواطن الاردني ، يعتبر من اكبر الاعباء الضريبية في العالم ، اذا ما نسب ذلك الى مجمل الناتج المحلي ، او الى معدل دخل الفرد ، فكيف اذا ما اضيف الى هذا العبيء عبءٍ جديد .

رابعاً : ان معاناة المواطن الاردني كانت وما زالت تنتظر التخفيف منها لا زيادتها ، وقد اشرنا اثناء مناقشة الموازنة العامة الى ان تآكل دخول ذوي الدخول المحدودة من موظفي الدولة بجهازيها المدني والعسكري ، قد بلغت حداً من العنت والارهاق لم يعد مطاقاً ، وهم بانتظار تحسين اوضاعهم المعيشية ، لا باثقال كواهلهم بضرائب جديدة .

خامساً : ان القول بأن هذه الضريبة ، ضريبة احلالية ، باعتبارها ستحل محل ضريبة الاستهلاك قول ليس صحيحاً على اطلاقه ، اذ ان التوسع في القاعدة الضريبية وفق لمشروع هذا القانون يجعل من هذه الضريبة ، ضريبة من حيث حجم القاعدة المشمول بها

واتساعها ، فهي تقوم على منطق اخضاع السلع والخدمات للضريبة باستثناء مجموعه منها ، بينما كانت ضريبة الاستهلاك تقوم على فرض الضريبة على مجموعة من السلع والخدمات ليس الا ، اذ ان باختصار الوضع الضريبي سيتطور وفق هذا المنطق ، من كل شيء ، تخضع سلع التالية والخدمات الى الضريبة ، التي تخضع كل السلع والخدمات الى الضريبة باستثناء ، ويستثني القانون مجموعة من السلع .

سادساً : ان الاصلاح الضريبي الشامل الذي ورد في الاسباب الموجبة من هذا القانون ، يجب ان يقدم ضمن برنامج متكامل لهذا المجلس ، كي ينظر المجلس في الصورة الكلية للعبء الضريبي على المواطن مشفوعاً بجدول تفصيلي للضرائب التي يدفعها المواطن في اطار برنامج الاصلاح الضريبي الشامل ، كي يستطيع ممثلو الشعب إدراك حجم الضريبة على المواطن الاردني ومدى احتماله لها ، ومدى تجسيد مفهوم الاصلاح الضريبي بلغة الارقام ، لا بعبارات انشائية ، ومدى عدالة النظام الضريبي وفق لتفاوت شرائح الدخل من جهة وتوفير مستوى كريم من العيش للمواطن من جهة اخرى وتشجيع الاستثمار وتركه التنمية الاقتصادية من جهة ثالثة واذا كان النظام الضريبي سيؤول وفقاً لمتطلبات صندوق النقد الدولي الى مجالات ثلاثة :

الجمارك ، الدخل ، المبيعات .

لهل تقدمت الحكومة برزمة الغاء مجموعة القوانين التي تفرض الضرائب المتعددة على المواطن الاردني جنباً الى جنب مع مشروع قانون ضريبة المبيعات .

سابعاً : ان جدول السلع الخاضعة للضريبة بموجب هذا القانون ، سوف يكون مذهلاً وكان على الحكومة ان ترفق بمشروع هذا القانون جدولاً بهذه السلع ، كي يدرك نواب الشعب استحالة اقراره لو اطلعوا على جدول هذه السلع التي يدفع المواطن عليها ضرائب متعددة قبل سن قانون ضريبة المبيعات سواء منها ، الجمارك ، رسوم الانتاج ،الضريبة الاضافية ، فكيف تدخل الضريبة على ضريبة قبلها لتصبح ضريبة مركبة ، علاوة على الارباح التي تصل الى حدها الفاحش لدى بعض المنتجين او المستوردين ، والتي يدفعها المستهلك في النهاية .

ثامناً : يبدوا ان هذا القانون منقول ومترجم عن قوانين اجنبية ، ولذا جاء الكثير من المفاهيم فيه غامضة بسبب التجربة الحرفية ، كما جاءت غير مفهومة ولا موافقة لطبيعة مجتمعنا وثقافته الاقتصادية كما ان هذا المشروع يحتاج من الناحية الفنية التطبيقية ، خصوصاً في مرحلتة الثانية الى فترة طويلة لاستيعابه وتطبيقه .

تاسعاً : اننا لفهم كثيراً إن كثيراً من الحكومات قد لا تستطيع ان تقول لا لصندوق النقد الدولي سياسة ، خصوصاً ان قول لا قد يعثر مصالح للدولة متعلقة بجدولة المديونية او تسهيل تقديم المنح والقروض ، لكن الحكومة دأبت كما دأبت سابقاتها على استثمار

الديمقراطية التي تعيشها الدولة في الخارج في كل مناسبة ، الا يجدر بالحكومة ان تستثمر الديمقراطية هذه المرة ، استثماراً صريحاً لمصلحة الشعب فتحتمي لقرار مجلس النواب ممثل لارداة الشعب امام صندوق النقد الدولي وفريقه ، وتقول لن يقبل مجلس النواب بهذه الضريبة ، ومن هنا فأنني ارى واصارح زملائي وانصحهم بكل امانة برد مشروع هذا القانون والاكتفاء بضريبة الاستهلاك شكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : السيد علي ابو الراغب .

السيد علي ابو الراغب : شكراً سيدي الرئيس .

حضرات الزملاء المحترمين

لقد بينت اللجنة المالية في تقريرها والمقدم لمجلسكم الكريم ، حول الموازنة العامة لعام ١٩٩٤ ، ما جاء في كتاب النوايا الموجه من الحكومة الى صندوق النقد الدولي ، كان واضحاً ان الحكومة ملتزمة بالتعامل مع قانون ضريبة المبيعات العامة ، وضرورة ان يتقدموا فيه الى مجلس النواب ، واننا نعلم انه في الشهر القادم ستجري مباحثات مع نادي باريس لاعادة جدولة المديونية الاردنية ، وما يترتب على ذلك انعكاسات اقتصادية ودعم للدينار الاردني ، مع تقديرنا لهذا الأمر الا اننا لا نستطيع ان نغير عقولنا عن الانعكاسات والتأثيرات هذا القانون على المواطن في بلدنا وعلى الاقتصاد الوطني في حال تطبيقه ، هنالك الكثير من التحفظات على هذا القانون ، وكنا نتمنى ان يأتي مع حزمه ضرائبية شاملة تتناول الاصلاح الضريبي المنشود ، الا وان الحكومة قد تقدمت به الى مجلس النواب فانني ارى ان يتم تحويل هذا القانون الى اللجنة المالية ، حيث يجري سماع رأي الحكومة في هذا القانون ، وموقفها واهدافه وانعكاساته على المواطنين والوطن في حال تطبيقه ، كما يتم سماع اراء القطاعات الاقتصادية المختلفة من صناعة وتجارة ونقابات ومستهلكين وغيرهم ، بالاضافة الى اراء الخبراء الاقتصاديين وبالتركيز على تأثيرات هذا القانون على الشرائح المختلفة لمجتمعنا . ان كل ذلك يتم بصورة عادلة ومتوازنة وبدون مواقف مسبقة حيث يتم التقييم وعلى سوية عالية من المسؤولية والامانة ، واعتقد ان المجال سيكون مفتوحاً امام الجميع ليتقدموا بأرائهم وخبراتهم ودراساتهم حيث تتقدم اللجنة لمجلسكم الكريم بتوصياتها حول هذا القانون ، اما قبول او قبول مع التعديلات او رفضها ، وفي جميع الاحوال ما هو للمصلحة العامة للوطن والمواطن ان شاء الله ، والقرار في النهاية للمجلس الكريم ، وعليه فأنني اقترح على مجلسكم الكريم ، ان يحول هذا القانون للجنة المالية وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد عبد الكريم الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي :

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا القانون وقبل ان نحيله للجنة

المالية ، وقبل ان نصوت على ذلك نقول :

انه ما من شك ، بانه يزيد العبء الضريبي على المواطن ، والاعباء الضريبية اصبحت لا تحتمل في ظل غلاء الاسعار وتدني الرواتب والاجور ، انا لم يصلني هذا القانون الا اليوم ، ولم يصلني جدول الاعمال ، يبدو انني مستهدف لأنني انتقدت ادارة المجلس في الجلسة السابقة ، يبدو انني مستهدف بأن لا يصلني جدول الاعمال ، ومن حقي ان يصلني قبل ثلاثة ايام حسب النظام الداخلي لا تمكن من تحضير مطالعتي ، على كل هذا لا يحتاج الى مطالعة كثيرة ، ولا اريد ان اتكلم به من ناحية فنية ، المواطن مّل كثرة الضرائب واصبح لا يحتمل ، واصبح الوضع الضريبي في البلد لا يحتمل ، وهذا ليس صحيحاً انه يحل محل ضريبة الاستهلاك بل هذا عبء ضريبي جديد ، وقد قيل لنا في الصحافة وفي مختلف اللقاءات مع المواطنين بأننا انتخبنا من اجل ان نُقر هذا القانون ، ومن اجل ان نزيد اعباء المواطن الضريبية ، لذلك علينا ان نكون حذرين في هذا المجال ، وعلينا ان لا نخذل شعبنا الذي ارسلنا الى هنا ، والذي انتخبنا ، وان نصوت على رد هذا القانون اثناء المذاكرة الان وقبل ان يحال الى اللجنة المالية واثني على الاقتراح القاضي برده الان ، وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : السيد بسام حدادين .

السيد بسام حدادين : شكراً دولة الرئيس .

بداية اشكرك دولة الرئيس لانك سمحت بهذه المذاكرة لهذا القانون لانه امر يستحق ان نتذاكر به في منتهى الموضوعية ونعطي هذه المذاكرة الوقت التي تستحق .

بداية سيدي الرئيس هذا القانون ليس معزولاً عن الوجهة الحكومية لمعالجة الازمة الاقتصادية التي تمر بها البلاد ، وهذه المعالجة التي تأخذ بعين الاعتبار مداورة بعض جوانب الازمة وتحديداً المالية والنقدية منها على حساب النتائج المترتبة ، وكلفة هذه السياسات على حساب المواطنين ، فضريبة المبيعات :

اولاً : اود ان اقول انها ليست شأناً اردنياً ، وقال معالي الوزير بأننا ملزمون بتبني هذا القانون كشرط من صندوق النقد الدولي كي يجري تسوية الديون واقصاطها وفوائدها هذا الشرط سيدي يتوغل من خلال هذه الضريبة في مد اليد على اقتصادنا وعلى هيكليته وعلى العبء التي تتحمله فئات كثيرة ، ولا تجانب الحقيقة كل الضجة الاعلامية والكلام المعسول التي نسمعه ونقرأه من الذين يحاولون تجميل هذه الضريبة ويوصورونها بانها لصالح الفقير ولصالح الاقتصاد الوطني ولم يبقى سوى ان ندعو الرب بطول العمر الى القائمين على صندوق النقد الدولي ، الذي منحونا هذه الفرصة بان نطبق ضريبة المبيعات ، واريد ان اقول لزملائي الكرام ، ان ضريبة المبيعات اي ليست هذه المرحلة الاولى منها ، هناك مرحلة

ثانية من ضريبة المبيعات وهذه برّشامة تعطى لدول عديدة من دول العالم الثالث ، واخرها مصر التي الان بدها تدخل في مرحلة تطبيق المرحلة الثانية من قانون ضريبة المبيعات ، فنحن امام سلسلة من الاجراءات القانونية التي تمس واقع هيكلية اقتصادنا ، وتمس واقع مستوى معيشة ابناء شعبنا ، ادعوكم ايها الزملاء الكرام ان نرفض الاسباب الموجبة لهذا القانون ، وان نرد مشروع القانون الى الحكومة فنحن لسنا بحاجة الى قانون يتوغل بنا هكذا ، لا بأس من حزمة ضريبية متكاملة تعالج كافة الجوانب وبعدالة ، ولنخرج من التباكي على بعض بان الضريبة احلالية والى اخره من الاصطلاحات غير الدقيقة وشكراً .

دولة الرئيس المجلس : شكراً و ارجو من الزملاء الاختصار حيث انني قد اشرت انه فيه عندنا مهمة أخرى نريد ان ننجرها فلا نطيل كثير ، دكتور ذيب .

الدكتور ذيب عبد الله : باديء ذي بدء ارجو ان يفرض قانون الزكاة ، واذا لم يكن هذا القانون فيأخذ ------ ثم بعد ذلك يأخذمن الذين يعانون

ثانياً : تقول الحكومة وتصبغ على هذا القانون صفة الاستعجال ، فهل هو امر من صندوق النقد الدولي ؟

انني ارجو من المجلس الكريم تأجيل مناقشة هذا القانون الى الدورة القادمة :

١- حتى لا يفهم ان المجلس في بجيب الحكومة .

٢- لأننا في هذه المرحلة نعاني من مرحلة انكماش اقتصادي .

ثم اود ان اقول عندما بدأت التوسع في ضريبة الاستهلاك ، بدأت اعراض المرض على اقتصادنا الوطني ، واذا ما اقرّ هذا القانون سوف يدخل المريض غرفة الانعاش ، واذا ما تم التوسع فيه ، سيكون الهلاك والعياذ بالله ، واود ان اذكر بأن غرفة صناعة عمان قد ارسلت وفداً الى احدى الدول العربية ، والتي تطبق هذا القانون ، ووجدت الكثير من الخبراء والمؤسسات تعاني من هذا القانون وتقول ان سبب انهيار اقتصاد تلك البلد ، هو بسبب تطبيق قانون ضريبة المبيعات ، فارجو من المجلس الكريم ان يرد هذا القانون ، وكفى المواطن اعباءً وتحملاً وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، دكتور محمد الزبن .

الدكتور محمد الزبن : شكراً دولة الرئيس .

اود ان اقول لزملائي الافاضل بأنني كنت ممن قد سمع عن هذا القانون اراء متباينة ، وكم اتمنى على الزملاء الافاضل ان لا يكون رد هذا القانون نتيجة على مما سمع من ليس اصحاب الاختصاص واود ان اذكر الزملاء الافاضل كم طالبنا بكثير من الخدمات اثناء مناقشة الموازنة ، ولا يعني هذا اننا نطالب بالموافقة على هذا القانون الان وكثر من الزملاء

وانا احدهم ، ربما جاهلون بهذا القانون ان كان ضريبة المبيعات او ما سمي بضريبة المستهلك ، فكم اتمنى على الزملاء ان يحال الى اللجنة المالية ،كما تفضل معالي رئيس اللجنة المالية ، وان يكون هناك نقاش موسع من قبل معظم اعضاء المجلس ممن يرغب بالحضور ، وايضاً ان نسمع اراء كثيرة وكثيرة من اصحاب الاختصاص بهذا الموضوع ، وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد سمير حباشنة .

السيد سمير حباشنة : دولة الرئيس .

الزملاء الاعزاء

طوال الاشهر الثلاث ربما الاربعة الماضية سمعنا الكثير عن هذا القانون ، ومن مدارس اقتصادية وسياسية مختلفة ، ورؤى متباينة عكست مصالح طبقة اجتماعية من مجتمعنا الاردني ، وانا اعتقد بأن على مجلس النواب ونحن نمثل الشعب الاردني بكافة تدرجات طيفه السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، وعلينا ان نعطي هذا الموضوع الاهمية الخاصة ، ان لا نتحاز بشكل مسبق مع او ضد هذا القانون قبل دراسة مستفيضة من قبل زملائي في اللجنة المالية بداية ، وبعد ذلك مناقشته في المجلس بعد ان يكون كل زميل قد استوعب القانون واستوعب توجهاته واستوعب المسارات التي يمكن ان يؤدي اليها في حال نفاذه ، اتمنى على الزملاء ان تأخذ باقتراح معالي الزميل رئيس اللجنة المالية وان يحول الموضوع الى اللجنة ، على ان نكون كل منا في موقعه ، قد اعد موقف مسبق على ضوء قرأته للقانون ، وان تتم مناقشته واقراره بالموضوعية وبالأهيمة التي تتناسب ووزن هذا القانون ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد علي الشطي .

السيد علي الشطي : شكراً دولة الرئيس .

لقد وعدتنا الحكومة بتقديم اصلاحات ضريبية على شكل حزمة ضريبية متكاملة ، وكنت اتمنى ان يكون من بينها عند تقديم هذا القانون ان تكون الحزمة الضريبية مقدمة للمجلس بشكل متكامل ، اما وقد تم تقديم هذا القانون الى هذا المجلس فانني اقترح ان يحال هذا القانون الى اللجنة المالية لدراسته دراسة فنية ومن جميع جوانبه بعد ان تستمع هذه اللجنة الى الحكومة نفسها والى جميع القطاعات الاقتصادية ذات العلاقة وذات المساس بهذا الموضوع ومن ثم يحال هذا القانون الى المجلس ويتم مناقشته ، والمجلس هو صاحب الولاية بقبول هذا القانون او رفضه او تعديله ، وشكراً دولة الرئيس

دولة رئيس المجلس : شكراً لك ، السيد عبد الرؤوف الروابدة .

السيد عبد الرؤوف الروابدة : شكراً دولة الرئيس .

لست صاحب موقف مسبق من هذا القانون لا قبولاً ولا رفضاً ، فلست صاحب

اختصاص ، كما ان الاراء التي اطلعت عليها مكتوبة او محكية كانت تصل الى حد التطرف رفضاً او قبولاً لهذا الموضوع ، وبالتالي فانني اعتقد اننا انتخبنا من هذا الشعب لكي ندرس كل امر بالتفصيل ، دراسة وافية جادة لنأخذ موقفاً يوازن بين العبء الضريبي وبين مصلحة الدولة وسيادتها ، وانا لا اخشى انني في جيب الحكومة لأنني اعتقد ان جيبها لا يسعني ، ولا اعتقد ان الحزمة يمكن ان تقدم دفعة واحدة ، ولكنها تقدم بالتسلسل لانه لا يمكن ان تدرس الحزمة دراسة كاملة مع بعضها البعض ، ولست مرعوباً من صندوق النقد الدولي ، لكنني كمسؤول انتخبه الشعب ، اطالبه بان يدرس هذا الامر بجدية ، وان نطلع على اراء الاطراف المتضررين من هذه الضريبة ، او المستدفين منها ، والمتخصصين الذين يعرفون بها ، وعلى ضوء تلك الدراسة نستطيع ان نأخذ موقفاً جاداً من هذا الموضوع ، ولذلك فانني اؤيد احالته الى اللجنة المالية لدراسته ، شكراً سيدي الرئيس .

دولة رئيس المجلس : الشيخ عبد المنعم

السيد عبد المنعم او زنط :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً دولة الرئيس .

اولاً : ضريبة المبيعات كانت استجابة حثيثة لعبودية الصندوق الدولي في تطبيق الضريبة قبل ٩٤/٢/٢٦ ، وهذا استعمار جديد اقتصادياً ، وانني ارى هذا الاستعمار الجديد اشد فتكاً من عودة كلوب باشا من قبره في فرض هيمنته التي حررنا الله منها ، لكن التفاؤل الشعوري مع الشعب مقدم على اية استجابة لاية مؤسسة دولية في هذا المقام بالذات ، ولست ادري لماذا الحكومة الموقرة لا تعكف على دراسة جادة لتطبيق الزكاة التي اوجد الله فيها الكفاية والاستغناء ، ليس ادري ؟

ليس خارج عن الموضوع ، نحن شعب عربي اصيل ومسلم مؤمن بالله ، العلاج موجود في اسلامنا ، في قرأننا ، كحد ادنى تتواضع الحكومة فتدرس دراسة علمية ، موضوعية ، ميدانية ، فريضة الزكاة .

ثانياً : لقد تحفظ لدى التصويت في المجلس الاستشاري ، تحفظ السادة رؤساء غرف التجارة والصناعة وحماية المستهلك فلم يصوتوا لصالح هذه الضريبة .

ثالثاً : لقد زيدت الضريبة خلال خمس سنوات بنسبة ١٤٠٪ ، ١٤٠٪ زيدّت على الشعب خلال خمس سنوات ، وفي الختام اذكر المجلس الكريم والحكومة المرقرة بردة الفعل لدى الشعب عندما زيّد سعر البنزين في شهر نيسان سنة ٨٩ ، ولسنا بحاجة لردة فعل جديدة لدى الشعب الأردني تؤدي الى الاطاحة بمجلس النواب قبل الاطاحة بالحكومة ، لذلك اقترح على المجلس الكريم رد هذا القانون ، لأنه سيكون في النهار كدودة العلق تمتص دم الشعب ، وفي الليل كالبرغوث يقض مضاجع الشعب والسلام عليكم .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور مصطفى .

الدكتور مصطفى شنيكات : سيدي انا لست ضد اي ضريبة ، فخزينة اي دولة هي جيوب مواطنيها ، لكن حقيقة موقفي من مضمون هذه الضريبة ، خاصة وان الدستور الاردني في الفقرة الاخيرة من المادة (١١١) يقول :

على الحكومة ان تأخذ في فرض الضرائب بمبدأ التكليف التصاعدي مع تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية ، وان لا تتجاوز مقدرة المكلفين عن الاداء وحاجة الدولة الى المال .

انا عندي قناعة الى حاجة الدولة الى المال ، لكن عندي قناعة اخرى انه عدم قدرة الملكفين على اداء الخدمة ، خاصة في هذه المرحلة التي نعيشها ، خط عالي من الفقر وخط عالي ايضاً من البطالة ويتحدثون المورروجين لقانون ضريبة المبيعات ، بأن الاغنياء هم الذين يشترون ، هم الذين يدفعون ضريبة اعلى وهذا صحيح ، لكن بمعنى اخر ان الفقراء لا يشترون ، وهذا هو دمار وسحق في هذه المرحلة الصعبة التي يعيشها مجتمعنا ، والسبب الاخر لرد هذه الضريبة :

هي حقيقة احدى توصيات صندوق النقد الدولي ، كل البلدان التي اخذت بهذه التوصيات هي حقيقة ما زالت تعاني من ويلات جسيمة ، واخطار اجتماعية وانفجارات ، ونحن حقيقة علينا ان نفكر بشكل علمي ومدروس للمستقبل وحاضر بلدنا .

الجانب الاخر ، نعم نحن بحاجة لتصحيح اقتصادي ، ولكن ليس آلية التصحيح الاقتصادي هذه الضرائب المباشرة ، بلدنا يدفع الضرائب المباشرة اكثر من ٦٢٪ هي ضرائب مباشرة ، لماذا الضريبة المباشرة فقط ٧٪ هذه حقيقة كتوجه ايضاً يخدم فئات اجتماعية، هذا توجه طبقي يخدم فئة الاغنياء وضد الفقراء الاغلبية الساحقة من شعبنا ، مع هذه الاسباب ادعو زملائي في المجلس الى رد هذه الضريبة مع الشكر .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد نواف القاضي .

السيد نواف القاضي : سيدي الرئيس وجدنا في هذا المكان الكريم ، متى نتحدث لمصلحة هذا البلد ، فاذا كنا بلد متطور ونتجه مع ما تتجه البلدان المتطورة ، علينا ان نحسن وضعنا الضريبي في قانون يخدم هذا الوطن لصالح هذا الوطن ، فهذا القانون الضريبي برأيي هو لصالح هذا الشعب ، واذا تحدثنا عن المديونية ودائماً نفّرك ايدينا ونقول علينا مديونية ، لا نعمل شيء ، فالمثل القائل (ظلم بالسوية عدل في الرعية) فأنا مع البلدان المتطورة ، وهذا القانون يخدم الفقير ، ولا مجال ان نرفض هذا القانون ، هناك لجنة مالية ، وهناك افكار موجودة في هذا المجلس الكريم تدرس هذا الوضع الضريبي ، طالما فيه (٨٥) دولة ايدوا هذا الاتجاه ، وطبقوا هذا الاتجاه فنحن باعتقادي هذا القانون لصالحنا في المستقبل القريب وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد محمد ذويب نقطة نظام .

السيد محمد ذويب : سيدي الرئيس ارجو ان اذكر بنص المادة (٥٦) :

لكل عضو ان يطلب من المجلس الاكتفاء بالمذاكرة في الموضوع المناقش فيه بعد نضوجه وعند وقوع اي طلب من هذا القبيل اذا وجد من يعارضه يسمح بالكلام لمعارض واحد ثم يوضع طلب الاكتفاء في التصويت ، فاذا تقرر الاستمرار في المناقشة يعمل بموجبه والا فيعلن الرئيس ختام المذاكرة ولا يسمح بعد ذلك بالكلام لاحد .

وانا ارجو ان يكتفى بالمذاكرة .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، هو لانه موضوع صحيح مهم ولا بد من اخذ بعض الابعاد .

السيد محمد ذويب : اما احالته الى اللجنة المالية او رده للحكومة ، فالوضع واضح .

دولة رئيس المجلس : اذا سمحتم لي ، انا بدي اكمل شوية ، لكن يبدو فيه اكثر من اربعين نائب يريدوا ان يتكلموا ، وكله بنفس الموضوع ، يا بالرد ، يا بالاحالة ، الافكار تتوضح ، لكن بدي اعطي مجال لفترة قصيرة لكي يعبر الزملاء عن ارائهم ، لذلك بدي اعطي الكلمة للسيد عبد الله اخوارشيدة .

السيد عبد الله اخوارشيدة : شكراً دولة الرئيس .

ابتداءً ارجو من الاخوان ان يتسع صدرهم لملاحظات زملائهم حتى ولو تضاربت .

اولاً : نحن مجلس نمثل الشعب بموقع مسؤولية ، والمسؤولية تقتضي من الجميع ان يدققوا في كل شيء ، واعوذ بالله من كلمة لا ، لا ، لا ، باستمرار هذا يعني شيء اخر .

اسجل هنا بأنني مع كل الزملاء بتحفظاتهم على هذا الوليد المتعوس الحظ منذ ولادته ، (هذا القانون) نعم ، وان شعور الشعب لنكن واضحين بأنهم ضد فرض اية ضرائب اخرى ، انما المجلس والحكومة في موقع مسؤولية ، فأنني لا الزم نفسي وارجو من زملائي كذلك بأن صفة الاستعجال تفرض علينا ، انما الواقع يفرض علينا ولسنا خبراء مال جميعاً في هذا المجلس ، ان يحال الى اللجنة وتتم دراسته بشكل دقيق ، ثم يطلب بوقت متمادي حتى ولو امتد الى الدورة الثانية ، من وزارة المالية ان تعلن عن الحزم الضريبية واضحة على كافة السلع ، ويبدأ المجلس بمناقشة هذه الاوضاع ويقارنها فان رأينا من مصلحة البلد ان هذا القانون يجب ان يمر مع تعديلات فلا ضّير في ذلك وان وجدنا انه عبارة عن عبء فوق عبء ومفروض من الخارج وهذه كلمة يعف لساني عنها لاننا نحن دولة مستقلة ذات سيادة ، ولنا اوضاعنا الدولية ، فنحن مع رفضه فوراً ، واطلب من المجلس الكريم احالته الى

اللجنة المالية ليكون مناسبة وفرصة لنا للتعرف على اوضاعنا الاقتصادية بدقة ، والحزم الضريبية وان يكون قرارنا عادل وصادق ومفيد لوطننا وليس مجادلة لا لحكومة ولا لمجلس ، وزارة ولا لغيرهم ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : السيد حماد ابو جاموس .

السيد حماد ابو جاموس : دولة الرئيس لقد قام هذا المجلس الكريم بانتخاب لجنته المالية ، وهي مؤلفة من مجموعة مميزة من الاخوة الاكارم ، وهم موضع ثقتنا ، ولذلك من المطلوب من الحكومة هو دراسة هذا القانون وحيث انه لم يدرس بعد من لجنتنا المالية ، فارى احالته للجنة المالية لتقوم بواجبها ، فكيف رده قبل دراسته ؟

فليدرس ثم مناقشة من الاخوة الاكارم ، وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد نادر الظهيرات .

السيد نادر الظهيرات : شكراً سيدي الرئيس .

انني لست مع اية زيادة في موضوع الضرائب على المواطنين ، الا ان احالة هذا المشروع القانون الى اللجنة المالية لا يعني قبوله بل ان اتاحة المجال للجنة المالية لدراسته وابداء الرأي فيه واعادته الى المجلس بتوصيات محددة بعد دراسة مستفيضة والاستئناس باصحاب العلاقة من اقتصاديين وماليين يتيح المجال لمجلس النواب ، اعادة مناقشته تحت هذه القبة ، فأن كان هذا القانون لمصلحة الوطن والمواطن ، اقره المجلس وان كان عكس ذلك ، رفضه المجلس ، شكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور بسام العموش .

الدكتور بسام العموش : شكراً ، احب ان اوضح بعض النقاط على شكل برقيات سريعة :

اولاً : لا شك ان الحكومة والنواب يدرك الجميع ان اوضاع الناس ، اوضاع اقتصادية سيئة جداً ، لاحظنا في الفترة الاخيرة نشاطاً ملحوظاً لمعالي وزير المالية في اقناع الناس بهذا القانون وكان بودي وقد استمعت لكلامه في التلفزيون بالامس ، ان يتكلم لنا عن مساويء هذا القانون ، هو لا يتكلم الا عن محاسن هذا القانون مع ان اية قضية لها ايجابيات وسلبيات ، كبار التجار سيحيلون اية زيادة على اي سلعة على المواطن ، ولن يتحمل كبار التجار مثل هذه الزيادة على انفسهم ، ما ذكره معالي الوزير من اعتماد على الذات كتحسين لهذا القانون ، انا اعتقد ان الاعتماد على الذات تعني على المواطن ، وان القانون من المبررات التوجه نحو التركيز على الايرادات ، وانا اقول لماذا لا نركز على تخفيض النفقات ؟ ويستدل معاليه بأن هذا القانون يعطي سقف اعلى للضريبة هي (٢٠٪) ، بينما ضريبة الاستهلاك (٦٠٪) ، (٢٠٪) جاءت لانه قاعدة المواد التي تفرض عليها الضريبة اوسع وبالتالي هذا

التلاعب ، خليني اقول بالارقام يعني يعطى حقيقة للناس ، انا اخشى على المجلس الكريم ان يقع فيما يظنه الناس ، الناس يظنون في هذا المجلس انه سيمرر قضايا خطيرة ، ومن اخطر القضايا ضريبة المبيعات ادعو اخواني الى رد هذا القانون ... وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور هاشم الدباس . تفضل

الدكتور هاشم الدباس :

الاخوة الزملاء .. ان هذا المشروع قد أخذ كثيراً من الجدل معه وضده سواء في الصحافة او في الندوات الجانبية ولا شك ان اي مشروع قانون لا بد ان له انعكاسات على المواطنين وخصوصاً الضريبة منها ، لكن يجب دراسة هذه الانعكاسات على المواطنين والوطن لعمل موازنة بين انعكاساته السلبية والايجابية لذلك اقترح قبل اخذ القرار المتسرع برد هذا القانون من أي جهة كانت ان يحول الى اللجنة المالية وقد وضعتم ثقتكم فيها حينما كلفتموها بدراسة الامور المالية وان تأتيكم بتقرير شامل بعد سماع جميع المعارضين والمؤيدين لهذا القانون ومن ثم فالحق لكم في اقراره او رفضه وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد محمد داودية .

السيد محمد داودية : شكراً دولة الرئيس .

حقيقة هذا الموضوع يبحث من سنتين ، ولا شك ان من الموضوعات البارزة اللي تستحوذ على اهتمام الرأي العام و على اهتمام الاخصائيين لكن المثير للدهشة والغرابة ، انه ما فيه رأي علمي في هذا الموضوع رغم انه هذا موضوع علمي ، يعني فيه ضريبة مقدارها (١٠٪) ما فيه رأي علمي يقول :

ما هي الموازنة الشخصية مثلاً التي ستنجم عن تطبيق هذه الضريبة ؟

بمعنى انه اللي دخله (٢٠٠) دينار سيتحمل عبء بهذا المقدار ، سيدفع عشر دنانير زائد ، او سيكسب عشر دنانير من تطبيق هذه الضريبة والغاء غيرها ، مثير للشبهة ان تتضارب الاراء هذا التضارب في قضية يفترض انها علمية ، ما دام النسبة محددة فينبغي ان تخرج لنا نتيجة تطبيق هذه النسبة معادلة واضحة لكل فئة من فئات شعبنا ، كل واحد دخله (١٠٠/٢٠٠/٣٠٠) الى اخره ماذا سيترتب عليه من تطبيق هذه الضريبة ؟

واللي يهمنا الصحيح اكثر شيء ، من هي الفئة الاكثر تحملاً بسبب تطبيق هذه الضريبة ، هل هم ذوي الدخل المرتفع والمفتوح ؟

ام هم ذوي الدخل المحدود ؟

هذا سؤال ايضاً يمكن الاجابة عليه ما دام نحن امام معادلة رياضية اسمها ضريبة (١٠-٢٠٪) ، الحقيقة هذا التنويه ، يدل على ان في الامر شيئاً ، يدل على ان فيه شيء غير واضح ، لا يتم تعميقه ، ويتم دخان عليه حتى

لا تنجلي الصورة الحقيقية التي ينبغي ان تنجلي بحكم اننا أمام رقم وأمام نسبة وينبغي ان تنتج عنها ارقام ونسب وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور عبد الحافظ .

الدكتور عبد الحافظ الشخانبة : شكراً سيدي الرئيس .

لقد تابعت كل المناقشات التي جرت حول هذا القانون ، سواء كان بكامل وسائل الاعلام ، وتابعت مقابلات معالي وزير المالية واللقاءات الكبيرة والواسعة التي اجراها ، وكل ما كتب الصحفيون الى الان ، انا لم اصل الى موقف نهائي من هذا القانون ، لكن من الواضح ان هذا القانون مهم جداً ، وانه يستحق كل عناية وكل اهتمام من هذا المجلس ، وان نناقش بتروي وبدون مواقف مسبقة كل ايجابيات وسلبيات هذا القانون ، ولأن نصل لقناعات مشتركة لأن هذا القانون له اهمية قصوى ، وزملائنا الكرام في كلماتهم بمناسبة الثقة وبمناسبة مناقشة الموازنة ، كلهم تحدثوا عن مطالبهم نحو اصلاح ضريبي ، وتكلموا ان الوضع الضريبي الحالي لا يصلح ، فلا بد من التعديل ، اي تعديل يريدوا ، هل افهم من كلام بعض زملائي انهم مع ضريبة الاستهلاك ، وهل اذا اقدمت الحكومة واستعملت صلاحياتها لشمول سلع وخدمات اكبر من ضريبة الاستهلاك ، هل سيتفقوا مع ضريبة الاستهلاك ؟

وهذا متاح حسب النظام ، يعني في قانون ضريبة الاستهلاك وهي اكثر ظلماً واكثر جوراً من ضريبة المبيعات ، لانه هنا السقف محدد (٢٠٪) ، لكن في ضريبة الاستهلاك يمكن ان تقفزوا ويمكن ان تصل الى (٦٠٪) ، وحينها سنكون نحن بالضرورة ضد ضريبة الاستهلاك ولضريبة المبيعات ، لذلك انا ارجو من زملائي ان لا نتعامل مع الموضوع ان هذا قانون صندوق النقد الدولي ، وبرنامج تصحيح إلى اخره ، واستعمال مصطلحات وكانها منشرة لنا ، نحن لا نتعامل مع الموضوع هكذا ، نحن نتعامل مع مدى ايجابيات وسلبيات هذا القانون ، فاذا كانت الايجابيات اكثر فنحن مع ضريبة المبيعات ، لكن اذا يترتب على ذلك سلبيات اكثر بالضرورة سنرفضه لاننا مع مصلحة الشعب ونحن من الشعب وشكراً سيدي الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد جمال الصرايرة .

السيد جمال الصرايرة :

بسم الله الرحمن الرحيم

سيدي دولة الرئيس .

اعتقد انه من الصعب في الوقت الذي تنتظر به معظم قطاعات الشعب زيادة في رواتبهم ، التي بشرت بها الحكومة في مناسبات عديدة ، والتي لم ترى النور بعد ، ان نقوم نحن الان في مجلس النواب بنقاش واقرار قانون يفرض تقريباً (١٠٪) على معظم السلع والخدمات ، هناك سيدي تناقض في النهج

العام للدولة ، ولا اقول الحكومة فقط في هذه الحالة ، معظم شرائح السعب ، معظم القطاعات تنتظر الزيادة ، نأتي نحن نفرض الضريبة ، هناك فقر ، هناك بطالة هناك غلاء ، مع زيادة الضرائب تساوي وتؤدي الى التفجر النقطة الثانية سيدي والتي ذكرها الدكتور عبد الله العكايلة استغلال النهج الديمقراطي امام الضغوط الخارجية ، انا اقدر ان هنالك ضغوط خارجية ، ويجب مقاومتها ولكن كيف ؟

في الحكومة السابقة ويذكر معالي الاخ وزير التخطيط استغلينا هذه النقطة وتقريباً لم ننجح في الغاء هذا القانون وانما تم تأجيله ، لذلك اذا رفض مجلس النواب ممثلي الشعب هذا القانون لا تستطيع اي قوة ان تجبرنا على فرضه ، لذلك انا سيدي من البداية قرأت القانون في السابق عندما كنت مشارك في الحكومة ، وكان ليّ رأي ولم اغيره ، انا مع رد القانون من البداية ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، مع اعتذاري الشديد لباقي الزملاء ، تحدث اكثر من (١٨) نائب معلش سامحوني والكلام كله يتردد .

هناك اقتراح برد مشروع القانون اصلاً ، من مع هذا الاقتراح ؟ ارجو رفع الايدي .

٢٧ من ٧٣ .

اذن يحال الى اللجنة المالية ، هل توافقون ؟ موافقة .

البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

(٥) اقتراح بقانون رقم (٦) تاريخ ١٩٩٤/٢/١٢ مقدم من (٢٩) نائباً ، بشأن تعديل المادة (٢٤) من قانون مؤسسة الاقراض الزراعي رقم (١٢) لسنة ١٩٦٣ .

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب المحترم

تنص المادة ٢٤ من قانون مؤسسة الأقراض الزراعي رقم ١٢ على ما يلي : « تتعاطى المؤسسة اعمالها على اسس تجارية وتسدد نفقاتها من مواردها الخاصّة وتستوفي فائدة على القروض التي تصدرها بمعدل يكفي لتغطية نفقاتها ويحقق لها ربحاً مفعولاً » .

إننا وحسب المادة ٤١ من النظام الداخلي لمجلس النواب نقترح تعديل هذه المادة للأسباب التالية :

١- من المعلوم ووفق دراسات ميدانية موضوعية أن نسبة من المزارعين في المملكة لا يقبلون طريقة استيفاء الفائدة للتعامل مع القروض الزراعية رغم حاجتهم لذلك ونسبة أخرى يفضلون صيغاً أخرى غير صيغة الفائدة .

٢- سبق أن طلب مجلس النواب الحادي عشر من الحكومة اجراء دراسة لموضوع الفائدة على القروض الزراعية وقد تمّت الدراسة ورفعت اللجنة التقرير وتوصياتها حيال الموضوع في حينه .

٣- من المعلوم أن هناك عدة دول عربية وإسلامية تطبق صيغاً أخرى غير أو بالأضافة لصيغة الفائدة على القروض الزراعية وبما يؤمن الناحية الشرعية والناحية الاقتصادية والجدوى من جانب آخر .

٤- ونقترح تعديل المادة المشار إليها بإضافة فقرة «ب» لها وتكون كما يلي وعلى أن يكون النص الأساسي هو الفقرة (أ) .

فقرة (ب) : « للمؤسسة تطبيق صيغ إسلامية في القروض الزراعية التي تصدرها وبما يؤمن تغطية لنفقاتها ويحقق لها ربحاً معقولاً ».

وتفضلوا بقبول الاحترام

دولة رئيس المجلس : هل توافقون على احالتة للجنة القانونية ؟ موافقة .

السيد الامين العام :

(٦) الاقتراحات برغبة

١. اقتراح برغبة رقم (١١٣) تاريخ ١٢/٢/١٩٩٤ مقدم من سعادة النائب السيد ذيب انيس ، بشأن استكمال شبكة الصرف الصحي لمدينة الزرقاء .

٢) اقتراح برغبة رقم (١١٤) تاريخ ١٢/٢/١٩٩٤ ، مقدم من سعادة النائب السيد فياض جرار ، بشان انشاء صندوق على حساب المواطنين وجباية مبلغ من كل اسرة شهرياً من اجل انشاء ضمان صحي شامل لكل مواطن .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٥/٢/١٩٩٤ م

الموافق : ٢٥ / شعبان ١٤١٤ هـ

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : إستكمال شبكة الصرف الصحي لمدينة الزرقاء حيث أن المسؤولين في وزارة المياه أفادوا أن في بداية عام ١٩٨١ م أن شبكة الصرف الصحي تنتهي وتكتمل للمدينة في نهاية عام ١٩٨٦ ، وها نحن في عام ١٩٩٤ م ولا زالت احياء عديدة في الزرقاء لم يصلها الصرف الصحي وشكراً .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب/ ذيب أنيس شحادة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الموافق : ٨ / ٢ / ١٩٩٤

دولة رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : نظراً لكثرة المراجعين بخصوص العلاج اقترح انشاء صندوق على حساب المواطنين وجباية مبلغ من كل أسرة شهرياً كما يتم تحصيله بالنسبة للتلفزيون والنفايات من أجل انشاء ضمان صحي شامل لكل مواطن .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب/ فياض فوزي جرار

دولة رئيس المجلس : كل هذه الاقتراحات حسب موافقة المجلس يحول مباشرة الى اللجنة الادارية .

السيد الامين العام :

(٧) طلبات المناقشة

١. طلب مناقشة رقم (٣) تاريخ ١٩٩٤/٢/١٢ ، مقدم من (١١) نائباً حول المشاكل التي يعاني منها القطاع الزراعي والمزارعين .

دولة رئيس مجلس النواب

اقترح عرض الموضوع التالي على المجلس للمناقشة في اقرب جلسة ممكنة .

الموضوع : لقد عانى وما زال الاخوة المزارعين من مشاكل زراعية مختلفة وعلى رأسها ما يحصل هذه الايام من الانخفاض الحاد في اسعار المنتوجات الزراعية والذي الحق الخسائر الكبيرة بالمزارعين وذلك بسبب الارتفاع الكبير في اسعار مستلزمات الانتاج والذي يحصل عليه المزارعون عن طريق القروض المختلفة التي اصبحت تثقل كاهلهم .

لذلك فانه مع كل هذه الظروف الصعبة التي يعيشها المزارعون فاننا نقترح عرض هذا الموضوع للمناقشة في اقرب جلسة من جلسات المجلس .

واقبلوا احترامي .

١) النائب علي الشطي

٢) النائب محمود الهويمل

٣) النائب مفلح الرحيمي

٤) النائب احمد الكساسبة

٥) النائب توفيق كريشان

٦) د. نزيه العمارين

٧) ابراهيم شحدة

٨) جمال الصرايرة

٩) د. راتب السعود

١٠) د. فوزي طعيمة الداود

١١) د. عبد الله النسور

دولة رئيس المجلس : السيد منصور بن طريف

السيد منصور بن طريف : شكراً دولة الرئيس .

الاخوة النواب الكرام .

كلنا نعلم ان القطاع الزراعي يواجه مشاكل عديدة وهي حتماً لم تبدأ هذا العام ، ولن تنتهي هذا العام ، ولم تبدأ بعهد هذا المجلس ولن تنتهي بعهده ، وكذلك لم تبدأ بعهد هذه الحكومة ، ولن تنتهي بعهدها مهما طال عمرها ، ولكن المهم ان يكون التوجه جاداً في المحاولات المستمرة لمساعدة القطاع الزراعي ، والتغلب على المشاكل ولقد كان للمجلس الكريم الفضل في الموافقة على تشكيل لجنة الزراعة والري ، لتكون عوناً له في طرح الاقتراحات والاراء ، وبعد دراسة تلك المشاكل وبما يؤدي الى خدمة هذا القطاع ، ولقد قامت اللجنة ممثلة بكافة اعضاءها بصياغة واقرار مهام محددة لها ومنهاج عمل ، وقد اثنى دولة رئيس المجلس على ذلك ، وذكر ليّ

انه امر بتوزيع تلك الوثيقة على باقي لجان المجلس المؤقتة ، باعتبار ان ما انجزته لجنة الزراعة والري يمكن اعتباره نموذجاً نافعاً يساعد في بلورة مناهج ومهام عمل ، واجدني راغباً ايضاً في ان ارجو دولة رئيس المجلس ابداء التأكيد على ما ذكرته امام المجلس الكريم ، لقد قامت اللجنة بعقد اجتماع وكأول خطوة بعد اقرار المهام ، وكان ذلك في اوائل هذا الشهر ، مع اصحاب القرار في الاجهزة التنفيذية العاملة في خدمة القطاع الزراعي ، وعلى رأسهم معالي وزير الزراعة ، وحضرها مع معاليه مدير عام المنظمة التعاونية ومدير عام التسويق الزراعي ، ومدير عام الشركة الاردنية لتسويق وتصنيع المنتوجات الزراعية ، ومدير عام اتحاد المزارعين ، ومسؤولون اخرون في هذا القطاع ، وتم مناقشة الامور العامة معهم ، والتي تتعلق باستراتيجية الحكومة تجاه القطاع الزراعي ، واهميته في الاقتصاد الوطني ، وفي انتاج الغذاء وحصة هذا القطاع من المياه وعبء فوائد القروض الزراعية ، وكذلك التصنيع الزراعي والتسويق الزراعي واستعمالات الاراضي وتصنيفها ، والنمط الزراعي وتقييم التجربة السابقة ، واسعار مستلزمات الانتاج ، واهمية استمرار المنظمة التعاونية واتحاد المزارعين في مدخلات الانتاج ، وتم الاتفاق بعد ذلك ان تستكمل الاتباعات على اساس الدخول في مناقشة المشاكل مفصلة مع كل جهة من الجهات العاملة في القطاع الزراعي كل على حده ، ولم يحل دون متابعة الاجتماعات في الفترة القريبة الماضية سوى الانشغال في المناقشة التي تمت في موضوع الغذاء والدواء ، واللجنة حالياً بصدد ترتيب اجتماع مع معالي وزير الزراعة ، ومدير عام الاقراض الزراعي حيال مشكلة فوائد القروض الزراعية ، واعتقد ان التوجه هو ان تكون الدراسة والمناقشة موضوعية ، منطلقة من حقائق كلفة الانتاج وتدني المردود للمزارعين ، وما يتحمله المزارعون فعلاً تجاه الأمن الغذائي الذي يحرص الجميع عليه ، كاساس في الأمن الوطني وسوف يستمر بحث المناحي والنشاطات الزراعية الاخرى من تعاون واتحاد مزارعين وتصنيع منتوجات والى اخره .

دولة الرئيس

الاخوة النواب المحترمين .

مع التقدير الكبير لطلب المناقشة المقدمة حيال المشاكل في القطاع الزراعي ، وقد ترون ان هناك حاجة اهم لأن يؤتى للمجلس الكريم باقتراحات وتوصيات محددة من اللجنة المختصة ، والتي يشترك فيها (٢٩) نائباً من اعضاء هذا المجلس الكريم ، واتساءل هل يمكن من خلال مناقشة عامة ان نحلل مشاكل عدم ظهور بنك العبوات لحيز الوجود حد الان رغم مرور مدة طويلة على دراسة الموضوع ، وانه عامل هام جداً في تخفيض كلفة التسويق على المزارعين ، وهل يمكن من خلال مناقشة عامة ان نتوسل لاقتراح محدد يمكن تبنيه حيال مشكلة فوائد القروض الزراعية ، وحجمها وتوزيعها على الفئات ، وما سدده المزارعون ، وما شطب سابقاً ولذلك ارجو ان تسمحوا ليّ

بالمبادرة الى ان انوه بأن دراسة المشكلات من قبل اللجنة المختصة ، والتي عليها تقديم اقتراحاتها حيال ذلك الموضوع ، هو الاجدر بان يوافق عليه المجلس الكريم بدلاً من الطرح في المناقشة العامة وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور بسام نقطة نظام .

الدكتور بسام العموش : شكراً .

في موضوع طلب المناقشة مادة (١٠٥) :

فيه الزام للامانة العامة او لرئاسة الجلسة ان يطرح الموضوع على جدول الاعمال بعد عشرة ايام .

تقدمنا بطلب مناقشة لموضوع الملكية الاردنية ، ومّر ثلاث او اربع جلسات ولم يدرج في موضوع المناقشات ، فاستغرب لماذا لم يوضع اليوم على جدول الاعمال ؟

دولة رئيس المجلس : بجاوبك فيه سبب ، بجاوبك بعد ما نقرر في هذا الموضوع يعني في موضوع الزراعية ، دكتور فرح

الدكتور فرح الربضي : في الحقيقة ان اغلب ما كان يجول في خاطري ، جاء على ذكره الزميل منصور ، باعتباري عضو في اللجنة الزراعية ، وقد سبق لنا ان التقينا مع معالي وزير الزراعة وكان بصحبته العديد من ذوي الاختصاص في القطاع الزراعي ، وفي ذلك الاجتماع اقترحنا على معاليه ان تدعو الحكومة الى مؤتمر وطني لبحث الزراعة ، ومشاكل المزارعين ، ويشترك في هذا المؤتمر كل من له اختصاص من القطاع العام والقطاع الخاص ، واود ان اؤكد على هذه النقطة بأن اتمنى على معالي وزير الزراعة الاسراع بتنفيذ هذه التوجيه ، وهي عقد مؤتمر وطني عام لمعالجة المشكلات الزراعية وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد علي الشطي .

السيد علي الشطي : شكراً دولة الرئيس .

انا احترامي لرئيس واعضاء اللجنة الزراعية في مجلس النواب ، على الجهد المميز الذي بذلوه في معالجة ودراسة بعض القضايا الزراعية ، لكن بسبب تأزم هذا الموضوع والذي كان له عدة اسباب ومن هذه الاسباب :

الانخفاض الحاد في اسعار المنتوجات الزراعية ، وتكبد المزارعين لخسائر متلاحقة كما لا يقابل هذا الشيء من ارتفاع حاد في اسعار مستلزمات الانتاج ، جعلت من مزارعي هذا البلد وخاصة مزارعي منطقة الاغوار الذين محصولهم الان هو اللي نازل في الاسواق ، جعلت منهم عبارة عن مجموعة من الفقراء ، أنا مع احترامي لاخواني اعضاء اللجنة الزراعية ، يعني اللجنة ماشية في الموضوع لكن مناقشتها لهذا الموضوع بدها وقت طويل جداً وهذه القضية لا تحتمل التأجيل ولا تحتمل الانتظار ، نحن طلبنا المناقشة ان نستمع الى معالي الوزير وكما وعدنا معالية إنه معالية هناك في وضع

خطة لمعالجة سريعة وعاجله لبعض القضايا وبعض المشاكل الزراعية وان هناك خطة يضعها معاليه ، تتدرج في معالجة هذه القضية نحن ما نرغب فيه من طلبنا للمناقشة ان نستمع من معالي وزير الزراعة ما هي الحلول والاقتراحات التي توصل اليه معاليه مع طاقم الحكومة المشكل لمعالجة هذه القضية ، وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد عبد الهادي المجالي .

السيد عبد الهادي المجالي : شكراً دولة الرئيس .

حقيقة ان الهدف الرئيسي من المناقشة ، مناقشة اي موضوع هو الوصول الى نتائج ايجابية يخرج هذا المجلس بالتوصل اليها نتيجة هذه المناقشات ، خلال المناقشات الماضية حقيقة لم نحصل على النتائج اللي تتم عن طريق حوارات ومناقشات ثنائية ، ولان موضوع الزراعة يعني موضوع مهم جداً ، وهو عنصر هام من اقتصادنا الوطني ، نعتقد ان المناقشة يجب ان تتم بعد ان يكون هناك تواصي وهناك مناقشة اولية بين المختصين في العمل الزراعي ، ولذلك اقترح واؤيد وجهة نظر النائب منصور لأن تدرس وتناقش هذه القضايا باللجان المختصة قبل ان تعرض للمناقشة تحت القبة وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد حاتم الغزاوي .

السيد حاتم الغزاوي : شكراً دولة الرئيس .

ليسمح لي الزميل منصور بن طريف رئيس اللجنة الزراعية والري ان اخالفه بما ذهب اليه من ان مشاكل الزراعة لم تبدأ بهذا المجلس ، ولن تنتهي عنده وكذلك لم تبدأ بهذه الحكومة ولن تنتهي عندها ، انني كبير الأمل في ان تنتهي مشاكلنا الزراعية في كافة قطاعات الزراعة سواء في الاغوار او الشفى او الصحراء ، ان تنتهي هذه المشاكل مع هذا المجلس وهذه الحكومة ايضاً . فليس اولى منهما ان ننهض بهذا القطاع الكبير الذي تآكلت دخول اصحابه وتراكمت الديون عليهم ، فاصبحوا في مهب الريح ، واصبحت الزراعة برمتها عرضة للتوقف ، فماذا يحصل عندما تتوقف الزراعة يا سادتي ؟

سيكتوي بهذه النار عموم فئات الشعب وشكراً سيدي الرئيس .

دولة رئيس المجلس : الدكتور مصطفى .

الدكتور مصطفى شنيكات : شكراً دولة الرئيس .

لقد تحدث الزميل منصور بن طريف عن برنامج اللجنة الزراعية ، وهذا حقيقة شيء صحيح ، وعندي قناعة اذا اردنا ان نناقش المشاكل الزراعية لا يمكن فصلها عن مناقشة السياسات الاقتصادية العامة ، وهذا حقيقة يحتاج الى دراسات طويلة جداً ، لكن الحقيقة

نحن امام قضية ساخنة جداً ، وهي لا نستطيع ان ننتظر حتى نهاية هذه الدراسات ، وهي القضية الاساسية قضية التسويق ، والازمات التسويقية ، والازمات التسويقية واختناقات حادة يعاني منها المزارعين في هذا الوقت ، وهي هذه النقطة الوحيدة اللي حقيقة الجديرة بالمناقشة في هذه المرحلة ، واعتقد ان المجلس قبل ثلاث اسابيع قدم اقتراحات ووقع عليه اكثر من اربعين نائب وتحولت الى الحكومة هذه القضية حقيقة جديرة اللي نهتم فيها هذه المرحلة ، وهي ليست بديل عن دراسة المشاكل والهموم الزراعية مثل ما تحدث الزميل منصور بن طريف ، هذه قضية تحتاج السرعة ، لان هذا الانتاج الوفير اللي عمل المزارعين بذلوا كل طاقاتهم وجهودهم ، يذهب الى السدى ، الى الوديان ، والى المزابل ، هذا حقيقة يعني جهد وطني على الحكومة على كل الخيرين يفكروا بشكل حقيقي ، ما السبل الكفيلة لتسويق هذه المنتوجات ، وهذه القضية الرئيسية التي نعاني منها حالياً ، انا مع مناقشة هذه القضية بالاضافة للاقتراحات التي قدمها الزملاء النواب المقترح قبل اسبوعين وقدمت للحكومة وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، فقط الزملاء اللي يتحدثوا على موضوع الاستعجال ، اريد ان اذكرهم ، انه هذا موضوع مناقشة ، يعني بده يحمل عشر ايام على الاقل ، بس للعلم ، لا نستطيع ان نحدد مناقشة الابعد اسبوع ، ولذلك [illegible] ذلك وشكراً ، دكتور فوزي .

الدكتور فوزي الطعيمة : شكراً دولة الرئيس .

لقد اشرت الى مدة المناقشة التي ترد في النظام الداخلي ، وهذا امر يتعلق بمداخلتي بشكل مباشر ، انا اؤيد دور اللجان في بحث هذه المسائل ، واعتبر هذا مدخل لتفعيل اللجان المؤقتة في هذا المجلس ، ومع قيام هذه اللجان بدورها ، ودراساتها حول موضوعات هامة وحيوية ، لكن دولة الرئيس حتى تقوم هذه اللجان بدورها ، وضمن فترات زمنية معقولة ، يجب ان يكون هذا بتكليف من المجلس ، وبتحديد المسائل المراد دراستها ، وضمن فترة زمنية معينة، اما ان تترك الامور لمزّجه اللجان ، وانعقاد جلساتها ومدى تكرار انعقاد جلساتها ، وان يترك الموضوع حسب جدول اعمال اللجان فهذا امر لن يؤدي الغرض المبتغى من طرح هذه المسائل الهامة والاساسية ، بعض اللجان دولة الرئيس لم تقدم تقرير واحد عمرها على مدى مجلسين ، هل هدفها القيام بخدمة لهذا المجلس ؟ ام تعطيل تلك الخدمة ؟

بعض اللجان اؤكد لدولتك لم تقدم تقرير على مدى حياتها ماذا يعني هذا ؟

انا مع تفعيل دور اللجان واؤيد هذا الاقتراح ، لكن بتكليف من المجلس ، تحديد فترة زمنية ، وتحديد الموضوعات التي يريد المجلس ان يبحثها ، وان تقدم اللجان تقارير شاملة وتناقش في جلسات عامة بناءً على هذه التقارير وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، ما راح أخذ طلبات كلام الان حتى ننهي الموضوع ، ما راح اسجل ناس الان بس المجلسين عندي ، الدكتور محمد الزبن .

الدكتور محمد الزبن : اود ان اقول للزملاء الافاضل بان مناقشة القطاع الزراعي الذي يعتبر من اهم القطاعات التي يجب ان يناقشها المجلس الكريم ، كثّر من السلبيات في هذا القطاع ، ان كان ما تفضل به بعض الزملاء غزارة الانتاج وعدم التصدير ، او ان كان بعض المديونية او المديونية بأكملها للقطاع الزراعي .

لذلك انني ارى ما جاء بحديث الزميل منصور بن طريف ، كرجل مختص كمهندس زراعي ، ومدير لمؤسسة الاقراض الزراعي لفترة طويلة ، وانه كما تفضل ايضاً بعض الزملاء ، لا بد من تفعيل اللجان ، فأرى ان ما جاء في حديثه كرئيس للجنة الزراعية ، والنقاش المطول الذي سيتم بين هذه اللجنة وكذلك المختصين بالوزارة ، سوف يعطينا او يغني هذا المجلس بكثير من الاراء الايجابية لكي نستطيع ان نناقشها مع الحكومة ونصل الى قرار ، وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد علي ابو الراغب .

السيد علي ابو الراغب : شكراً سيدي الرئيس .

لقد جرت العادة ان يتم مناقشة المواضيع التي يطلبها الزملاء في تحديد جلسة تدلي في هذه الجلسة الحكومة ببيانها وسياستها ، وثم يقوم الزملاء بمناقشة الموضوع ، ويطرحوا تساؤلاتهم وطروحاتهم وآرائهم ، وتجيب الحكومة على الموضوع وينتهي في حينه ، هذا الترتيب يجوز لبعض المواضيع ، الا ان هنالك مواضيع اخرى تحتاج الى اسلوب اخر ، فأنني ارى ان هذا الاسلوب في هذا الموضوع بالذات يحتاج الى انه عند مناقشة هذا الموضوع ، تقوم الحكومة بتقديم بيانها وسياستها حول موضوع الزراعة ، ثم يتم تحويل هذا البيان الى اللجنة الزراعية ، حيث تقوم هذه اللجنة بدراسته ، وتسأل من تستدعي ، وتأخذ باراء الخبراء والمختصين ، وتعالج هذا الموضوع برمته ، ومن ثم تعود لنا للمجلس ، لمناقشته من مجلس النواب ، ونتعامل مع هذه التوصيات وهذه الامور ، في تلك الحالة اعتقد اننا نستطيع ان نأتي بنتائج ايجابية لأي موضوع يتم مناقشته بهذا الاسلوب ، اما ان تدلي الحكومة ببيانها ، ويأتي كل نائب ويعمل خطاب ، ونسمع كلمات طنانة رنانة لعدة ايام ، بدون ان نأتي لنتيجة ، فهذا لايسمن ولا يغني عن جوع .

سيدي الرئيس نحن نحتاج ان نعلم ماذا يجري ، ونحدد مواقع الخلل ان وجدت ، ونقترح الاصلاحات والحلول ، ونتشاور مع الحكومة وباسلوب علمي ومنتج ، ارجو ان يأخذ الاخوان الكرام باقتراحي وشكراً سيدي الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد نادر الظهيرات .

السيد نادر الظهيرات : شكراً سيدي الرئيس .

المشكلة الرئيسية التي يعاني منها المزارعون كبيرة وكثيرة ، ولا نستطيع تغطيتها في هذا الوقت الضيق ، الا ان المشكلة الرئيسية والمستعجلة هي مشكلة التسويق ، فلا يعقل ان يرمى انتاج المزارعين كما ذكر بعض الزملاء الكرام في الشوارع ، والمقوض كريم ، وهناك من يدفع ثمن رزقه ورزق اطفاله ، لسداد ديونه للبنوك وللمنظمة التعاونية واتحاد المزارعين وغيرها ، لذلك سيدي الرئيس ، المطلوب هو حل مشكلة التسويق مبدئياً ريثما يتم مناقشة الزراعة والسياسة الزراعية بشكل متكامل . وشكراً سيدي الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد سمير حباشنة .

السيد سمير حباشنة : ان ما تفضل فيه صديقي وزميلي رئيس اللجنة المالية لكن اريد ان اشير الى مسألة ، يا اخوان نحن لا تآخذونا النواب الجدد سنة اولى نيابة ، فيه معنا سنة خامسة وتاسعة في المجلس نحن في الفصل الاول ، سنة اولى .

انا ملاحظ انه تنطبق على علاقتنا في الحكومة العتيدة ، تنطبق عليها قاعدة :

تقل ما تشاء ، وانا افعل ما اشاء ، سواء كان ذلك فيما يتعلق بالاسئلة او المناقشات ، يعني كثير من الاسئلة نطرحها للحكومة ، احياناً الحكومة لا تعقب على حديث النائب وفعلاً تنطبق قاعدة انه انت ضربت موالك ، لكن ميدانياً الحكومة تقرر الذي يجب ان يكون .

دولة الرئيس انا اتمنى على زملائي في المجلس ، وعلى الحكومة ان توسع صدرها . ان يخرج عن مناقشاتنا ، توصيات بمنزلة القرارت ، وان نأتي بعد فترة من خلال اللجان المتخصصة ، لنرى اذا كانت الحكومة قد نفذت هذه التوصيات التي في منزلة القرارت اما لا ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : السيد جميل الحشوش .

السيد جميل الحشوش : شكراً دولة الرئيس .

في مناقشة الوضع الزراعي تحت هذه القبة ، ليس الا تخديراً للمزارع ومزارعنا في المملكة الاردنية الهاشمية اصبح أمام خيارين :

اما ان يحفر جوّره لنفس ويقبر نفسه بنفسه ، واما ان يذهب الى سواقة لمساعدة رجال الامن بن عدم المطاردة اليه .

هذا الوضع مكمون في الدولة ، نحن نناقش العبوات والتسويق الزراعي تسويق زراعي ما فيه ، بكشة البندورة الحمد لله ب (عشرين) قرش (وثلاثين) قرش ، لكن في الاسواق تلاقيها (اربعين) قرش ، الحل كيف الحل ؟

نحن اذا اردنا ان نضع حلول مجلس النواب لا نستطيع ان نضع الحل ، الحل مكمون في الحكومة الموقرة ، نرجو من الحكومة الموقرة عمل مهرجان شعبي ، والتدارس مع جميع المزارعين في المملكة الاردنية الهاشمية .

سيدي دولة الرئيس ، اطلعت بالأمس انه واحد ماخذ من المنظمة التعاونية (٢٤٠٠) دينار سنة (٧٨) اصبحت (١١٤٠٠) دينار ، واحد ماخذ (٢٠) الف دينار اصبحت (١١٠) الآف دينار .

ما ادري كيف سنحل الوضع ؟ ماذا سيفعل هذا المزارع ؟ هذا الوضع كله في الحكومة الموقرة وليس من مجلس النواب ، نحن كمجلس النواب اذا اردنا ان نناقش ، نخّدر المواطنين تخديرالمزارعين ، وشكراً سيدي الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً لكم جميعاً ، الوضع كالتالي ، هناك طلب مناقشة موقع من (١١) زميل المناقشة تعني ان الحكومة تدلي ببيان والنواب يناقشون الأمر ، وينتهي عند ذلك الحد ، وهناك اقتراح بأن تتولى اللجنة الزراعية مناقشة هذا الامر وتخرج بتوصيات يتبناها المجلس ، وبالتالي تصبح كالقرارات ، وهناك ايضاً اضافة اقتراح من النائب فوزي طعيمة بأن نحدد للجنة سقف اذا ارادت واذا حوّل لهذه ، هذا الوضع الذي موجود امامكم ، لكم الخيار ماذا تريدون ان تختاروا ،

السيد عبد الرؤوف الروابدة نقطة نظام .

السيد عبد الرؤوف الروابدة : لا مجال للاجتهاد في هذا الموضوع ، اذا طلبت مناقشة حدد موعد لها ، لكنني اميل الى رأي الاخ الزميل منصور ، ومن هنا اعمال للنص وتخريجاً للموضوع بشكل جيد ، نحدد موعداً يوم الاربعاء القادم فيلقي معالي الوزير بيانه ونحيل البيان والموضوع الى اللجنة الزراعية لتبدي رأيها فيه ، تخريجاً للنص القانوني ، وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : الواقع ما فيه وقت نحن لا نستطيع ، انا اذا كنت بدي اقترح شيء بالنسبة لموضوع المناقشة كان سيصبح يوم الاربعاء ، لكن هذا بده يتحمل عشر ايام ، اقتراح الدكتور فوزي انه نحدد سقف معين واذا كان الموضوع ان يحول الامر ويصبح اقتراح بمناقشة ، ويحال من قبل المجلس الى اللجنة الزراعية ،مناقشة موضوع السياسات الزراعية على ان تاتينا اللجنة بتوصياتها في موعد محدد نتفق عليه ، نقطة نظام .

السيد عبد الرؤوف الروابدة : انا اريد ان اعيد الرئاسة الجليلة الى المادة (١٠٥) :

يقدم الطلب كتابة الى الرئيس الذي يعرضه على المجلس في اول جلسة لتحديد موعد هذه المناقشة ، ويحدد المجلس ميعاداً لذلك ، بحيث لا يتجاوز عشرة ايام . الحد الاقصى عشرة ايام لتحديد موعد المناقشة ، المناقشة معروف موعد بدأها وليس مقرر موعد انتهائها .

انا اقول للاخوان ، نحدد الاربعاء القادم موعداً لبدأ المناقشة ، سيلقي معالي وزير الزراعة بيانه ، هنا يصبح الأمر من حق المجلس ، يحال كل الموضوع الى اللجنة الزراعية ، طلب الزملاء وخطاب معالي وزير الزراعة ، فلا نكون قد خالفنا النظام الداخلي والا جاء المبدأ ، كل طلب نقاش لا يجوز طرحه على المجلس بعد قليل ، يحال الى اللجنة المختصة سيدي الرئيس ، شكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد عبد الكريم الكباريتي .

السيد عبد الكريم الكباريتي : لا اعتقد دولة الرئيس ان هناك مخالفة في النظام الداخلي ، واعتقد ان الاخ ابو عصام لم يكمل مضمون نص المادة (١٠٥) والتي تقول :

الا اذا رأى اعتبار الموضوع غير صالح للمناقشة ، فيقرر استبعاده ويمكن ان ندخل من خلال هذا المضمون باستبعادها الى اللجان وشكراً دولة الرئيس .

دولة رئيس المجلس : الدكتور عبد الرزاق طبيشات .

الدكتور عبد الرزاق طبيشات : النواب الذين قدموا الاقتراح طلب المناقشة ، ان يعدلوا عن قرارهم ، ويوافقوا على تحويل الأمر الى اللجنة الزراعية .

دولة رئيس المجلس : السيد بسام حدادين .

السيد بسام حدادين : شكراً دولة الرئيس .

ما فيه اجتهاد في الموضوع ، هناك طلب نظامي بأجراء مناقشة مقدم من اكثر من عشر زملاء .

اولاً : لنقرر فكرة المناقشة ، نقر بها او نرفضها .

ثانياً : نبحث بآلية هذه المناقشة ، كيف ننظم انفسنا ، بمعنى نحيل خطاب معالي الوزير الى اللجنة لتدرسه وتأتي لنا بتوصيات ونحن نناقش التوصيات ، ام اننا نناقش البيان مباشرة .

انا اعتقد ان ما ذهب اليه اكثر من زميل ، باحالة خطاب الوزير او مداخلة الحكومة الى اللجنة المختصة كي تدرسه ، وتأتي لنا بتوصيات ونحن نناقش التوصيات ونناقش الحكومة معاً ، ونصل الى خلاصات ، اوافق على هذه التوصية . شكراً .

دولة رئيس المجلس : يعني صار الأمر واضح ، يعني نصير في موضوع تحديد موعد للمناقشة ، وعلى ان نتفق بعد ان يدلي معالي الوزير بيانه ، كيف تصير الآلية فيما بعد ، الاخ منصور .

السيد منصور بن طريف : هل المجلس يقرر طلب المناقشة بالاكثرية ؟ ارجو ان يطرح ذلك للتصويت .

دولة رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم طلب المناقشة ؟ ٣٩ من ٦٢ .

اذن المجلس يقبل طلب المناقشة ، الان نحدد موعد يوم الاربعاء القادم لكي تدلي الحكومة في هذا الأمر ، موافقة .

البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٢. طلب المناقشة رقم (٤) تاريخ ١٩٩٤/٢/١٢ مقدم من (٣١) نائباً حول السياسة التموينية .

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب الاكرم

بعد التحية ،،

الموضوع : طلب مناقشة السياسة التموينية .

نظراً لما جاء ذكره اثناء مناقشة بيان وزير الصحة وما جاء في كتاب رئيس ديوان المحاسبة لمعالي نائب رئيس الوزراء من المخالفات العديدة التي تمت في ممارسة وزارة التموين لعملها ، نرجوا اجراء مناقشة عامة للسياسة التموينية ووضع الوزارة .

واقبلوا الاحترام .

دولة رئيس المجلس : هذا شبيهه ، من يريد ان يتكلم ، الاخ سعد .

السيد سعد هايل السرور :

دولة الرئيس ، الحقيقة مع احترامي لوصف دولتك او وصف بعض الزملاء بأن هذا الموضوع مشابه لما سبقه ، ارى ان هذا الموضوع يختلف تماماً ، هذا الموضوع هو استمرارية لما جرى نقاشه بما يتعلق في السياسة الصحية اللي ناقشها المجلس سابقاً ، ومن منطلق ما جاء اثناء مناقشة السياسة الصحية ، حول الوضع التمويني وحول سياسة وزارة التموين ، والكلام الذي جاء على لسان الحكومة من قبل احد اعضاءها ومن منطلق ايضاً ما سمعناه على لسان الحكومة من قبل احد اعضاءها ومن منطلق ايضاً ما سمعناه على لسان معالي وزير التموين في بعض تصريحاته الاعلامية ، ومن منطلق ايضاً دولة الرئيس بالشريحة التي لها علاقة قوية جداً ولها علاقة وثيقة في وزارة التموين وهي الشريحة المستهدفة في الدعم ، وما تنتظره هذه الشريحة بعد ان سمعت كلاماً يتعلق في كثير من المواد الاساسية ومنها الخبز ، ايضاً من منطلق انني احد اعضاء الذين طلبوا مناقشة السياسة التموينية كواحد من (٣١) عضو من هذا المجلس ، طلبوا المناقشة العامة ، فأنني دولة الرئيس ارجو من المجلس الكريم ان يسري مسار هذه المناقشة بنفس المسار التي تمت فيه مناقشة السياسة الصحية ، بمعنى ان تتم مناقشة عامة في هذا المجلس وان نستمع الى رأي الحكومة ، ثم بعد ذلك تحال كلمات النواب واراء الحكومة وكل القضايا وتقارير ديوان المحاسبة بعد ذلك دولة الرئيس تحال الى اللجان المختصة ، لكي تدرسها اللجان ، وتستدعي الخبراء ثم لكي تكوّن تقريراً يعاد طرحه ثانية الى هذا المجلس ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور محمد الحاج .

الدكتور محمد الحاج : شكراً دولة الرئيس .

اثني على ما ذكره الزميل سعد السرور ، واوضح ان السياسة التموينية موضوع مهم ويستحق جلسة مناقشة ، لأن الموضوع لم يبحث جيداً عند بحثنا لموضوع الغذاء والدواء ، فهناك قضايا مهمة في وزارة التموين بحاجة الى توضيح ، مثل قضية الأتجار والتسعير وموضوع المؤسسة الاستهلاكية المدنية والعسكرية والفحص المخبري للمواد الغذائية واجراءات الحكومة الاخيرة ، كل هذه قضايا غير واضحة وبحاجة الى توضيح في المجلس عن طريق تبادل الرأي بين الحكومة وبين المجلس وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور عبد الحافظ .

الدكتور عبد الحافظ الشخانبة : شكراً دولة الرئيس .

ان لهذا الموضوع جانبين :

الجانب الاول : مهمة وزارة التموين توفير مواد التموين باسعار معقولة وثابتة ، وعدم تركها وترك اسعارها ، واحتكارها من قبل القطاع الخاص .

وهذا الجانب حقيقة مهم جداً واساسي فيه عليه قضية كبيرة جداً ، متى تكون هذه المواد مدعومة ؟ ومتى تكون هي رابحة ؟ ومتى تكون غير مدعومة ؟ الى اخره .

فلا بد من مناقشة هذه القضية بشكل تفصيلي ، وهذا شأن له علاقة باللجنة المالية ، يجب مناقشة هذا الجانب في اللجنة المالية ووضع تصور له وابداء الرأي به .

الجانب الثاني : التزام هذه الوزارة بتوفير مواد تموينية ذو جودة عالية ، وذات مواصفات سليمة وصحيحة وسليمة ، لا اريد ان اقول غير مضرّة بالصحة .

حقيقة من خلال نقاشاتنا عندما ناقشنا الموضوع المهم ، وهو موضوع الصحة ، وجدنا فيه بعض التجاوزات لوزارة التموين ، لا بد من استبيان هذا الموضوع والاطلاع عليه ، لذا سيدي الرئيس انني اعتقد ان لقاء لجنة الصحة لمرة ولمرات كثيرة مع معالي وزارة التموين والاخوة المسؤولين في هذه الوزارة ، والاطلاع على كافة جوانب العملية التموينية ، ووضع توصيات معينة من قبل لجنة الصحة اولاً يتم عرض الموضوع على المجلس يكون هو اسلم طريق للوصول لقناعات مشتركة حول هذه القضية وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، دكتور عارف .

الدكتور عارف البطاينة : شكراً دولة الرئيس .

ما اثاره وزير الصحة سابقاً يتعلق بالغذاء والدواء ، وناقشه العديد من السادة النواب واعضاء الحكومة ، وانتهت المهمة بان احيل موضوع الغذاء والدواء الى لجنة الحريات ولجنة الصحة ، وانا اعتقادي ان ننتظر قرار هذه اللجنة ، واما اذا ما اراد المجلس ان يبحث امور الغذائية ووزارة التموين هنا ، فلتقتصر اذن لجنة الحريات والصحة على الدواء فقط ، لذلك اقترح ان ننتظر الى حين رفع قرار لجنة البيئة والصحة وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الاخ صالح .

الدكتور صالح ارشيدات : شكراً دولة الرئيس .

في الحقيقة موضوع التموين موضوع كان بنفس اهمية موضوع الصحة العامة والغذاء ، للاسف النقاش اللي انصب على موضوع الصحة كان يجب ان ينصب على موضوع التموين ، لانه هناك اتهامات كثيرة ضربت في الصحف ومن خلال المداولات ، واعتقد انه من حق المواطن ان يعرف الكثير عن هذه الاتهامات وخصوصاً فيما يتعلق في القمح وفي الرز وفي الحليب ، وهناك قرارات ومنشورات لجهات رسمية مراقبة لمواد تموينية

تعرضت بطريقة سلبية لموضوع التموين ، اعتقد الان ان المواطنين فيه عندهم تشويش في موضوع من هو الصادق ؟ ومن هو الذي جاء بمعلومات غير صادقة ؟

اعتقد ان موضوع التموين ، والغموض اللي اثاره بعض القرارات حوله اوبعض التقارير حوله ، بحاجة الى توضيح ، اقترح ان تتقدم الحكومة ببيان للمناقشة ، بنفس اسلوب البيان الذي تقدم به معالي وزير الصحة ، ويوضح فيه هذه الامور ، يزيل الغموض اذا وجد الغموض ، وايضاً نريد ان تتقدم الحكومة من خلال معالي وزير التموين بمعرفة لسياستها التموينية من خلال شراءها للمواد ، وآلية فحصها ، وتخزينها للمواد ، ومن ثم الحجم الذي تقع فيه مسؤولية وزارة التموين ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الشيخ حمزة منصور .

السيد حمزة منصور : شكراً دولة الرئيس .

كسباً للوقت واعمال للنظام الداخلي ، ارى ان نحدد موعداً لمناقشة السياسة التموينية كما ورد في الطلب الوارد من (واحد وثلاثين) نائباً محترماً وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، يا اخوان هل تقبلون طلب المناقشة المعروض امامكم ؟ من يقبل ؟ اغلبية واضحة .

يقبل طلب المناقشة ويحدد موعد ، هل تقبلون بيوم الاربعاء ايضاً ؟

يعني نسمع سياسة الحكومة في الزراعة وفي التموين يوم الاربعاء القادم يكون (٢٣) شباط ، اخ سعد .

السيد سعد هايل السرور : يعني لا بأس من سماع الحكومة في جلسة واحدة ، فيما يتعلق بالسياسة الزراعية والسياسة التموينية ، لكن ارجو ان يكون واضحاً ، بان الآلية التي رسمت للسياسة الزراعية ولمناقشة السياسة الزراعية ، تنطبق على الآلية التي سنتبعها في مناقشة السياسة التموينية ، ارجو ان يكون واضحاً بان المناقشة ستبدأ بعد ان تنتهي الحكومة من بيانها في موضوع السياسة التموينية ، اي في يوم الاربعاء كلمات النواب وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً هذا سنقرره يوم الاربعاء ، الصحيح المجلس يقرر التصرف والآلية بعد سماع بيان الوزيرين ، وارجو ان اقول التالي :

بالنسبة لموضوع المناقشة ، اريد ان احدد وقتاً معيناً لكلمات السادة النواب عند المناقشة ، ويجب ان لا تتعدى عشر دقائق .

وارجو من الاخوة ان يكون كلماتهم اذا بالامكان من خلال كتلهم ، يعني ان تتفاعل او تتنشط الكتل في هذا الامر تماماً كما فعلنا في المناقشة الاخيرة ، الدكتور بسام .

الدكتور بسام العموش : يا سيدي انا سألت سؤال ولم احصل على جواب .

دولة رئيس المجلس : لسه ما خلصت يا اخ بسام .

الدكتور بسام العموش : انت قلت بعد ما ننهي موضوع الزراعة بدي اجاوبك .

دولة رئيس المجلس : لا بعد ما ننهي موضوع المناقشة .

الدكتور بسام العموش : ارجو ان لا تنسى .

دولة رئيس المجلس : اخ بسام .

السيد بسام حدادين : دولة الرئيس اود ان اقول في هذه المناسبة وخاصة ونحن امام بيانين للحكومة لمناقشة قضيتين هامتين جداً ، انا اعتقد ان هذه الحكومة محظوظة ، لاننا نساعدها على توظيب نفسها واتاحة الفرصة لها لتصويب ولتصحيح كثير من السياسات التي في مجال ترتيبها ، كما فعلنا في الصحة ، اتمنى على الحكومة ان تقدم لنا افكار مدروسة وناضجة كي نتساعد في شطف وكنس الكثير من السياسات ، والتي بحاجة الى اعادة نظر جماعي وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، قبل ان ننتقل الى البند الذي يليه ، كان هناك طلب مناقشة موقع من عدد من السادة النواب ، بحث اوضاع الملكية الاردنية ، طلب المناقشة هذا لم يستكمل الشروط المطلوبة للمناقشة ، ولذلك لم اتمكن من عرضه على مجلسكم ، لان فيه ناس سحبوا التواقيع ، لان طلب المناقشة ليس به عدد من التواقيع الكافية ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

(٨) قرار لجنة الطعون الاولى رقم (٢) تاريخ ١٩٩٤/٢/٧ والمتضمن الطعنين المقدمين من السيدين محمد عطا الله البريشي وحسين عبد الوهاب الطراونة / محافظ الكرك .

دولة رئيس المجلس : السيد مقرر لجنة الطعون الاولى تفضل .

الدكتور فوزي الطعيمة مقرر لجنة الطعون الاولى :

بسم الله الرحمن الرحيم

لجنة الطعون الاولى لمجلس النواب الثاني عشر

قرار رقم (٢)

اجتمعت لجنة الطعون الاولى لمجلس النواب الثاني عشر بنصابها القانوني عدة اجتماعات للنظر في الطعنين المحالين اليها من رئاسة المجلس حيث تم في تلك الاجتماعات ما يلي :

الاجتماع الاول :

اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٨ ، بنصابها القانوني برئاسة سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني رئيس اللجنة وحضور مقررها سعادة الدكتور فوزي طعيمة الداود ، واصحاب السعادة السادة

الاعضاء : محمد الذويب ، محمد عودة نجادات ، الدكتور احمد القضاه .

تم في الاجتماع قراءة الطعنين المقدمين الى اللجنة من كل من الطاعنين السيد محمد عطا الله الفقراء البريشي ، والسيد حسين عبد الوهاب الطراونة حيث قررت اللجنة بعد الاطلاع على الطعنين قبولهما رغم ان أي من الطاعنين لم يطعن بصحة انتخاب شخص بعينه .

الاجتماع الثاني :

اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٢٨ بنصابها القانوني برئاسة سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني وحضور مقررها سعادة الدكتور فوزي الطعيمة الداود واصحاب السعادة السادة : محمد الذويب ، محمد عودة نجادات ، وتغيب بمعذرة عن الاجتماع عضو اللجنة سعادة الدكتور احمد القضاه .

تم في الاجتماع مناقشة الاراء القانونية التي استأنس بها اعضاء اللجنة حيث قررت اللجنة بعد ذلك دعوة مقدمي الطعنين للاستماع الى اقوالهما .

الاجتماع الثالث :

اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩٤/١/٤ بنصابها القانوني برئاسة سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني وحضور مقررها سعادة الدكتور فوزي الطعيمة الداود واصحاب السعادة السادة : محمد الذويب ، محمد عودة نجادات وتغيب بعذر عن الاجتماع عضو اللجنة سعادة الدكتور احمد القضاه .

تم في الاجتماع مقابلة مقدمي الطعنين كلا على انفراد وعلى النحو التالي :

اولاً : قابلت اللجنة السيد محمد عطا الله الفقرا البريشي المرشح عن الدائرة الاولى /عمان والذي قدم طعناً بتاريخ ١٩٩٣/١١/٢١ ، الى الامانة العامة لمجلس الامة حول نزاهة الانتخابات النيابية التي جرت يوم ١٩٩٣/١١/٨ ، حيث طالب من خلال الطعن اعادة الانتخابات النيابية بشكل عام ومحاكمة المسؤولين عن نتائج الانتخابات التي يعتقد بانها كانت مزورة وبعيدة عن النزاهة حيث تولت اللجنة ما يلي :

١. التثبت من شخصية الطاعن .

٢. التثبت من الوثائق المرفقة بالطعن المقدم .

٣. مناقشة الطاعن بالمعلومات الواردة في الطعن ، حيث وجه اليه اكثر اعضاء اللجنة عدداً من الاسئلة فأفاد بانه يعتقد انه حصل على اكثر من (١٠) اصوات وهوالرقم الذي اعلنته وزارة الداخلية لهذا فهو يطعن في نزاهة الانتخابات التي جرت في المملكة بشكل عام دون دائرة انتخابية بعينها او شخص بعينه ويطلب اعادة الانتخابات في جميع الدوائر الانتخابية .

ثانياً : قابلت اللجنة السيد حسين عبد الوهاب الطراونة المرشح عن دائرة الكرك والذي قدم طعناً بتاريخ ١٩٩٣/١١/٢١ ، الى الامانة

العامة لمجلس الامة حول نزاهة الاجراءات التي رافقت عملية الاقتراع والفرز يوم ١٩٩٣/١١/٨ ، حيث طالب في طعنه التثبت من صحة الاجراءات الانتخابية التي حصلت حيث تولت اللجنة ما يلي :

١. التثبت من شخصية الطاعن .

٢. التثبت من الوثائق المرفقة في الطعن المقدم .

٣. مناقشة الطاعن بالمعلومات الواردة في الطعن ، حيث وجه اليه اعضاء اللجنة عدداً من الاسئلة فأفاد بأنه حصل على (١١١) صوتاً ويعتقد ان طريقة الاقتراع كانت غير سليمة حيث الفوضى وعدم انتظار الناخبين في الحصول على بطاقة الاقتراع كما يزعم ايضاً ان صناديق الاقتراع تم استبدالها بظروف صعبة اوجدتها قوات الامن حيث ظهر باص تابع للامن واغلق بوابة مركز الفرز كما وان قوات الامن قامت باطلاق النار والقنابل المسيلة للدموع فضلاً عن هناك مناشير قد تم توزيعها ضد المرشحين بالاضافة الى ان الفرز قد تم دون حضور المرشحين او مندوبيهم .

وبعد الانتهاء من مقابلة الطاعنين قررت اللجنة ما يلي :

١. رد الطعن المقدم من السيد محمد عطا الله الفقرا البريشي ، شكلاً للاسباب التالية :

أ- ان الطعن لم يكن منصباً على صحة انتخاب شخص بعينه كما ورد في المادة ٥٩ من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٦ وتعديلاته والتي تنص على ما يلي :

" لكل ناخب ان يطعن في صحة انتخاب اي شخص عضوا في مجلس النواب ويقدم هذا الطعن الى الامانة العامة للمجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ اعلان نتائج الانتخاب في دائرته الانتخابية متضمناً الاسباب القانونية التي يستند اليها في طعنه " .

فالمدقق في الطعن المقدم الى اللجنة من السيد محمد عطا الله الفقرا البريشي يلاحظ انه خرج عن صحة انتخاب شخص بعينه ، حيث نجد انه يطعن في صحة الانتخابات في المملكة بشكل عام ويطلب اعادة الانتخاب بشكل عام ايضاً .

ب- ان الطعن كان منصباً على الاجراءات التي سبقت عملية الاقتراع والفرز والتي يرجع امر البت فيها الى المحاكم حيث كان بامكان الطاعن ان يتوجه اليها ضمن المدة القانونية المحددة في المادتين (١٣) و (١٤) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٦ وتعديلاته ، حيث تنص المادة (١٣) من القانون المذكور على ما يلي :

" لكل شخص لم يرد اسمه في الجداول المنصوص عليها في المادة ١٢ من هذا القانون بغير حق او وقع خطأ في البيانات الخاصة بقيده في تلك الجداول ان يقدم اعتراضاً عليها الى لجنة اعادة النظر وذلك خلال سبعة ايام من تاريخ انتهاء مدة عرضها كما يجوز لاي شخص مسجل في جداول الناخبين ان يعترض خلال المدة نفسها على قيد اي شخص آخر في

تلك الجداول يرى ان ليس له حق الانتخاب او على اغفال قيد شخص يرى ان له مثل ذلك الحق " .

وتنص المادة (١٤) على ما يلي :

" على لجنة اعادة النظر اصدار قراراتها بشأن الاعتراضات التي قدمت اليها بمقتضى المادة (١٣) من هذا القانون خلال مدة لا تزيد على سبعة ايام من تاريخ انتهاء مدة الاعتراض وتبليغ قراراتها حال صدورها للمعترضين بموجب اعلان يعلق لمدة ثلاثة ايام في الاماكن التي تم اعلان الجداول المعترض عليها وتكون قابلة للطعن لدى محكمة البداية في المنطقة الانتخابية خلال ثلاثة ايام من انتهاء مدة الاعلان عنها وعلى المحكمة ان تصدر قراراتها في الطعون المقدمة اليها خلال خمسة ايام من تاريخ تقديمها وتكون قراراتها قطعية غير قابلة للطعن امام اي مرجع اخر ويترتب عليها تبليغها الى لجنة اعادة النظر خلال ثلاثة ايام من صدورها لتنفيذها " .

٢. قبول الطعن المقدم من السيد حسين عبد الوهاب الطراونة شكلاً ، ولذلك قررت دعوة (اي اللجنة) محافظ الكرك ومدير شرطتها للتثبت من المعلومات الواردة في الطعن .

الاجتماع الرابع

اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩٤/١/١١ ، بنصابها القانوني برئاسة سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني وحضور اصحاب السعادة السادة الاعضاء : محمد الذويب ، الدكتور احمد القضاه ، وتغيب بمعذرة كل من سعادة الدكتور فوزي طعيمة الداود مقرر اللجنة وسعادة السيد محمد عودة نجادات .

تم في الاجتماع مقابلة عطوفة السيد خلف المحاسنة محافظ الكرك ، الذي اجاب على الاسئلة التي طرحها اعضاء اللجنة بعد تحليفه القسم القانوني والتي استهدفت التحقق من صحة المعلومات الواردة في الطعن المقدم من المرشح الطاعن السيد حسين عبد الوهاب الطراونة ، حيث اوضح عطوفته ان الانتخابات التي جرت في دائرة الكرك تمت بموجب اجراءات قانونية محددة وانه لا صحة على الاطلاق لما ورد في الطعن من كون الفرز تم دون حضور المرشحين ، او مندوبيهم كما وان الطريق الى مركز الفرز كانت سالكة ، كذلك لا صحة لما قيل عن تواجد سيارة عسكرية تمنع المندوبين من الدخول الى مركز الفرز ، فضلاً عن كون المناشير التي تم توزيعها اثناء الانتخابات كانت كيدية من المرشحين بعضهم ضد بعض كما يعتقد .

الاجتماع الخامس :

اجتمعت اللجنة بنصابها ، وكان في هذا الاجتماع من المقرر ان يتم مقابلة عطوفة مدير شرطة الكرك ، الا انه تغيب عن حضور الاجتماع ، وعليه قررت اللجنة توجيه كتاب باسم معالي وزير الداخلية (ذعوة عطوفة مدير شرطة الكرك) .

الاجتماع السادس :

اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩٤/١/٢٣ ، برئاسة سعادة مقرر اللجنة الدكتور فوزي طعيمة الداود وحضور اصحاب السعادة السادة الاعضاء : محمد عودة نجادات ، محمد الذويب ، وتغيب بعذر سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني رئيس اللجنة وسعادة الدكتور احمد القضاه .

تم في الاجتماع مقابلة عطوفة مدير شرطة الكرك العميد السيد نمر الحمود ، الذي اجاب على جميع الاسئلة التي طرحها السادة اعضاء اللجنة بشان صحة المعلومات الواردة في الطعن المقدم من المرشح الطاعن السيد حسين عبد الوهاب الطراونة ، حيث اوضح ان الانتخابات تمت بصورة اعتيادية وان الاجهزة الامنية ادت الدور المطلوب منها بامانة ، الا انه وفي حوالي الساعة التاسعة مساءً واثناء قيام لجان الفرز في كلية مجتمع الكرك بفرز ما تبقى من صناديق ، تجمهر مجموعة من الاشخاص امام مركز الفرز ، وكان هدفها الدخول الى المركز عنوة حيث كان المرشحون ومندوبيهم بداخل مبنى الكلية ، لهذا تم منع هذه المجموعة من قبل رجال الامن الا انه بالمقابل لم يتم على الاطلاق منع اي مرشح او مندوب يحمل تصريحاً بالدخول الى مركز الفرز .

الاجتماع السابع :

اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩٤/٢/٧ ، بنصابها القانوني برئاسة مقرر اللجنة الدكتور فوزي الطعيمة الداود وحضور اصحاب السعادة السادة : محمد الذويب ، محمد عودة نجادات ، وتغيب بمعذرة سماحة رئيس اللجنة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني والدكتور احمد القضاه .

تم في الاجتماع مناقشة اقوال الطاعن السيد حسين عبد الوهاب الطراونة واقوال عطوفة محافظ الكرك ومدير شرطتها والتداول فيها وبعد المناقشة والمداولة قررت اللجنة انه لا صحة لما اورده الطاعن السيد حسين عبد الوهاب الطراونة من معلومات تتعلق بظروف الاقتراع والفرز ، بعد ان ازال محافظ الكرك ومدير شرطتها الغموض والشك المثار بشأن هذه الظروف ، فضلاً عن كون الاسباب الواردة في الطعن انصبت على الظروف والاجراءات التي سبقت يوم الانتخابات ، وهذه امور يحكمها قانون الانتخاب وبالذات المادتين (١٣) و (١٤) .

وعليه ترى اللجنة تقديم التوصية التالية الى مجلس النواب راجية المجلس الكريم الموافقة عليها :

(قررت اللجنة رد الطعن المقدم من السيد حسين عبد الوهاب الطراونة موضوعاً واعتبار نيابة السادة نواب محافظة الكرك صحيحة) .

(هذا وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها) .

أمين عام مجلس الامة	لجنة الطعون الاولى لمجلس
صالح الزعبي	النواب الثاني عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١١ / ٣ / ٣٢٥٧

التاريخ : ١٤١٤/٦/٢٠ هـ

الموافق : ١٩٩٣/١٢/٤ م

سماحة الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني

رئيس لجنة الطعون الاولى

ابعث اليكم بالطعنين المقدمين من المرشحين السيد محمد عطا الله البريشي / محافظة الكرك ، والسيد حسين عبد الوهاب الطراونة / محافظة الكرك ، لفحصهم والتحقق من صحتهم عملاً باحكام المادة "١٦" من النظام الداخلي لمجلس النواب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

رئيس مجلس النواب

طاهر المصري

نسخة : الى كل مرشح

نسخة : الى ملف لجنة الطعون الاولى

بسم الله الرحمن الرحيم

السادة / الأمانة العامة / مجلس الأمة المحترمين

الموضوع : الطعن بنزاهة الانتخابات النيابية / ١٩٩٣

اقدم بين يديكم طعني هذا راجياً منكم الحكم بما يرضي الله والوطن وبما ان الامر هذا يهمنا جميعاً نواباً ومرشحين لم يحالفهم الحظ بسبب او لاسباب شتى والهدف ايها الزملاء السابقين هو خدمة الوطن والمواطن على حد سواء ، وانا اعلم علم اليقين بأن طعني هذا سوف يرد ولكنني لن اقف عند هذه النقطة فحسب بل سأوصلها الى اي جهة تنظر في مثل هذه الامور .

الأسباب التي دعتني لتقديم طعني هذا كما يلي :-

١- انني حصلت على اصوات اكثر بكثير من الرقم الذي اعلنته وزارة الداخلية .

٢- عدم اطلاع مندوبين المرشحين على الورقة المكتوب عليها اسم المرشح .

٣- تأتأة بعض رؤساء لجان الفرز قبل قراءة اسم المرشح .

٤- التصويت بدل اشخاص موجودين خارج البلاد .

٥- التصويت بدل العسكريين الذين كانوا على رأس عملهم يوم الأقتراع .

٦- بعض الأشخاص صوتوا اكثر من مرة .

٧- تزوير الختم الرسمي بحيث ختمت بطاقة الأقتراع بواسطة «التعريفة» ٥فلسات .

٨- سبعون الف بطاقة مكررة اين ذهبت .

٩- بالنسبة للأميين كتابة اسم مرشح غير الأسم المذكور من قبل الناخب .

الطلب :

١- مناقشة لجنة الطعون قبل البت في رد الطعن وان تكون علناً وتنشر بجميع اجهزة الأعلام .

٢- قبول الطعن واعادة الأنتخابات بشكل عام .

٣- محاكمة المسؤولين عن تلك الأمور .

وتقبلوا فائق الاحترام

١٩٩٣/١١/٢١ مقدمة المرشح

محمد عطا الله الفقرا البريشي

ملاحظة :- مدعوماً بالوثائق والشهود .

١- رعد خالد الشواورة

٢- طايل خالد الشواورة

٣- طلال خالد الشواورة

٤- عبد المجيد ابراهيم الفقرا

٥- حسني ابراهيم الفقرا

٦- خالد ابراهيم الفقرا

٧- ضيف الله محمد الفقرا

٨- احمد محمد الفقرا

٩- جمال ياسين الفقرا

١٠- ابراهيم عبد الله الفقرا

١١- تيسير خليل الفقرا

١٢- ابراهيم دخل الله الفقرا

١٣- جمال دخل الله الفقرا

١٤- يعقوب دخل الله الفقرا

١٥- ناجي فلاح الفقرا

١٦- ضرار فلاح الفقرا

١٧- كمال فلاح الفقرا

١٨- ايمن عبده الرواشدة

١٩- نصار يوسف الختاتنة

٢٠- رائد عودة الله الختاتنة

٢١- صايل عودة الله الختاتنة

٢٢- عبد الغني محمد الكساسبة

٢٣- عبد الله محمد الكساسبة

٢٤- عبد القادر خليل الفقرا

٢٥- مأمون سلامة الشواورة

٢٦- امين سلامة الشواورة

٢٧- عبد الوهاب سلامة الشواورة

٢٨- عز الدين طه الفقرا

٢٩- نور الدين طه الفقرا

٣٠- سالم طه الفقرا

٣١- بسام عبد الله الفقرا

٣٢- عوني نصر الرواشدة

٣٣- ايمن حمود المطارنة

٣٤- سامي حمود المطارنة

٣٥- جودت حمود المطارنة

٣٦- عادل عثمان الكساسبة
٣٧- محمد مفضي الكساسبة
٣٨- بسام عبد السلام الضلاعين
٣٩- زيدان عبد الرحمن الضلاعين
٤٠- زايد عبد الرحمن الضلاعين
٤١- محمود مسلم الضلاعين
٤٢- احمد مسلم الضلاعين
٤٣- محمد مسلم الضلاعين
٤٤- عماد عبد الرحمن الختاتنة
٤٥- عبد المجيد عبد الرحمن الختاتنة
٤٦- محمد عبد المعطي الرواشدة
٤٧- جمال عبد المعطي الرواشدة
٤٨- محمد سليمان الرواشدة
٤٩- احمد سعيد الرواشدة
٥٠- ايمن محمد الرواشدة
٥١- محمد غافل الكساسبة
٥٢- بهجت سلامة الكساسبة
٥٣- واصف فلاح الكساسبة
٥٤- ضامن مفلح الكساسبة
٥٥- عادل عبد الحي الكساسبة
٥٦- ايمن عبد الحي الكساسبة
٥٧- صدقي عبد الله المطارنة
٥٨- نواف ماضي الختاتنة

٥٩- نايف ماضي الختاتنة
٦٠- احمد علي الختاتنة
٦١- امجد سليمان الختاتنة
٦٢- كمال سليمان الختاتنة
٦٣- ايمن عبد العزيز الشواورة
٦٤- محفوظ محمود الشواورة
٦٥- طارق يحيى الشواورة
٦٦- بلال يحيى الشواورة
٦٧- خالد حمد الشواورة
٦٨- معتصم يوسف الشواورة
٦٩- عصام يوسف الشواورة
٧٠- غازي محمود الشواورة
٧١- محمد محمود الشواورة
٧٢- محمد عبد الشواورة
٧٣- احمد عبد الشواورة
٧٤- عماد جميل الشواورة
٧٥- عادل عبد الصمد الشواورة
٧٦- سامح عبد الكريم الشواورة
٧٧- معاوية علي الرواشدة
٧٨- محمد حميدة الرواشدة
٧٩- شاكر حسن الرواشدة
٨٠- سيف عبد المهدي الرواشدة
٨١- ابراهيم زكريا الرواشدة

٨٢- ناظم محمد عقلة الرواشدة
٨٣- نضال علي مدامس الرواشدة
٨٤- فتحي علي مدامس الرواشدة
٨٥- منير محمد مدامس الرواشدة
٨٦- لؤي حسن عبد الصمد الرواشدة
٨٧- فيصل عارف الرواشدة
٨٨- مهند كامل الرواشدة
٨٩- عماد فلاح الرواشدة
٩٠- مؤيد كامل الرواشدة
٩١- عماد موسى الرواشدة

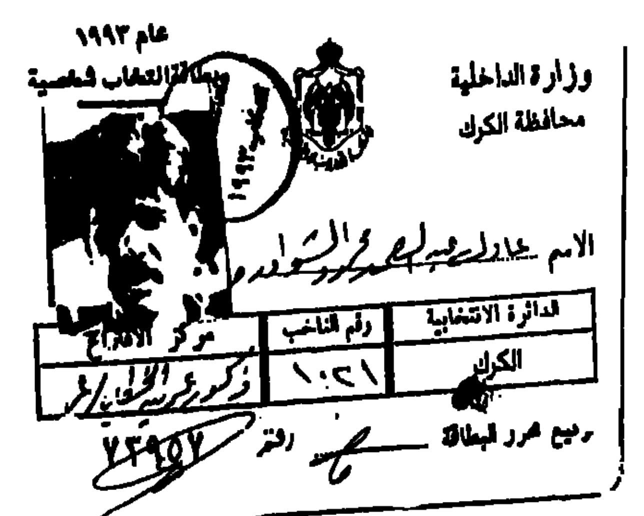
٩٢- ناصر عبد الكريم الرواشدة
٩٣- سلطان عبد الكريم الرواشدة
٩٤- سيف احمد عقلة الرواشدة
٩٥- باسم عطية الله الكساسبة
٩٦- بسام مسلم الكساسبة
٩٧- ظاهر جميل الكساسبة
٩٨- عبد الحي مسلم الكساسبة
٩٩- نضال عبد الهادي الكساسبة
١٠٠- عادل عبد الهادي الكساسبة
١٠١- نزار عبد المهدي زامل الكساسبة

عام ١٩٩٣
بطاقة انتخاب شخصية
وزارة الداخلية
محافظة الكرك

الاسم

الدائرة الانتخابية	رقم الناخب	مركز الاقتراع
الكرك	٩١٩	

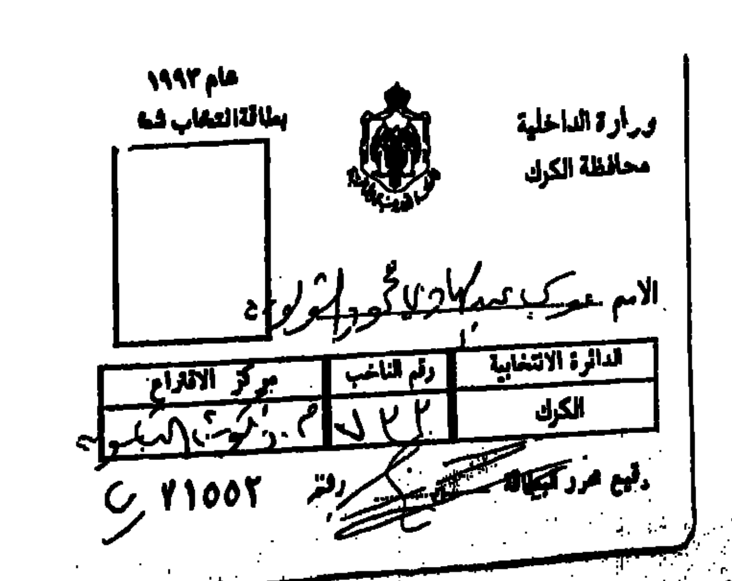
توقيع محرر البطاقة ... رقم


عام ١٩٩٣
بطاقة انتخاب شخصية
وزارة الداخلية
محافظة الكرك

الاسم

الدائرة الانتخابية	رقم الناخب	مركز الاقتراع
الكرك	١٠٢١	

توقيع محرر البطاقة ... رقم ٧٣٩٥٧


عام ١٩٩٣
بطاقة انتخاب شخصية
وزارة الداخلية
محافظة الكرك

الاسم

الدائرة الانتخابية	رقم الناخب	مركز الاقتراع
الكرك		

توقيع محرر البطاقة ... رقم ٧١٥٥٢

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٢١ / ١١ / ١٩٩٣

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

مقدم الطعن ضد إنتخابات عام ١٩٩٣ للمجلس النيابي الثاني عشر مرشح محافظة الكرك حسين عبد الوهاب الطراونة مرشح حزب جبهة العمل الاسلامي .

أولاً : الظروف والاجراءات التي سبقت الانتخابات في أربع وعشرين ساعة .

- ظهرت منشورات معادية لحزب جبهة العمل الاسلامي وبكثافة واعداد ضخمة ملئت الشوارع والمحافظة تدعو لمقاطعة مرشحين حزب الجبهة وتسيء لهم شخصياً وحزبياً .

- حصل إجتماع بين عطوفة المحافظ وبين مرشحين المحافظة وتم الاتفاق على عدة نقاط أهمها التصويت السري المباشر واذا كان الناخب أمي فإنه يصوت بشكل سري مع رئيس اللجنة وبهمس . وكذلك إعتماد هوية عليها صورة الناخب عبر بطاقة الانتخاب . وكذلك ناقشنا طريقة ذهاب الصندوق من مركز الاقتراع الى مركز الفرز بدون عوائق وبيسر وسهولة ورقابة من قبل المرشحين ومندوبيهم .

ثانياً : في ظروف الاقتراع .

- لم تكن طريقة الاقتراع سليمة حيث الفوضى وعدم إنتظام الناخبين في الحصول على بطاقة الاقتراع حيث كان الناخبين يتجمهرون على الصناديق ويتحدثون حديثاً جماعياً بمن يصوتون ؟ ويهددون بعضهم البعض ؟ وهكذا من ممارسات تؤثر مباشرة على حرية الناخب واختياره .

- وجود أعداد كبيرة معهم عدة بطاقات إنتخاب حيث شوهدوا يصوتون اكثر من مرة وهذا يدل على نزاهة صوتهم وبصورة مشوهة للحقائق .

- وجود أعداد كبيرة يحملون هويات مزورة عليها صور ليس عليها ختم أصلاً وتم إعتمادها من قبل كثير من اللجان .

- إعتماد كثير من اللجان طريقة التعريف بالشخص بدون إعتماد الهوية التي تثبت شخصيته فعلاً . وهنا المندوبين قاموا بتهديد بعضهم البعض إذا أفشو هذا الأمر .

- جميع اللجان الرسمية على الصناديق لم تقم بعد أوراق الاقتراع أمام المندوبين حتى يتم التأكيد من أن الأوراق مطابقة لعدد الناخبين في ذلك الصندوق .

ثالثاً : في طريقة الفرز

- في تمام الساعة السابعة مساءً أغلقت الصناديق وبدأت رحلة السفر من مراكزها الى مركز الفرز وهو كلية مجتمع الكرك التي قال لنا عطوفة المحافظ ستكون آمنة في طريقها بحيث لا إعاقة أبداً بل سيراً متواصلاً حتى ساحة الكلية وهناك يستلمها المحافظ والمرشحين ثم تبدأ عملية الفرز وكل لجنة من آل ٣٥ سيكون لديها صناديقها الكافية للفرز ويبدأ

الفرز بعملية منظمة بحضور المرشحين أو مندوبيهم .

– والأخطاء التي تدعو الى الشك والريبة التكهن بحدوث التزوير هو عملية استبدال الصناديق في ظروف صعبة جداً أوجدتها قوات الأمن ؟؟؟

حيث فجأة وبشكل منافي لكل إجراء سليم ظهر باص الجيش الكبير وسد بوابة المركز وهي بوابة كلية المجتمع مما دعى المرشحين والمندوبين للتجمهر بانتظار أن يتم فتح الباب ومغادرة الباص للبوابة ولكن إستمر هذا الوضع حوالي ٢/١ ساعة حيث تجمهر الالاف في الشارع المقابل للبوابة وحصل الزحام وفي هذه الأثناء توافدت الصناديق الباقية وعددها يزيد عن المائة صندوق وأكثر في الساحة المقابلة للبوابة .

– فجأة بدأ الأمن باطلاق النار والقنابل المسيلة للدموع واطفاء الأنوار أمام البوابة فأصبح الظلام دامساً والصناديق تعوم في هذا الظلام واطلاق الرصاص وسياط الجنود فوق رؤوس المندوبين الذين يزيد عددهم عن الألف والقنابل المسيلة للدموع مما دعا الناس الى الفرار من هذا الجحيم وفرّت أيضاً الصناديق لمصيرها المجهول إما للاستبدال أو للفوضى ولا نعرف مصيرها .

– أثناء عملية الاقتراع كان هناك رجالاً غير معروفين يدّعون انهم من قبل وزارة الداخلية يأخذون معلومات مباشرة عن سير عملية الاقتراع وأظن أنهم يطمئنون عن (أشخاصهم) الذين يريدون لهم الفوز . هذا الأمر لو ربطناه بفوضة بوابة الكلية والمعركة غير المتكافئة بين مرشحين ومندوبين عزل إلا من كرامتهم وبين جنود الأمن العام والجيش يطلقون النار ضدهم دون سبب ويضربوهم بلا مبرر وكأنهم يهود لتاكد لنا أن المعركة هي مفتعلة لاستبدال بعض الصناديق .

– قبل المعركة على بوابة كلية المجتمع كانت صناديق القصبة (مدينة الكرك) وهي تزيد عن عشرون صندوقاً قد بدأ الفرز بها ومعظمها بدون مندوبين مرشحين وبدون مراقبة إن كانت هي نفس الصناديق أم لا ، وهذا يدعونا للقول بتزوير تلك الصناديق لأن لي ناخبين صادقين مائة في المائة أدلوا بأصواتهم لي وتبين عندما أخذت نتيجة الفرز لم يكن لي أي صوت في تلك الصناديق . أين ذهبت تلك الأصوات ؟ لصالح من سُجلت ؟

إن تلك الأصوات بالمئات وليست بالقليلة .

– لماذا تم منع المرشحين والمندوبين من دخول غرفة ما يدعى الكمبيوتر . أليس من الحق ان يراقب المرشح أو مندوبه بطاقة كشف الفرز مع ما سجل في شاشة الكمبيوتر ؟

أنا أشك وأطعن في صحة معلومات الفرز أولاً ومعلومات الكمبيوتر ثانياً .

رابعاً : الشهود ، إذا أرادت اللجنة شهوداً فهناك العشرات بل المئات التي تشهد بصحة معلوماتنا في هذا الطعن وانا لا أتجنى على أحد بل الواجب الوطني يدعوني أن أقدم معلوماتي

هذه حتى تكون الحقيقة أمام الجميع والله من وراء القصد .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مرشح الكرك

حسين عبد الوهاب الطراونة

حرر في ١٩٩٣/١١/٢١

دولة رئيس المجلس : شكراً ، اذا سمح نواب محافظة الكرك ان يغادروا القاعة حسب النظام الداخلي ، تفضل اخ سليمان .

السيد سليمان السعد : شكراً دولة الرئيس .

ابتداءً نشكر لجنة الطعون على جهودها وعلى ما بذلته من اجراءات في التحقيق وانا معها ابتداءً ، ولكن لي ملاحظة بسيطة ، وهو لتحقيق العدالة ، كان الأولى ان تستمع للشهود الذين اوردهم الطاعن حسين عبد الكريم الطراونة ، واكتفت اللجنة بسماع اقوال عطوفة المحافظ ومدير الشرطة ، وعطوفة المحافظ ومدير الشرطة عند الطاعن هم خصم ، وذلك لا يجوز ان يكون الخصم هو شاهد ،انما تستمعون لاقوال ثم بعد ذلك تستمعون اقوال من يستشهد به اما ابتداءً انا مع اللجنة .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد سعد هايل .

السيد سعد هايل السرور : شكراً دولة الرئيس .

نحن مقدرين للجهود التي قامت بها اللجنة الكريمة ، لكنني هنا اود ان استوضح من سعادة مقرر اللجنة ، بأنه ورد في نهاية الصفحة الاولى للتقرير ، حيث قررت اللجنة بعد الاطلاع على الطعنين قبولهما رغم ان اي من الطاعنين لم يطعن بصحة انتخاب شخص بعينه .

وانا اتفق مع اللجنة بهذا الرأي التي خلصت له ، لكن اللجنة تعود وترد الطعن المقدم من السيد محمد عطا الله البريشي بنفس السبب بمعنى انه لم يتوجه بطعنه للطعن في صحة نيابة شخص بعينه ، او مجموعة اشخاص بعينهم ، هو طعن في الانتخابات النيابية العامة وردت اللجنة الطعن على هذا الاساس ، انما نعود للسبب الذي ردت به اللجنة الطعن المقدم من الطاعن الاخر ، وهو قدم الطعن على نفس الحيثيات وعلىنفس الاساس ، والطاعن لم يذكر نواب الكرك اطلاقاً في طعنه هو يتحدث عن اجراءات الانتخابات العامة للسنة ١٩٩٣ ، ولكن اللجنة برغم كل ذلك تقول :

بانها ترد الطعن المقدم من السيد حسين عبد الوهاب الطراونة موضوعاً ، واعتبار نيابة السادة نواب محافظة الكرك صحيحة ، ارجو ان يوضح سعادة المقرر هذا التناقض بين السببين الذين ردت بهما اللجنة الطعن المقدم من الطاعنين ، برغم ان الطعن واحد وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد حاتم الغزاوي .

السيد حاتم الغزاوي : شكراً دولة الرئيس .

اعتقد ان لجنة الطعون قد أجهدت نفسها كثيراً بالتحقيق في هذا الأمر ، في حين كان يترتب عليها ان ترد الطعن شكلاً ، نظراً لعدم وروده على اشخاص معينين بالذات ، وشكراً سيدي الرئيس .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد عبد الرؤوف الروابدة .

السيد عبد الرؤوف الروابدة :
دولة الرئيس اعتقد ان لجنة الطعون قد خالفت احكام الدستور ،

المادة (٧١) :

لمجلس النواب حق الفصل في صحة نيابة اعضائه ، لكل ناخب ان يقدم الى سكرتيرية المجلس خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ اعلان نتيجة الانتخاب في دائرته طعناً يبين فيه الاسباب القانونية لعدم صحة نيابة المطعون فيه .

وبالتالي لا بد من تحديد الشخص المطعون بنيابته ، فالطعنان ليس فيهما تحديد للمطعون به ، ويتفقان في نفس الاسباب .

ثانياً : لقد جانبت الحقيقة اللجنة عندما قالت في الصفحة الاولى : انها قبلت الطعنين ، بمعنى اخر انها قبلتهما شكلاً ، ثم عادت لترد طعن السيد البريشي شكلاً وهو امر لا اعتقد ان فيه اي شكل من اشكال القانونية .

الامر الثاني :

انا اعتقد ان دخولها بمناقشة طعن الاستاذ الطراونة مع كل الاحترام ، كان خطئاً ، وان الرد للطعنين ، رد شكلياً لعدم وجود مطعون بصحة نيابته ، وانما الطعن باجراءات انتخابية ، ومن هنا فأنني اتفق مع اللجنة في النتيجة التي وصلت اليها ، ولا اتفق معها في اسبابها وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، السيد المقرر .

السيد المقرر : شكراً دولة الرئيس .

بالنسبة للزميل الكريم الشيخ سعد ، لم يقدم حسين الطراونة قائمة بشهود لنستدعيهم ، اكتفى بأن يقول :

هناك العشرات بل المئات من الشهود ، واللجنة لا تستطيع ان تأخذ بقائمة لانهاية لها من الشهود ، لم يقدم اسماء محددة .

اما فيما يتعلق بمعالي الاستاذ السرور ، والذي يتفق معه معالي ابو عصام فيما يتعلق بالنقطة الاولى ، الا وهي ان هناك ليس طعن بصحة انتخاب شخص بعينه ، ثبت ذلك في حال البريشي ، وحسم الأمر ، لكن في حال الطراونة ، يا اخوان اللي بيقرأ مضمون طعن حسين الطراونة بجده بانه منصب على نواب الكرك ، والظروف التي واكبت عملية الفرز في الكرك ، مش في عمان ، ولا في اربد ، لذلك اجتهدت اللجنة بأن طعن حسين عبد الوهاب

الطراونة يختلف شكلاً ومضموناً عن طعن البريشي ، لذلك سمحت او اجازت لنفسها ان تنظر في هذا الطعن ، لانه محدود جغرافياً ومحدود من حيث الاشخاص ، مع اننا انتهينا للنتيجة التي انتهينا اليها في هذا التقرير حول الطاعنين .

دولة رئيس المجلس : السيد عبد الرؤوف الروابدة .

السيد عبد الرؤوف الروابدة : سيدي دولة الرئيس .

ارجو ان يتسع صدرك لأننا نقرر سوابق في هذا الموضوع ،

دولة رئيس المجلس : ايش شايفني عامل ، ولا عامل شيء .

السيد عبد الرؤوف الروابدة : عضيت على شفتك سيدي .

دولة رئيس المجلس : صدري واسع تفضل .

السيد عبد الرؤوف الروابدة : سيدي عضيت على شفتك وانا اخاف ، تعرفني لجمي ضعيف اذا كان هذا هو السبب ان الاخ الطراونة طعن بنواب الكرك ، ايضاً مرشح الدائرة الاولى بمين طعن ؟

طعن في ناس في الجو .

لقد تحدث عن تصويت عسكريين وتصويت الغائبين وتصويتهم اين ؟

اذا ما طعن بنواب الدائرة الثالثة ، طعن بالثمانين ، موجودين كاشخاص .

الاصل ان تأخذ المادة الدستورية في حقيقتها ، ان المطعون به يحدد ، وانت لا تتطعن بكل المرشحين ، خاصة وان فارق الاصوات مرعب ، ومن هنا انا اقول لاخواني ، اتمنى ان يعاد التقرير لاعادة صياغته وليخلص الى نفس النتيجة التي خلصّ اليها ، وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، تفضل اخ سعد .

السيد سعد هايل السرور : شكراً دولة الرئيس .

في الواقع ان النقاط التي تعرض لها الطاعن الاول البريشي في معرض طعنه ، هي نفس النقاط ونفس الحيثيات التي تعرض لها الطاعن الثاني في معرض طعنه ، لكن كل صاغ بلغته ، ليس في صلب الموضوع ما يوحي بان البريشي يتكلم عن دائرة غير دائرة الكرك ، في حين ان الطراونة يتكلم عن دائرة ، جميعاً يتكلمون عن دائرتهم ، لكنهم عنونوا طعنهم بالطعن في الانتخابات النيابية العامة ولم يعنونوا طعنهم ولم يطلبوا ان يطعنوا في نيابة نواب محافظة الكرك ، هكذا ورد الطعن ، ولا يجوز لنا سواء مجلس النواب او لجنة ان نفسر ما يمكن ان يكون في خاطر المواطن ، نحن نفسر مايرد في الوثائق المقدمة للطعن ،لذلك انثي على ما تفضل به الزميل عبد الرؤوف الروابدة في اعادة القرار الىاللجنة وإعادة البحث به من جديد وصياغة قرارها بشكل سليم وشكراً .

دولة رئيس المجلس : سيد حاتم .

السيد حاتم الغزاوي : لقد سبقني الزميل معالي ابو عصام الى ما كنت انوي التحدث به ، ولكنني فقط اذكر الزميل مقرر اللجنة ،بأن لا اجتهاد في مورد النص ، النص اشترط ان تكون الطعون في صحة شخص معين بذاته ، وليس في مرشحين محافظة او نواب محافظة وشكراً .

دولة رئيس المجلس : السيد محمد الذويب .

السيد محمد الذويب : نحن الواقع رغم قناعاتنا بأن البريشي طعن في الانتخابات بشكل عام لكن استدعيناه وسألناه :

هل صحيح انك تطعن في صحة الانتخابات بشكل عام ؟

كما هو وارد في المذكرة التي رفعتها للمجلس فاجاب : بنعم .

من هنا قررنا رد طعنه ، بينما بالنسبة للسيد حسين الطراونة قال : انا اطعن في نزاهة الانتخابات في الكرك ، حدد (المنطقة) ولذلك كان القرار وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور محمد عويضة .

الدكتور محمد عويضة : شكراً دولة الرئيس .

الحقيقة كان على اللجنة وهي مشكورة على جهودها ،كان على اللجنة ان تستمع لحسين الطروانة ،وللشهود الذين يعرض انهم على استعداد للشهادة ويطلبون الشهود ، ويطلبون منه الاسماء ، هو يذكر في بند رابعاً من شكواه الشهود اذا ارادت اللجنة ، هنالك شهود ، فهنالك العشرات بل المئات التي تشهد ، بصحة معلوماتنا في هذا الطعن الى اخره ، انسان يدعي ان لديه عشرات او مئات الشهود ثم اللجنة تقول : لم يقدم شهود

اظن هذا يسيء الى قرار اللجنة ، ايضاً الطاعن يزعم ان قوات الأمن تصرفت على باب قاعة الفرز باطلاق نار ، وقنابل مسيلة للدخان ، واطفاء الانوار ، وفرقوا الناس ، يتسأل عن مصير الصناديق ؟

مثل هذه الوقائع الحقيقة تحتاج ايضاً الى التثبت منها ، لانه ان صح هذا الزعم ، هذا كلام يؤثر على عملية الاقتراع والانتخاب والفرز في هذه الدائرة وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، دكتور فرح .

الدكتور فرح الربضي : شكراً دولة الرئيس .

مع احترامي وتقديري للجهود التي قامت بها لجنة الطعون ، الا انني ارى بأنها غير قانونية ، ومن حديثهم ومن تصريحاتهم بانهم يقولون : بأن الطعن كان في الانتخابات العامة .

اذا كان الطعن في الانتخابات العامة ، ما فيه لجنة طعون هنا تبحث فيها ، لأن كل النواب متهمين بأنهم نجحوا بدون ارادة شعبيه ، ومعنى ذلك في طعن في كل النواب ، فكيف نختار جزء من هؤلاء النواب ليدققوا صحة الطعون .

دولة رئيس المجلس : يا اخوان فيه اقترح باعادة القرار لصياغته ، تفضل اخ خليل .

السيد خليل حدادين : شكراً سيدي الرئيس .

يؤسفني ان اطعن في لجنة الطعون ، اذا كان الامر يرد شكلاً ، بأن القانون اعطى مهلة (١٥) يوم للناخب ان يقدم طعنه ، وبالتالي اذا ارتأت اللجنة ان هذا الطعن مردود شكلاً ، لا يجوز لها ان تبحث في الموضوع ، ترده شكلاً فقط ، ولا تبحث في الموضوع وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، هذا هو الاقتراح الموجود امامكم مع ملاحظة الاخ محمد عويضة والشيخ سليمان بموضوع الشهود ، تفضل دكتور محمد .

الدكتور محمد ابو عليم : الاقتراح برد الموضوع لاعادة الصياغة ، هل يعني اننا موافقون على النتيجة ؟

انت هكذا تريد الصياغة ، يجب ان نصوت على الموضوع .

دولة رئيس المجلس : اخ بسام .

السيد بسام حدادين : في الموضوع الذي اثاره الزميل العزيز ابو عليم ، نحن اعترضنا في هذه اللحظة على الصياغة ، ثم يعود لنا بصياغته النهائية ، ونعطي حكم على الصياغة والمضمون مرة واحدة .

دولة رئيس المجلس : السيد عبد الرؤوف الروابدة .

السيد عبد الرؤوف الروابدة : الاخ ابونايف كان شاطر يعني حاول أن يخرج الاقتراح عن مضمونه ، انا ما قلته اذا الاعتراض مردود شكلاً لا يجوز الدخول به موضوعاً وبالتالي هذين الاعتراضان ليس فيهما شخص مطعون بنيابته ، اذن فهما مردودان شكلاً و لا يجوز الدخول في الموضوع ، ولا يجوز قراءته ، مثل ما حكى الاخ خليل حدادين ، لو ان الطاعن اشتكى بعد (١٦) يوم ، لهذا اليوم ترد طعنه حتى لو كان صحيحاً ، لا يجوز الدخول بالموضوع ان لم يكن الشكل صحيحاً ، شكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور محمد .

الدكتور محمد ابو عليم : الكلام الذي قاله الاستاذ عبد الرؤوف صحيحاً ، اذا يرد شكلاً، اذن لا يجوز ان ندخل في التفاصيل التي حكاها المقرر ، اذن يرد من حيث أتى ، بدون اي تفاصيل ، بدون شهود ، بدون لقاءات ، بدون هذا الحكي ، اذن يا نرّده شكلاً يا نعيد صياغته بطريقة ان نصوت على الموضوع الان .

دولة رئيس المجلس : الشيخ عبد العزيز .

السيد عبد العزيز جبر : شكراً دولة الرئيس .

الحقيقة كان فيه اجتهاد في المرة السابقة ، ان النائب او المرشح لا يعتبر ناخباً ، ولذلك لا يقبل طعنه ، ثم بعد ذلك اعتبر المرشح ناخباً ، وهذا يعطيه حق ان يطعن ، والان نحن في امور شكلية ، بمعنى انه هذا ما طعن في نيابة احد ، انما طعن في الانتخابات الحقيقة طعن في انتخابات في دائرته ، بمعنى طعن في النواب المنتخبين لذلك القرار صحيح اعتبره انا ، ونصوت على صحة هذا القرار ونعتبر نيابة الجماعة صحيحة ، وكان الله بالسر العليم .

دولة رئيس المجلس : الاخ المقرر .

السيد المقرر :

ارادة المجلس نافذة واحترمها وكلنا نتعلم من بعضنا البعض ، لكن الذي يقرأ الطعن المقدم من حسين الطراونة ، يقرأ ظروف وملابسات حصلت في دائرة بعينها ، وفي مبنى فرز بعينه ، وظروف واجراءات وامور حدثت في منطقة محددة تخص نواب محددين ، اليس من المنطق ان تنظر اللجنة بالظروف التي احاطت بعملية الفرز ، وان تتحقق منها ، مقدم الطعن الاول البريشي ، اقرأوا طعنه مختلف تماماً ، طعن عام ، حتى توقيعه الطاعن فلان مش مرشح الكرك فلان ، يا اخوان نحن بالنسبة لنا كلجنة لاحرج من ان نعيد صياغة القرار ، لكن سنقدم هذا القرار بدون الدخول باية تفاصيل ، فيه بعضكم يطلب مقابلة شهود ، ستجد شهوداً من كلا الطرفين لا حد لهم ، ماذا يعني هذا ؟

اذن ارادة المجلس نحترمها وسنتقيد بها ، وبالنظام الداخلي وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور نادر .

الدكتور نادر ابو الشعر : دولة الرئيس اذا سمح لي ، نحن لنا في اللجنة الموقرة كل الثقة ، واللجنة قامت واجتهدت واجتمعت عدة مرات ، خمس او ست مرات ، ردت الطعن الاول لانه رد شكلاً ولها الحق في ذلك ، ولكن الطعن الثاني اخذ مجراه ، وقامت اللجنة باستدعاء ما رأت ان تستدعيهم واستجوبتهم ، وهذا قرار اللجنة بين ايديكم ، لذلك انا مع قرار اللجنة ، ومع الاجراءات الذي اتخذتها اللجنة ، واطلب من المجلس الموقر ان يقوم بالتصويت على قرار اللجنة وشكراً .

دولة رئيس المجلس : اخ طلال .

السيد طلال عبيدات : شكراً دولة الرئيس .

نعود الى ما قاله الطاعن ، لماذا تم منع المرشحين والمندوبين من دخول غرفة ما يدعى الكمبيوتر ، اليس من الحق ان يراقب المرشح او مندوبه بطاقة كشف الفرز مع ما سجل في شاشة الكمبيوتر ، انا اشك واطعن في صحة

معلومات الفرز اولاً ومعلومات الكمبيوتر ثانياً ، وهذا يعني انه يطعن في عدد الاصوات اللي نالها اي مرشح من مرشحين الكرك ، لذلك هو بالضرورة يعني طعنه في صحة المرشحين انفسهم .

دولة الرئيس المجلس : شكراً ، السيد عبد الكريم .

السيد عبد الكريم الكباريتي : دولة الرئيس مثلما نناقش اي قرار لاية لجنة دائمة او مؤقتة كذلك نحن نناقش قرار لجنة الطعون ، بمعنى ان المجلس وهو سيد نفسه ، له ومن حقه ان يقبل القرار ، او ان يرفضه ، او ان يعدله ، ولذلك انا اثني على اقتراح الدكتور نادر ابو الشعر ، واطلب قبول الاقتراح وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شيخ حمزة .

السيد حمزة منصور : شكراً دولة الرئيس .

اللجنة الموقرة تقدمت الينا بقرارين ، فلننظر بكل قرار منها على حدة ، ولنا ان نقول قبلنا القرار الاول ، او قبلنا القرار الثاني ، او رفضنا كليهما ، ولعل في هذا حل لبعض الاشكال وشكراً .

دولة رئيس المجلس : شكراً ، هناك اقتراح برد القرار او التوصية الى اللجنة مرة اخرى لاعادة صياغته ، من يوافق على هذا الأمر ؟ بدنا نصوت على قرار اللجنة الان بعد هذا ، من يوافق على رد التوصيات الى اللجنة مرة اخرى ؟ خمسة .

من يوافق على قرار اللجنة كما هو ؟

اكثرية .

قبل ما ارفع الجلسة ايها الاخوان ، ربما ان بدي استعمل بند ما يستجد من اعمال تفضل الامين العام .

السيد الامين العام :

٩- ما يستجد من اعمال

دولة رئيس المجلس : اللجنة القانونية تدرس منذ فترة قانون معدل لقانون البلديات ، وقد انجزته ، بقي مادة واحدة كانت بانتظار ان تأتي من قبل الحكومة وقد أتت الان ، وهي بعنوان قانون معدل لقانون البلديات ، ولان القانون جاهز ونريد ان نعرضه عليكم يوم الاحد القادم ، ارجو ان توافقوا باحالة مشروع القانون هذا الان الى اللجنة القانونية لكي تكمل مهمتها في تعديل القانون . هل توافقون ؟ موافقة .

اذن يحال للجنة القانونية ، السيد جمال الخريشة .

السيد جمال الخريشة : دولة الرئيس ارجو ان يكون دولة رئيس المجلس الكريم قد قرأ مقال الزميلة النائبة المحترمة توجان فيصل في جريدة البلاد البارحة ، ١٩٩٤/٢/١٥ وعلى ذلك ارجو ان اتقدم لدولتكم بالاسئلة التالية :

دولة رئيس المجلس : اذا سمحت لي ، ممكن ان نبحث هذا الموضوع الخاص .